رسائل تذكير وتبصير

٢

الوسطية في الإسلام

بقلم

الشيخ عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني

مؤسسة الريان

للطباعة والنشر والتوزيع

al-maktabeh
www.
.com
مكتبة
المهتدين
http://al-maktabeh.com

الوسطية

في

الإسلام

رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ
إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى
١٤١٦هـ - ١٩٩٦م

مؤسسة الريان
للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت. لبنان - ص.ب ١٤/٥١٣٦، التسجيل التجاري في بيروت رقم ٥ / ٧٤٢١

رسائل تذكير وتبصير
(٢)

الوسطية في الإسلام

بقلم
الشيخ عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني

مؤسسة الريان
للطباعة والنشر والتوزيع

http://al-maktabeh.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين الذي بعث لهم خاتمة المصطفين الأخيار من أنبيائه ورُسُله، محمّداً نبيّاً ورسولاً، وجعلَ أمّته الذين استجابوا لدعوته وسطاً عدولاً.

وصلّى الله وسلّم على خاتم رُسُله، وعلى سائر الأنبياء والمرسلين، وعلى آل كُلّ وصحْب كُلّ أجمعين.

وبعد: فقد تلقَّيتُ بالثناء والتقدير من معالي الأمين العامّ لرابطة العالم الإسلاميّ (د. أحمد محمد علي) خطاباً يتضمن رغبته في أن أعدّ بحثاً مناسباً يُعَبِّر عن الرأي الشرعي في قضيّة (الوسطية في الإسلام) لإتّخاذ الإجراءات المناسبة لمواجهة الحملات الدعائية المغرضة المضِلّلة الموجَّهة من قبل أعداء الإسلام والمسلمين من الشرق أو الغرب، ولا سيما موضوع قضيّة (الوسطيّة في الإسلام).

فرأيت من واجبي الدّينيّ أن أُعِدّ البحث المطلوب حامداً لمعاليه اهتماماته بقضايا الإسلام والمسلمين، وثقتَهُ الغالية بي إذْ وَجْهَ لي رغبته في أن أُعِدّ بحثاً مناسباً حول هذا الموضوع.

وقد أعددت بمعونة الله وتوفيقه هذا البحث، وأرجو أن أكون قد وُفقت فيه، إنّ ربّي هو ولي التوفيق، وهو يهدي السبيل، ويُمدُّ بعطاءاته ومِنَنِه ومعوناته.

عبد الرحمٰن حسن حبّنكة الميداني

عضو هيئة التدريس بجامعة أم القرى

كلية الدعوة وأصول الدين

الفصل الأول

وسطيّة الإسلام بين مذاهب الناس

وفيه مقدمة وعشر مقولات.

المقولة الأولى: وسطيّة الإسلام في أصول اكتساب المعرفة.

المقولة الثانية: وسطيّة الإسلام بين مطالب النفس الدنيوية الأرضية ومطالبها الأخرويّة السماويّة.

المقولة الثالثة: وسطيّة الإسلام في قضايا الإيمان.

المقولة الرابعة: وسطيّة الإسلام في قضايا الأخلاق.

المقولة الخامسة: وسطيّة الإسلام في قضايا العبادات.

المقولة السادسة: وسطيّة الإسلام في قضايا الزواج والعلاقات الزوجيّة.

المقولة السابعة: وسطيّة الإسلام في نظام المال.

المقولة الثامنة: وسطيّة الإسلام في نظام الحكم والإدارة.

المقولة التاسعة: وسطية الإسلام بين القوانين والأنظمة المدنيّة.

المقولة العاشرة: وسطيّة الإسلام في مجالات التربية.

المقولة الحادية عشرة: وسطيّة الإسلام في الدعوة إلى الدّين ونشره.

http://al-maktabeh.com

المقدمة

كلّ مؤمن مُسْلم يُحِسُّ بتلقائيّةٍ شُعُوريّة ودون تفكير عميق بوسطيّة الإسلام بين المبادىء والأفكار والمذاهب، من خلال نَظْرَتِهِ العامّة إلى عقائد الإسلام ومبادئه وأصوله الفكريّة وأخلاقه وعباداته المحضة وشرائعه وأحكامه.

ولوضوح هذه القضيّة في واقع مفهومات الإسلام وأحكامه لا نَجِدُ في النصوص الإسلاميّة تصريحاً بهذه الحقيقة.

وأمّا استشهاد بعض الكاتبين على وسطيَّة الإسلام بقول الله عزّ وجلّ في سورة (البقرة/ ٢ مصحف/ ٨٧ نزول):

﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن

كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾﴾.

فهو استشهاد لا يَتَّفِق ومفهومَه، لأنّ هذه الآية تبيّن عدالة أمّة محمّد ﷺ في شهادتها على الناس بتبليغ دين الله لهم، إذِ الأمّة الإسلامية أمّةٌ مكلّفةٌ تبليغَ دين الله للناس، وهم عدول، فشهادتهم مقبولة على الأمم يوم القيامة بأنّهم بلّغوا دين الله لهم إذا فعلوا ذلك وأدّوْا ما أوجب الله عليهم من تَبْلِيغ، كما أنّ رسولَ الله محمّداً ﷺ يكون شهيداً على من بلّغهم من أهل عصره، وكذلك كلُّ رسُولٍ يأتي يوْم القيامة فيَشْهَدُ على من بلَّغَه من أُمَّةِ دعوته.

إلاّ أنّ وسطيّة الإسلام تظهر من استقراء وسَبْر عقائده ومبادئه وأصوله العلمية ومفهوماته وأخلاقه وعباداته وشرائعه وأحكامه.

ويدلُّ على وسطيّة الإسلام أخذاً من فحوى بعض النصوص كونُه هو الصراط المستقيم الموصل إلى الغاية الحميدة المسعدة لمن سلكه في الدنيا والآخرة، فالمسلِمُ القائم بفريضة الصلاة يدعو في صلاته كما علّمه الله في سورة (الفاتحة) فيقول لربّه: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾﴾

وتكرّر في نصوص كثيرة من القرآن المجيد وصف الإسلام بأنه صراط الله المستقيم، وعلّم الله عز وجل رسوله أن يقول للناس كما جاء في سورة (الأنعام/ ٦ مصحف/ ٥٥ نزول):

﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾.

وطبيعة الصراط المستقيم الممتدّ بين سبُل كثيرة ومتاهات شتَّى مُتوغِلةٍ في الظلمات، ومُنْحَدرة بسالكيها إلى حضيض المهالك وصنوف الضرّ والشرّ والفساد والشقاء، أنْ يكون ممتدّاً على قِمَّةٍ تُشبه قمَّةَ جَبلَ، وقد شُقَّ عليها وعُبِّد هذا الصراط المستقيم، وأن تكون السُّبُلُ المخالفةُ له مهما زُيّنَتْ منحدرَةً إلى الحضيض ومتاهاتِ العذاب والشرّ والشقاء عَنْ يمينه وعن شماله، فهو بطبيعته وسَطٌ بينها، إلاّ أَنّه وسَطٌ مُرْتَفع على قمَّة.

وصراطُ الله المستقيم الذي هو الإسلام الشامل لقضايا الإيمان وأسس المعرفة والمبادىء والمفهوماتِ الكليّة والجزئيّة والأخلاق والتشريعات والأحكام والوصايا المبيّنة في كتاب الله وفي الثابت من سنة رسوله ﷺ، ذواتِ التوجيه لأعمال الخير الباطنة

والظاهرة، والّتي يُطالَب بها المكلَّفونَ من الناس، صراطٌ معبَّدٌ واضِحٌ مُضِيءٌ، ليس فيه عِوَجٌ ولا الْتِوَاءات ولا أمْتٌ (أي: ليس فيه ارتفاعات وانخفاضات وحُفَرٌ ومَعَاثِرُ).

هذا الصراط المستقيم قد خَطّه الله جلّ جلاله بواسع علمه وعظيم حكمته، إذْ شاء أن يصطفي لعبادِهِ الدِّينَ، في رحلة حياتهم الدنيا حياةِ الابتلاء، فكان لا بُدّ أن يكون على مِثْلِ قمّة جبلٍ مُمْتَدّ مع امتداد الفكر وحركات حياة الناس الإراديّة الظاهرةِ والباطنة، وكان لا بُدَّ أن تنحَدِرَ سُبُل الاختيارات والأوضاع البشريّة من ذات اليمين، أو من ذات الشمال، حتّى السفوح فالوديان السَّحِيقة المظلمة الْمُشْقِيَة، والْمَلِيئة بصنوف الآلام وأنواع العذاب للأفراد والمجتمعات البشريّة التّي تَنحدِرُ أو تَهْوِي إليها.

وهذه السُّبُل المنحَدِرَة لا بُدَّ أن يكون انحدارها بسبب ما فيها من باطل وظُلْم وظُلُماتٍ وشُرورٍ كثيرة، تصيبُ العقول والنفوس والأجسادَ والأموال والعمران، وتحرِمُ سالكيها من نِعْمَةِ الأمْنِ على أنواعه المختلفة، ونِعْمَةِ الصحّة الجسديّة والفكريّة والنفسيّة، ومن نِعْمَةِ السعادة الحقيقيّة المطمئنّة، والتعايش البشريّ بتعاون

قائم على الْعَدْل والإحسان، مع ما فيها من سخَطِ الله وعذابه يوم الدين، لانحراف سالكيها ومتبعي ما فيها من مُرْضِيَاتِ أهوائهم وشهواتهم وخروجهم عن صراط الله المستقيم الذي أَمَرَ الناس بأن يجعلوا مسيرة حياتهم دَاخِلَه، خلال رحلة امتحانهم في ظروف هذه الحياة الدنيا.

ومعلومٌ أنّ أعلى الجبل الممتدّ هو أوسطه، إذ المنحدراتُ تأتي من ذات اليمين ومن ذات الشمال متناظرة غالباً، وهذه المنحدرات تقع على طرفين مُتَباعَدِيْنِ أوْسَطُهُمَا القمّة.

ولهذا جاء في الصحيح من أقوال الرسول ﷺ عند البخاري، أنّ الْفِرْدَوْسَ الأعلَىٰ هو أوسط الجنّة، وأعلاها، وقد جعله الله عزّ وجلّ للنَّبِيين والصدِّقين والشهداء والصالحين وأهلِ المنازل الرفيعة في الجنّة، بسبب استقامتهم في الحياة الدّنيا على الوسط الأَعْلَى من صراط الله لعباده فيها، وبسبب صِدْقِهم وإخلاصهم لرَبّهم في طاعته والْعَمَلِ بمراضيه، مع تفضُّلهِ عليهم بالعفو عن السيّئات.

وأُنَبّه على أنَّ الوسطيَّة لا يُشْتَرطُ أنْ تكون دائماً عند حُدُودِ النصف تماماً من كلّ قضيّة من قضايا

الدّين، لأنّ هذا أمر يصْعُبُ جدّاً تَحْدِيدُهُ في الفكريّات والنّفْسِيَّات والسلوكيّات.

لكنّ المراد من الوسطيّة أنّها منطقةٌ تقَعُ بين أقْصَيَيْن متضَادّيْنِ مُنْحَدِرَيْن من ذات اليمين ومن ذات الشمال، وهما طرفان متباعدان متباينان أوسطهما القمّة المرتفعة بينهما.

وتنكشف لنا هذه الحقيقة بالتحليل والتفصيل ومتابعة دراسة الجزئيات، أو أمثلة ونماذج منها.

وفي هذا البحث دراسة تعتمد على استقراء غير شامل لكلّ أصول الإسلام وفُروعه، إلاّ أنّه كافٍ لإثبات حقيقة وسطيّة الإسلام، بتقديم نماذج منه تحمل صفة الوسَطِيّة في أهمّ أصوله وفروعه المختلفة.

* * *

المقولة الأولى

وسطيّة الإسلام في أصول اكتساب المعرفة

نجد الناس في مذاهبهم المختلفة والمتباينة يَعْتَمِدُون لاكتساب معارفهم في الفكريّات والنَّفْسِيّات والسلوكيّات على بعض الأدلة الصحيحة دون بَعْض، أو على ما لا يصحّ عقلاً وواقعاً أن يكون دليلاً مطلقاً.

● فمن الناس من يقتصر على اعتماد أدلّة العقل، نابذاً أدلّة الحسّ والخبر الصادق، ومنه الوحي المؤيّد بالمعجزات ذوات البرهان العقلي.

● ومن النّاس من يقتصر على اعتماد أدلّة الحسّ، نابذاً ما سواها من براهين العقل والخبر الصادق، ومنه الوحي المؤيّد بالمعجزات ذوات البرهان العقلي.

● ومن الناس من يكتفي بالتقليد الأعْمَى للآباء والأجداد وأئمة المذاهب الوضعيّة، دون مستند من أدلّة العقل أو أدلّة الحسّ أو أدلّة الخبر الصادق، ومنه الوحي المؤيد بالمعجزات ذوات البرهان العقلي.

● ومن النّاس من يعتمد على الظنون الضعيفة والأوهام والرؤىٰ الفكريّة الناقصة التي لا تقوىٰ على إثبات حقّ، أو إبطال باطل، ويُعْرِضُ عن البراهين العقلية والحسيّة والخبريّة.

● ومن الناس من يَتَّبع الشبهات فيجعلها مستنداً لرفض ما تقوم عليه أدلّة صحيحة قويّة، مع أن الشبهات التي اتّبعها لا تملك دليلاً صحيحاً، أو دليلاً ظنيّاً يُعْطِيها رجحاناً ما.

● ومن النّاس من يَهْزَأُ بأدلّة العقل وأخبار الوحي، ويتّبع أوهام السّحرة، وقارئي الأكفّ، والعابثين بأصابعهم في الرّمل، والمتخّيلين في الصُّور الّتي تَتَشكَّلُ بها صفحات فناجين القهوة، إلى غير ذلك من خزعبلات وخرافات تتلاعَبُ بها شياطين الجنّ لقرنائهم من الإنس.

وبين مسالك النّاس في كلّ مستندات مذاهبهم الباطلة تَبْرُزُ أصول اكتساب المعرفة في الإسلام على قمّةٍ مضيئةٍ صريحة جَليَّة تُقَدّم نفسها بوضوح لا غموض فيه ولا غَبَش، ولا غمغمة، ولا تحايل، ولا مخادعة بالإِرَاءَة والإخفاء، إذْ تنحدر مسالك الناس المخالفين من ذات اليمين ومن ذات الشمال، إلى الظلمات

والغموض والضلالات، واتّباع الأهواء والشهوات، والتَّقَاليدِ العمياء، والرُّؤىٰ الناقصة والمفاهيم الباطلة.

إنّ الإسلام يعتمد في اليقينيّات على براهين العقل الّتي تُفِيد النتائج القطعيّة، وعلى إدراكات الحسّ التي تُفِيدُ المعرفة القطعيّة، وعلى الأخبار الصادقة المتواترة التي تفيد علماً قطعيّاً، وعلى الوحي المؤيَّد بالمعجزات التَّي تفيد صدق خبر الوحْيِ قطعاً.

ويعتمد في الظّنيّات على الأدلة المقبولة بالظّنّ الراجح، من العقل والحسّ والخبر الصادق.

ويرفض الإسلام التَّقْلِيدَ الأعمى، والظنون الضعيفة التي لا تُعْطِي في مقاييس العقل ترجيحاً، ويَرْفُضُ الأوهامَ والخرافات والخزعبلات، وألاعيبَ المشَعْوِذين والدّجالين، والمحتالين بتقديم الأقوال المزخرفة المنَمَّقَة الّتي تُزَيّن الباطل، وتُوهِم بتزييفها أنّه حقٌّ.

وتنحدر عن القمة الإسلامية من ذات اليمين ومن ذات الشمال، مسالكُ الناس في اكتساب المعرفة، فيما خالفوا فيه صراط الإسلام في اكتساب المعرفة، ويكون ابتعادُ كُلٍ منهم عن وسطيّة الإسلام التي تحتل مستوى القمّة، بمقدار ابتعادِهِ عن أصول اكتساب المعرفة في الإسلام.

ويقع السالكون في المنْحَدَرات من ذات اليمين أو من ذات الشمال، في ضلالاتٍ كثيرات، فيلتزمون الباطل ظانّين أنّه حقٌّ، ويتَّبعُون الشرّ متوهمين أنّه خير، ويَتَّبِعُون ما يُفْضِي بهم إلى الضرّ مخدوعين بلَذَّاتِ الأهواء والشهوات وزُخْرُفِ أقوال المضلّين المخادعين من شياطين الإنس والجنّ، وهم يَحْسَبُون أنَّهم يُحْسِنُون صُنْعَاً، ويَنْسَوْنَ أنّ رِحْلَةَ الحياة الدُّنْيا إنّما هي رحلة امتحان على جسْرٍ يَعْبُرونه، فلا خلود لهم فيها ولا بقاء، وإنّما هم سائرون فيها إلى الموت والفناء، ثمّ إنّهم لا بُدَّ أن يُرْجَعُوا إلى حياة الحساب وفَصْلِ القضاء، وتَلَقّي الجزاء على ما قدّموا وأخّروا في رحلة الابتلاء، وعندئذٍ يَحْيَوْنَ حياة الخلود إمّا في الجنة ونعيمها بلا انتهاء، وبدون مُرُورٍ علىٰ عَذَابٍ مُطَهّرٍ من الذنوب والآثام، أو يكونون خالدين في عذاب النّار على كفرهم بربّهم وتمّردهم على طاعته، أو يعذبون على معاصيهم في موقف الحساب أو في دار العذاب النار، ثم يكون مصيرهم إلى الخلود في الجنة ونَعِيمِها إذا كانوا من أهل الإيمان الصحيح بربّهم والإِيمان بما أوجب عليهم أن يؤمنوا به.

* * *

المقولة الثانية

وسطيّة الإسلام بين مطالب النفس الدنيويّة الأرضيّة ومطالبها الأخرويّة السماويّة

المعبّر عنها عند بعض الكاتبين بالمادّيّة والروحيّة

الإنسان مؤلف من جسد ونفس، ونفسه ذات مطالب دنيويّة أرضيّة، قد يُعَبِرّ عنها بعض الكاتبين بالمادّية، وذاتُ مطالب أخرىٰ أخرويّة سماويّة رفيعة، قد يُعَبِرّ عنها بعض الكاتبين بالروحيّة.

لكنيّ لا أرىٰ التعبير بالمادّية والروحيّة، وذلك لأنّنا نلاحظ بالتأمُّل العميق أنّ الرُّوح ما به تكون حياة النفس والجسد، كالطاقة الكهربائية في الآلة التي تعمل بها، إذا دخلت فيها أمكن أن تعمل بها ضمْن نظامها، وإذَا لم تَدْخل بها كانت الآلة ساكنةً لا عمل لها.

أمّا الجسد فهو بمثابة قفصٍ يحتوي على أجهزة النقل والتوصيل من خارج النفس إلى داخلها، ومن

النفس إلى الخارج، بيد أنّ الإحساسات كلّها والإدراكات العلميّة والمعرفية تكون في جهاز النفس الحيَّة.

فالإنسانُ في الحقيقة هو نَفْسُه الحيّة المحسّة المدركة الموجودة داخل قفص جسده، وهي بالروح تكون مدركة مُحِسَّة، هذه النفس لها مطالب أرضيّة من الحياة الدنيا، مادّيّاتها ومعنويّاتها، ولها مطالب سماويّة علويّة موصولة بالحياة الباقية الخالدة، وهي الحياة الأخرى، مما فيها من مادّيّات ومعنويات.

ونلاحظ أن معظم مذاهب الناس مُتَّجهةٌ لحبّ الدُّنْيا وزيناتها مادّيّاتها ومعنويّاتها، وأنّ علائق نُفُوسِهِمُ مُتَّجهة لتحصيل لذّاتها منْ متاع الحياة الدنيا، مهملةً أو نابذَةً التوجُّة لتحقيق سعاداتها من الأخرويَاتِ السَّاميات الباقيات الخالدات الصالحات.

ونلاحظ أنَّ فريقاً من الناس انحاز انحيازاً مسرفاً لتحقيق لذّات النفس العلويّة السامية، زاهداً بمتاعها من الحياة الدنيا، ومن هؤلاء من تشبّث بلذّاتِ الفكر ومشاعر النفس وهو غير مؤمن بالآخرة، وقسمٌ منهم يؤمن بالآخرة إلاّ أنّه أسرف في هضم حقوق نفسه وجسده من حظوظ الحياة الدنيا دُونَ تكليفِ من الله أو

رسوله بذلك، ودون ترغيب منهما فيه، فاتَّجه إلى قَهْرِ نَفْسِه حَوْلَ مطالبها من متاع الحياة الدنيا، بإسرافٍ صُوفِيّ غير مشروع، حَارِماً نفسه من كثير من لذّات الحياة الدنيا ومتاعها.

أمّا الإسلام فتَبَرُزُ وسطيتُه على قمّة، إذْ يدعو إلى ابتغاء الدار الآخرة من خلال اسْتِيفَاءِ النَّفْسِ حظوظها من الحياة الدنيا ضمن ما أباح الله وأذن به، وإلى عدم إهمال مطالب النفس والجسد من لذّات الحياة الدنيا المباحة.

ومن الأدّلة القرآنيّة على هذه الوسطيّة التي تحتلُّ مستوى القمة، قول الله عزّ وجلّ في سورة (الأعراف/ ٧ مصحف/ ٣٩ نزول):

﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ﴿٣١﴾ قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ قُلۡ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا خَالِصَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ﴿٣٢﴾ قُلۡ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلۡإِثۡمَ وَٱلۡبَغۡيَ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّ وَأَن تُشۡرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ سُلۡطَٰنٗا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾.

﴿قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾.

أي: هي للذين آمنوا وللذين لم يؤمنوا في الحياة الدّنيا، لكنّها ستكون خالصةً للذين آمَنُوا يوم القيامة، لا يُشاركهم فيها الّذين كفروا.

وهذا المعنى قد كان واضحاً لدى الذين آمنوا بموسى وهارون من بني إسرائيل إيماناً واعياً إذْ قالوا لقارون الذي بغى عليهم وهو منهم، وانْحَازَ إلى فرعون وآله فَرَحاً بما آتاه الله من كنوز، كما جاء في سورة (القصص/ ٢٨ مصحف/ ٤٩ نزول):

﴿... لَا تَفْرَحْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْفَرِحِينَ ﴿٧٦﴾ وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلْأَرْضِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾﴾.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْفَرِحِينَ ﴿٧٦﴾﴾ المرادُ من الفرح هُنَا الْبَطَرُ والكِبْرُ، أي: إنّ الله لا يحبُّ البَطرين المستكبرين، فَدَاءُ قارون أنّه بَطر واستكبر وتعالى وتفاخر إذْ رأى أنّه استغنى بما لديه من أموال وكنوز تعجز عن حمل مفاتيحها العصبةُ أولو القوة من الناس.

* * *

المقولة الثالثة

وسطيّة الإسلام في قضايا الإيمان

إنّ ما يجب الإيمان به في الإسلام هو حقٌّ ووسَطٌ على قمة، وتنحدر عن يمين هذه القمّة وعن شمالها مذاهبُ المخالفين وعقائِدُهُمْ على اختلافها.

● فالإيمان بأنّ للكون ربّاً خالقاً أزليّاً واحداً لا شريك له، هو الحقّ وهو يَحْتَلّ مركز القمة التي تقع وسطاً بين آراء المخالفين ومذاهبهم.

بينما تنحدر عن يمين هذه القمة إلى السحيق العميق المباين للحقّ، أو الذي يختلط فيه الحقّ بالباطل، عقائد الذين يُعَدّدُونَ الأربابَ والآلِهَة مع الله أو من دون الإيمان بالله عزّ وجلّ، ويَتَّخِذُون لأربابهم وآلهتهم أوثاناً يعبدونها من دون الله الرَّب الخالق جلّ جلاله، الذي له كلّ صفات الكمال، وهو منزَّه عن كلّ صفات النقصان.

وتنحدر عن شمال هذه القمة إلى السحيق العميق المباين للحقّ، عقائد المادّيين، الّذين يجحدون وجود الله الربّ الخالق، ويؤمنون بأزليّة المادّة، ويؤمنون بأنّ الظواهر الكونيّة كلّها بما فيها ظاهرةُ الحياةِ، أشياءُ ناتِجَةٌ عن تطوُّر المادّةِ في حركتها الدائمة.

فبَيْنَ مُعَدِّدي الأرباب والآلهة، في مقابل الملاحدة المادّيين الجاحدين، تظْهَرُ الوسطيّة الإسلاميّة على قمّة مضيئةٍ بالبراهين القطعيّة الساطعة، تُعْلِنُ الإيمانَ بالخالق الرّبّ الواحد الأحد الأزليّ الذي له مُلْكُ السماوات والأرض وهو على كلّ شيءٍ قديرٌ.

● وبين معطّلي صفات الرّبّ جلّ جلاله، في مقابل المجسّمة الذين يشبّهون الله بخلقه، تبرز عقيدة أهل السنة والجماعة وهي تثبت كلَّ صفات الكمال لله عزّ وجلَّ، وتُنَزِّهُه عن كلّ صفات النقصان، وتُعْلن أنّه ليس كمثله شيءٌ وهو السميع البصير، فهو على قمّة وسطى بين الطرفين المُتَبايِنَيْن.

● وبين من يَرىٰ أنّ الإنسان يخْلُق أفعال نفسه، في مقابل من يَرىٰ أَنَّهُ مَجْبُورٌ كالرّيشة في الهواء، تبرزُ على قمّة سامية وسطيّة عقيدة أهل السنة والجماعة، وهي

تثبت أنّ الإنسان قد منحه الله حرّيّة إرادة في الحياة الدنيا، ليمتحنه في أن يَخْتَار ما يشاء، وسخَّر لَهُ الأشياء الّتي هو مُمْتَحَنٌ فيها، والّتي يجري فيها تحقيق مراده بخلْقِ الله إذا شاء الله ذلك.

● وبين من يلغي المادّة ويؤمن بالقوى الروحيّة الغيبيَّة فقط تذرُّعاً بخطأ الحسّ، في مقابل من يلغي الغيبيّات كلَّها ويتشبّث بالمادّة، تبرز على قمّة سامية وسطيّة العقيدة الإسلاميّة التي تثبت من المادّيّات ما تقوم على إثابته البراهين والأدلة التي يذعن لها العقل لانضباطها مع موازينه، وكذلك تثبت من الغيبيّات ما تقوم على إثباته البراهين والأدلة التي يُذْعِنُ لها العقل لانضباطها مع موازينه.

● وبين من يرىٰ أنّ حياة النّاس تنتهي بظروف الحياة الدنيا، ويقول: إنْ هي إلاّ أرحامٌ تدفَع وأرضٌ تبلَع، في مقابل من يرىٰ خلود الروح فقط دون بعث الأجساد تارةً أخرى، ومن يرى أن الأرواح تَتَنَقَّلُ في أدوار من أنواع الأحياء المختلفة لتُجْزَى بهذا التنقُّل على ما فعلت، دون مستنَد من العقل أو من الوحي المؤيّد بالمعجزات أوْ من دليل علميّ صحيح، تبرز الوسطيَّة الإسلاميّة على قمّة مشرقةٍ مضيئة، تُثْبتُ أنّ الحياة الدنيا

رحلة امتحان، وتنتهي بموت تفنى فيه الأجساد، ثمّ يَبْعَثُ الله الناس إلى الحياة الأخرىٰ للحساب وفصل القضاء، وتنفيذ الجزاء، وبهذا تظهر حكمة الله من خلق الناس في هذه الحياة الدنيا، وإلاّ كان الخلْق لَوْناً من ألوان العبث الذي تعالى الرَّب الخالق عنه.

قال الله عزّ وجلّ في سورة (المؤمنون/ ٢٣ مصحف/ ٧٤ نزول):

﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَٰكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿١١٥﴾ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ ٱلْمَلِكُ ٱلْحَقُّ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْكَرِيمِ ﴿١١٦﴾﴾.

أي: فتعالى الله وتنزّه عن العبث، فلا بُدَّ من بعث للحساب والجزاء.

* * *

المقولة الرابعة

وسطيّة الإسلام في قضايا الأخلاق

ومكارم الأخلاق الّتي يدعو الإسلام إلى التحلّي بها والتخلّي عن أضدادها، يقَعُ كلٌّ منها وسطاً على قمّة مضيئة، وتَنْحَدِرُ عنه من ذات اليمين نقيصةٌ خلقيّة أو أكثر، وتنْحَدِر عنه من ذات الشمال نقيصةٌ خلقيّة أو أكثر.

● فالعدل الذي يدعو إليه الإسلام وهو إعطاء كلّ ذي حقٍ حَقّه، يقع بين رذيلَتَي ظلم، فمن جنح عن العدل إلى جهة اليمين أو إلى جهة الشمال ظلم الطرف الآخر لا محالة، ولا يجنح إلاّ منحدراً.

وهذا الجنوح يكون بالنسبة إلى أصحاب الحقوق من الأحياء، ولذوات الحقوق من الأفكار والمفاهيم والأشياء.

● والإحسان عطاء من صاحب الفضل يأتي فوق الحقّ والعدل. ويقابله من ذات اليمين الغلوّ غير المحمود الذي يؤدي إلى حرمان بعض ذوي الحقوق حقوقهم، ويقابله من ذات الشمال الإمساك عن بذل الواجب، والطمع باستلاب ما ليس للإنسان به حقّ.

● والشجاعة في الإسلام خُلُقٌ محمود يقع على قمّة مضيئة، وينحدر عنها من ذات اليمين التهوُّر المذموم، وإلقاء الأنفس إلى التهلُكَة، وينحدر عنها من ذات الشمال الجبن المذموم الذي يَضُرُّ أو يؤدي إلى إلقاء الأنفس إلى التهلكة.

●والحلْم خلُق محمود في الإسلام، وهو يقع على قمة مشرقة مضيئة، وينحدر عنها من ذات اليمين التهاون وعدم المبالاة، وينحدر عنها من ذات الشمال سرعةُ الغضب، وسرعةُ الاستجابة لمطالبه.

● والجود خلق محمود في الإسلام، وهو يقع على قمة مشرقة مضيئة، وينحدر عنها من ذات اليمين الإسراف والتبذير والإنفاق بدون عقل أو رُشْدٍ، وينحدر

عنها من ذات الشمال البخل والشحّ والإمساك المذموم.

● ويرى بعض النّاس أنّ ممّا يأمُرُ به دينُهُ وصِيَّةُ: «من ضربك على خدّك الأيمن فأدِرُ له خدَّك الأيْسر» ويتّهِمُ الإسلام بأنّه يعامل الآخرين بالعنف، بينما واقع حال هذا الفريق من الناس قد دلّت عليه محاكم التفتيش في أسبانيا، ودلّ عليه الاستعمار الغربي والاستعمار الشرقي وطغيانهما وظُلْمُهما، ودلّت عليه الحروب الوحشية ذات النزعة الدينيّة القائمة على التصفية الجسديّة للمسلمين، كوحشية الصّرب، وغيرهم.

ومذهب فريق من الناس للاستيلاء والاحتلال والاستغلال قائم على مبدأ الإبادة الجماعيّة لأعدائهم ما وجدوا إلى ذلك سبيلاً، بغية الاستبداد والاستعباد والاستئثار بكل شيء، وهو ما عليه الاتحادُ السوفيتي الماركسي وذيولُه.

وتبرز الوسطيّة الإسلاميّة على قمة مشرقة مضيئة بما فيها من عدل ورحمة وإحسان، ومنع للظلم والجور والطغيان.

فبالرحمة يدعو المسلمون النّاس إلى النجاة من عذاب الله في الدنيا والآخرة.

وبالعدل يتقيّد المسلمون بأحكام القصاص بالعدل، عملاً بقول الله عزّ وجل في سورة (البقرة/ ٢ مصحف / ٨٧ نزول):

﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٩٤﴾﴾.

وبالإحسان يعمل المسلمون بوصيّة الله لهم في قوله تعالى في سورة (الشورى/ ٤٢ مصحف/ ٦٢ نزول):

﴿وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ۖ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٠﴾ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٢﴾ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿٤٣﴾﴾.

إلى نصوص أُخْرَىٰ تحثُّ على العفو والصفح.

* * *

المقولة الخامسة

وسطية الإسلام في قضايا العبادات

الطهارة:

من الناس من لا يَحْتَرِزُونَ من النجاسات ولا يتوقَّوْنها، بل ربّما يعيشون فيها ويتضمخون بها.

ومن الناس من يرىٰ أنّ من التقشف المحمود أنّه لم يغتسل سنين عديدة، فتتراكم عليه قذاراته، ويجد هذا عبادةً في دينه المنحرف عن دين الله الحقّ.

ومن الناس من يتشدّدون في التنزُّه من النجاسات، حتّى لو أصابت النجاسة ثوبَ أَحَدِهِمْ كان عليه أن يقطع من ثوبه ما أصابته النجاسة، ويضع بدله رقعة طاهرة لم تصبها نجاسة.

وفريق من الناس موسوسون جدّاً تُجَاه ما يتخيّلون أنّه نجاسة، أو يحمل ميكروباً أو جرثوماً ضارّاً، فيُبَالِغُونَ في تعقيم ما يأكلُون أو يلبسون.

وبين مذاهب الناس في الطهارة من النجاسات والقذارات تبرز الوسطيّة الإسلاميّة على قمّة سامية.

فالإسلام يوجب التطهير من النجاسات بالماء الطاهر، ويدعو إلى التحرّز من الميكروبات والجراثيم الضارّة، ويدعو إلى النظافة والتنظيف بالماء وبوسائل التنظيف المتاحة، دُون غُلُوّ ولا إسراف ولا وسواس.

العبادة:

ويرى بعض الناس أنّ العبادة مجرّد تأمل وتفكّر وسكون زمناً طويلاً، كأصحاب «اليوكا».

ويرى بعض النّاس أنّ العبادة يجب أن تكون بتحمّل المشقات الزائدة، المضنية للأجساد، والقاهرة للنفوس والمعذبة لها، كبعض عبادات أصحابِ أدْيَانٍ باطلة في الهند، إذ منهم من يدفن جسده في الرمل إلاّ رأسه، ومنهم من يشتد على نفسه في التقشف في الطعام والشراب واللّباس.

ومن الناس من يعبدون الفروج، ومنهم من يَرَوْنَ العبادة استغراقاً في ممارسة اللّذات والشهوات.

وآخرون يعبدون الأوثان ويتقربون لها بالقرابين، رجاء أن تنفعهم عبادتهم لها في تحقيق مطالبهم من الحياة الدنيا.

ويعيش كثير من الناس لأهوائهم وشهواتهم ولذّاتهم من الحياة الدنيا، دون أن تكون لهم صلاتٌ بربّهم، أو عبادة له، فتجفّ عواطفهم جفافاً لا يرشح بندىً.

وبين مذاهب الناس المتباينة المنحدرة إلى الحضيض تبرز الوسطية الإسلاميّة على قمّة سامية مشرقة مضيئة، وتنحدر عنها من ذاتِ اليمين مذاهب المنحرفين الغلاة، وتنحدر عنها من ذات الشمال مذاهب المنحرفين من أهل الأهواء ومتّبعي الشهوات.

فالعبادة في الإسلام تمتاز باثنتي عشرة خصيصة:

الخصيصة الأولى:

ارتباطها بالقاعدة الإيمانيّة الإسلاميّة المستندة إلى الحقّ والواقع الذي تشهد به الدلائل العلميّة والعقليّة والفطرية، وهي حقّ الرّبّ على عباده، ومطلوبُه من المكلفين في رحلة امتحانهم في الحياة الدنيا.

الخصيصة الثانية:

عُمْقُها في النّفس الإنسانيّة وكونُها استجابةً قلبيّة ونفسيّة فطريّة أخلاقيّة للتصوّرات الإيمانيّة، وكونها واجباً أخلاقيّاً.

الخصيصة الثالثة:

لا تكون العبادة عبادةً حقاً ما لم يُلاحَظْ فيها ابتغاءُ وجه الله عزّ وجلّ، وهو الإخلاص لله في العبادة.

الخصيصة الرابعة:

لا تكون العبادة عبادة لله عزّ وجلّ ما لم يأذن هو بها، فيما أنزل على رسوله.

الخصيصة الخامسة:

الغرض الأساسي من العبادة في الإسلام ذكر الله وطاعته والعمل بمراضيه.

الخصيصة السادسة:

شمول العبادات في الإسلام لقطاعات الإنسان الداخليّة والخارجيّة الفردية والاجتماعية، ولكل فئات أعمال الإنسان.

الخصيصة السابعة:

اشتمال العبادات في الإسلام على مصالح عظيمة للأفراد والجماعات.

الخصيصة الثامنة:

يُسْرُ العبادات في الإسلام وسُهُولتها وكونها لا حرج فيها.

الخصيصة التاسعة:

كون العبادات في الإسلام لا وساطة فيها بين العبد وربّه، فالتعامل بها تعامل مع الله مباشرة، ولو كان العمل بها متعلّقاً بما خلَق الله من شيءٍ، كالتوجُّه للكعبة في الصلاة، أو بعباد الله، كبَذْلِ الزكاة لمستحقيها.

الخصيصة العاشرة:

انحصار العبادات في الإسلام بفعل الخير وترك الشرّ.

الخصيصة الحادية عشرة:

الأصل في العبادة في الإسلام إطلاقُها من حدود المكان والزمان، إلاّ أنّ بعض العبادات والمناسك الخاصة اقتضت مصالح العباد فيها وحكمةُ الله منها تخصيصها بمكان أو زمان خاصّ.

الخصيصة الثانية عشرة:

كونها ذات مراتب ودرجات متفاضلات، تبدأ بدرجات مرتبة التقوى، فدرجات مرتبة البرّ، فدرجات مرتبة الإحسان.

وكونُها في نفس العابد ذات مستويات متفاضلات

أيضاً، بدءاً من العبادة بدافع محور الخوف من العقاب، فمحور الطمع، فمحور الحمد والثناء، فمحور الشكر، فمحور التعظيم والإجلال والانتماء إلى الرّبّ بالعبوديّة الصادقة، فمحور الحبّ الأسمى.

* * *

المقولة السادسة

وسطية الإسلام في قضايا الزواج والعلاقات الزوجيّة

● ابتدع النّصارى الرهبانيّة بترك الزواج والترفُّع عنه، فلم يرعوها حقّ رعايتها.

● وابتدعوا بحكم كنسِيّ عدَمَ تعدّد الزوجات، ووجوبَ الاقتصار على واحدة، فسقطوا في ممارسات محرّمة غير مشروعةٍ سقوطاً واسعاً، فيه تعدّد واقعيٌ دون تحمُّل مسؤوليات زواجٍ وتوابعه.

● ويدعو العلمانيون الدنيويُّون الماديُّون إلى الإباحيّة الجنسيّة بكلّ صورها، حتّى المثليّة والبهميّة، ويدعون إلى التحرُّر من كلّ ضابطٍ في هذا المجال، وصاروا يعقدون لها مؤتمرات عالميّة بهدف إطلاق الإباحية الجنسيّة وإلزام الدول بإصدار قوانين تبيحها.

● وبين مذاهب الناس المتباينة تبرز الوسطيّة الإسلاميّة على قمّة مشرقةٍ مضيئة، إذْ يدعو الإسلام إلى

التحصُّنِ بالزواج ويحثُّ عليه، مِع تحمّل مسؤوليّاته كاملة، ويأذن بتعدّد الزوجات بشرط عدم الزيادة على أربع، عند الضرورات أو الحاجات الماسّات، وأوْجَبَ العدلَ بين الزوجات، فمن لم يأنَسْ من نفسه القدرَة على العدل وتأديةِ حقوقِ الزوجات المادّيّة والأدبيّة فليقتصر على واحدة.

وجعل الإسلام على الزَّوْجِ المهرَ والنفقةَ على أسرته وزوجته المتفرّغة للإشراف على شؤون بيت الزوجيّة وتربية أولادها، والقيام بما هو متعارفٌ من أعمالٍ منزليّة.

● ومنَعَ بعضُ أهل الملل الطلاق مطلقاً إلاّ في حالة الخيانة الزوجية ونحوها.

● وأذنت العلمانية لكلّ من الزوجين في قوانينها المدنيّة بفكّ رباط الزوجيّة متى شاء.

● وتبرز الوسطيّة الإسلاميّة على قمة مضيئة مشرقة، إذْ جعَلَ الإسلام في يد الرجل حقّ الطلاق دون الرجوع إلى القاضي، وحمّله مسؤوليّة النفقات، وجعل للمرأة حقّ المطالبة بالطلاق عند القاضي، على أَنْ تتحمّل ردّ ما أخذته مهراً.

وقد أذن الإسلام بالطلاق مع أنّه أبغض الحلال إلى الله، حمايةً للأسرة من أن تُصْبِحَ جحيماً لا يطاق، فقد تشتدّ الخلافات الزوجيّة، ويَحْدُثُ شقاقٌ بين الزوجين، إلى دركة التنافر بينهما، أو تَشْتَدُّ نفرة أحدهما من صاحبه، وعندئذٍ فلا سبيل إلاّ الفراق، وإن يتفرقا بالمعروف يُغْنِ الله كُلاً منهما عن صاحبه.

وتُعَاني مذاهب الناس من شرور كثيرة بسبب ما ذهبت إليه من رَهبانيّة، أو منعِ تعدّدٍ للزوجات أو منع الطلاق، ويظهر أنّ الاختيار الإسلاميّ هو الاختيار الحكيم الوسط الذي يحتلُّ قمةً بين منحدرين من ذات اليمين، ومن ذات الشمال.

* * *

المقولة السابعة

وسطيّة الإسلام في نظام المال

انشطرت المذاهب البشريّة في قضايا اكتساب المال إلى شطرين:

● ففريق من الناس أسْرَفوا في مَنْحِ الأفراد حريّة كسب المال ولو بوسائلَ استغلاليّةٍ ضارّة بالمجتمع، كالرّبا، والاحتكار، والمضاربات الظالمات، والأرباح الفاحشة، ونجم عند ذلك ظلم اجتماعيّ عظيم، وفوارق طبقيّةٌ شنيعة.

● وفريقٌ من الناس سلبوا الأفراد حقّ الملكيّة الفرديّة، والكسب لأنفسهم، ونجم عن ذلك ظلم اجتماعي كبير، وانهيارٌ اقتصاديّ خطير كان السبب بعد نحو ستين سنة في سقوط نظام دولة عظمىٰ هي دولة الاتحاد السوفييتي.

وبعض المنتمين إلى الفريق الأوّل وضعوا بعض

ضوابط لحريّة الفرد، إلاّ أنها لم تكن كافيةً لتحقيق الصورة المثلىٰ، وظهرت بذلك الأنظمة الرأسمالية المختلفة.

وبعض المنتمين إلى الفريق الثاني أذنوا ببعض الحرّيّات الفرديّة، إلاّ أنّها لم تكن كافية لتحقيق الصورة المثلىٰ، وظهرت بذلك الأنظمة الاشتراكية المختلفة.

● وبين مذاهب الناس الاقتصاديّة الوضعيّة تبرز الوسطيّة الإسلاميّة على قِمَّةٍ مشرقةٍ مُضِيئة، إذْ أعطى الإسلام الأفراد حقّ الكسب لأنفسهم ضمن ضوابط تمنع الضرر عن الأفراد وعن المجتمع وعن الدولة المسلمة وتمنع أيَّ كسْب بما حرَّمه الدين كالخمر، والمخدّرات، وصناعة الأوثان.

وجعل الإسلام على الأفراد واجبات ماليّة ضمن وُسْعِهم، للعاجزين والفقراء وللدولة، بنظام النفعة الواجبة، وبالزكاة، وبالضرائب العادلة للمصالح العامة.

والدارس المتتبع يُدْركُ تبايُنَ المذاهب الاقتصادية الوضعيّة منها، والرَّبَّانيّة الإسلاميّة، في هياكلها الكليّة، وفي كثير من فروعها وتطبيقاتها، تبعاً لاختلاف أسسها الجذريّة، ومنطلقاتها الّتي تنطلق منها، ومبادئها الّتي تنبعث عنها.

وليس معنى تباينها أنّها تتنافر في كلّ أجزائها، وعناصرها، وتطبيقاتها، بل قد تتلاقى وتتشابه في بعض كلّ ذلك، وتلاقيها وتشابهها في بعض الأجزاء والعناصر والتطبيقات لا يُلْغي تباينها في هياكلها الكليّة، والمجمل العامّ لكلٍّ منها.

إنّ تباينها في هذا نظير تباين أنواع الأحياء، ففيها الثعالب والذئاب والضباع والدببة والناس، إلى سائر الحيوانات، فهذه الأنواع متباينة فيما بينها، مع التلاقي والتشابه بين بعض أجزائها وعناصرها وطرائق سلوكها، لكنّ المركّب العامّ لكلّ منها مباين لسائر الأنواع.

وأنواع المذاهب الاقتصادية ثلاثة أصول:

● **الأصل الأول**: النظام الاقتصاديّ الإسلاميّ الرَّبّاني، الذي هو صراطٌ سَوِيٌّ على قمّة سامية مضيئة، وهو النوع الأعلى، ولهذا الصراط وسط مرتفع تقع فيه مرتبة الإحسان، وهي مرتبة ذات درجات. ودون مرتبة الإحسان مستوىً تقع فيه مرتبة البرّ، وهي مرتبة ذات درجات أيضاً، ودون مرتبة البرّ مستوىً تقع فيه مرتبة التقوى، وهي مرتبة ذات درجة واحدة، والإخلال بواجباتها وشروطها أو النزول عن مستواها إخلال بنظام الإسلام الاقتصادي، أو انحدارٌ عنه، ومعصية لله فيه.

ونظام الاقتصاد الإسلاميّ أساسه الحقُّ والعدل والتكافل والتضامن والبرّ والإحسان وابتغاء مرضاة الله عزّ وجل، وليس فيه ظلم ولا عدوان ولا انحياز للفرد ضدّ مصالح الجماعة وحقوقها، ولا انحيازٌ للجماعة ضدّ مصالح الأفراد وحقوقهم.

● **الأصل الثاني**: الاتّجاه الاقتصاديّ الوضعي المنحاز إلى الفرد، والمسرف في إطلاق حرّيّات الأفراد وتصرّفاتهم، وعدم فرض القيود عليهم في التملّك، والكسب، والإنفاق، أو التخفيف منها، على خلاف موجبات الحقّ والعدل ومصالح المجتمع البشري، الّتي لا تتحقّق بدون التكافل والتعاوُنِ والبُعْدِ عن كلّ عدوان وظلم.

وتولّد عن هذا الاتجاه عدّة نظم منحدرة عن يمين صراط الإسلام، فكلّما كان النظام أقلّ قيوداً مقيّدة للأفراد في التملّك والكسب والإنفاق كان أكثر انحداراً عن يمين صراط الإسلام، إلى حضيض وادي اليمين.

وتقع في أدنى المنحدر فرديّة الاسترقاق والنظام الاستبعاديّ، بسبب إطلاق حرّيّات الأفراد إطلاقاً كاملاً دون أيّةِ قيود. وفوقه تأتي درجات الإقطاع،

فالرأسماليات المتفاوتات الدرجات، وأخفُّها يقترب من مستوى القمّة، ولكن لن يَصِلَ إليه، لاختلاف الأسس الجذرية والمنطلقات والمبادىء.

●الأصل الثالث: الاتّجاه الاقتصاديّ الوضعيّ المنحاز إلى المجتمع، والمسرفُ ضدّ الفرد وحقوقه وحرّيّاته، باسم مصلحة المجتمع.

وتولّد عن هذا الاتجاه عدّة نظم منحدرة عن شمال صراط الإسلام، فكلّما كان النظام أكثر ضغطاً على الأفراد، وحرماناً لهم من حرّيّة التملّك والكسب والإنفاق، على خلاف موجبات الحقّ والعدل ومقتضيات الفطرة البشريّة، كان أكثر انحداراً عن يسار صراط الإسلام إلى حضيض وادي اليسار.

وتقع في أدنَى منحدر اليسار الشيوعيّة، الّتي هي في الحقيقة أنانيّة فرديّة في أقسَىٰ صورها واستبدادها، ولكن ضمن قناع الجماعيّة، وحُكم الجماعة، وسلطة الجماعة.

وفوق الشيوعية تأتي درجات الاشتراكيات الشديدة فالمخفّفة، وأخفُّها قد يقترب من مستوى القمة، ولكن لن يصل إليه، بسبب اختلاف الأسس الجذريّة، والمنطلقات، والمبادىء.

ويُلاحَظُ أنّ دركات المنحدر الواقع دون يمين صراط الإسلام، تُشَابه نظيراتها في المنحدر الواقع دون يسار صراط الإسلام، في نِسب ظُلْمِها وبُعْدِها عن الحقّ والعدل والخير ومصالح الأفراد والجماعات، وفي مقادير نصيبها من معصية الله عزّ وجلّ.

وفيما يلي رسم توضيحي للمذاهب الاقتصاديّة الوضعيّة والربّانيّة.

al-maktabeh www. .com
مكتبة المهتدين

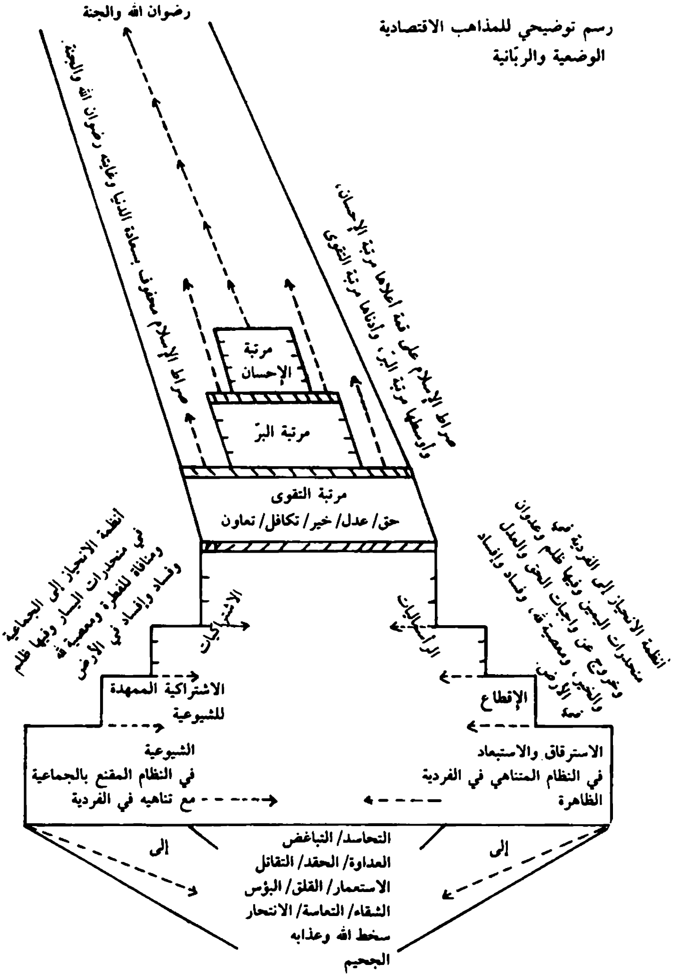

رسم توضيحي للمذاهب الاقتصادية الوضعية والربّانية

* * *

المقولة الثامنة

وسطيّة الإسلام في نظام الحكم والإدارة

انشطرت الأنظمة الوضعيّة البشرية بالنسبة إلى موضوع الحكم والإدارة إلى شطرين، هما الديكتاتوريات، والديمقراطيات.

● أمّا الدكتاتوريات فهي قائمة على استبداد فرْدٍ له أنصارٌ ذوو قوّة قاهرة، أو استبداد عصابة أو حزب، بإدارة الشعب والتصرّف بكلّ شؤونه ومقدّراته المادّية المعنويّة.

وهذا الاستبداد له صُوَرٌ ذوات دركات متفاوتات، منها الشديد العنيف، ومنها ما هو دون ذلك، وأخفّه يشتمل على استبدادٍ فيه ظُلْم وجوْرٌ وهضم للحقوق.

● وأمّا الديمقراطيات فهي قائمة على مبدأ حكم الشعب بالشعب من الشعب وإلى الشعب، ولكن لا يَصِلُ إلى سُدَّة الحكم فيها إلاّ أصحاب الأطماع بقوّة

حزبيّة، أو بذلٍ ماليّ، لذوي أصواتٍ انتخابيّة تتساوىٰ فيها أصوات الفسّاق والفجرة والمجرمين وأصحاب الأهواء والذين لا علم لهم، مع أصوات صفوة الشعب علماً وعقلاً ورُشْداً واستقامةً وعدالة.

وتنتهي في واقع الأمر إلى ديكتاتوريَّة مقنّعة بقناع الديمقراطية، وربّما تنتهي إلى فوضى واضطرابات، ويَسْتَبِدُّ بالإدارة والحكم فيها الشياطين الذين يملكون القدرة على شراء أو مخادعة الأكثريّة الّتي لاَ تَصْلُح لأن تستشار، أو أَنْ تُبْدِيَ رأياً، لا في الأشخاص ولا في النظم والدساتير والقرارات.

يضاف إلى ذلك ما في الديمقراطيّات من إلغاء تامّ لأحكام دين الله وشرائعه لعباده.

● وتبرز الوسطيّة الإسلاميّة على قمّة مشرقة مضيئة سامية، وتنحدر عن يمين صراطها الديمقراطيات على تفاوت دركاتها، وتنحدر عن يسار صراطها الدكتاتوريات على تفاوت دركاتها.

فنظام الحكم في الإسلام يفرض قبل كلّ شيء أحكام الإسلام وشرائعه المبيّنة في كتاب الله وسنة رسوله، فلا يتدخل الناس حُكّاماً ولا محكومين في

تغيير أو تبديل شيء منها، باستثناء المسائل القابلة للاجتهاد الفقهي بالرجوع إلى مصادر الشريعة الإسلاميّة.

ونظام الحكم في الإسلام يعتمد على قاعدة الشورى الّتي يُصْطَفى لها أهل الحلّ والعقد، وهم الصفوة من كلّ بلَدٍ أو حيّ أو قبيلة، أو أيّ مُجَمَّع سكنيّ أو مجتمع داخل الأمّة، ويشترط فيها العدالة الشرعية. ويَعْتَمِدُ في تولية رئاسة الدولة على البيعة العامّة بعد الشورى.

وبنظام الحكم الإسلاميّ المطبّق على وجهه المشروع يقلّ الاستبداد جدّاً، وتُسْتَبْعَدُ الفوضىٰ، ولا يكون للفجار والفسّاق وأصحاب الأهواء المجاهرين بفسقهم وضلالاتهم مشاركةٌ في التولية، أو قدرة على التسلُّل إلى مراكز الإدارة بصورة قوية.

وكما سبق أَنْ ذكرتُ في وسطيّة الإسلام في نظام المال، نلاحظ هنا في وسطيّة الإسلام في نظام الحكم، فالدارس المتتبع يدرك تباين مذاهب الناس في أنظمة الحكم والإدارة الوضعيّة منها، والرّبّانية الإسلاميّة، في هياكلها الكليَّة، وفي كثير من فروعها وتطبيقاتها، تبعاً لاختلاف أسسها الجذريّة ومنطلقاتها الّتي تنطلق منها، ومبادئها الّتي تنبعث عنها.

وليس معنىٰ تباينها أنّها تتباين وتتنافر في كلّ أجزائها وعناصرها وتطبيقاتها، بل قد تتلاقى وتتشابه في بعض كلّ ذلك، وتلاقيها وتشابُهها في بعض الأجزاء والعناصر والتطبيقات لا يُلْغي تبايُنَها في هياكلها الكليّة، والمجمل العامّ لكل منها، كما تتبايَنُ أنواع الحيوانات مع ما فيها من تشابُه في كثير من أجزائها وعناصرها وأنواع سلوكها.

والنظم المختلفة للإدارة والحكم ترجع إلى ثلاثة أصول:

الأصل الأول: النظام الإسلاميّ الرّبّاني، الذي هو صراطٌ سويٌّ على قمة سامية مضيئة. وهو النوع الأعلى.

ولهذا الصراط وسط مرتفع تقع فيه مرتبة الإحسان، وصورته المثلىٰ نجدها في حكم الرسول محمّد ﷺ، وحكم الأنبياء الذين كان لهم حُكْمُ وإدارة سياسيّة لأممهم، ومرتبة الإحسان مرتبة ذات درجات متفاضلات.

ودون مرتبة الإحسان تأتي مرتبة البرّ، وهي أيضاً ذات درجات متفاضلات، ومن أمثلتها حكم الخلفاء

الراشدين، وحكم عُمَر بن عبد العزيز، وقد ترقى طائفةٌ من تصرّفاتهم إلى مرتبة الإحسان.

ودون مرتبة البرّ تأتي مرتبة التقوى، والإخلال بواجبات هذه المرتبة إخلال بنظام الحكم الإسلامي وإدارته السياسية.

الأصل الثاني: الاتّجاه المنحاز انحيازاً مسرفاً إلى الحكم الفردي أو الشبيه به، وله طابع الاستبداد.

وتندرج تحت هذا الأصل عدّة نظم استبداديّة (= ديكتاتورية) تتفاوت في مستويات استبدادها.

والحكم الاستبداديّ الفرديّ (= الديكتاتوري) المطلق الّذي لا قيود عليه يقع في أسفل المنحدر وحضيضه، ونظيره حكم العصابة.

وفوقه قليلاً حكم الحزب المستبدّ الذي لا قيود عليه، وهو بطبيعة الحال مهما اتّسعَتْ قاعدة الحزب فإنّه لا يُمثّل معظم أفراد الشعب المحكوم تمثيلاً حقيقيّاً قائماً على حرّيّة اختيار، لأنّ الشعوب لا يمكن أن تتفق أكثريتها على أن تختار بحرّيّتها أنْ تُحْكَمَ بحكم استبداديّ (= ديكتاتوري) سواءٌ أكان المستبدّ فرداً أَمْ عصابة أمْ حزباً.

ويرتقي الحكم فوق ذلك درجات تناسب القيود التي توضع على الحاكم (فرداً أو عصابة أو حزباً) فتخفّف من استبداده، سواءٌ أكانت هذه القيود ربّانية، أم مبادىء إنسانيّة عامّة متفقاً عليها، أم كانت موضوعة من قبل الشعب المحكوم لتحقيق المصالح العامّة له أو لمبادئه.

وكلّما زادت القيود على تصرّفات الحاكم فقلّلتْ من استبداده، رعايةً للمصلحة العامّة الدينيّة أو الدنيويّة، واحتراماً لإرادة الشعب المحكوم وحرّيّاته المشروعة، ارتفع النظام حتى يكون قريباً من القمّة الّتي يحتلُّها نظام الإسلام في الحكم، لكنّه مهما سَمَا فَلَنْ يَصِل إليها.

ويتلخَّص الحكم (الديكْتاتوري) بأنّه الحكم الاستبداديُّ المطلق، الذي يكون الحاكم فيه هو المرجع في كلّ شيءٍ يتعلَّق بالحكم، وتكونُ إرادةُ الحاكم فيه هي الإرادة الّتي يجب أن تُنَفَّذَ أوامرها ونواهيها دون معارضٍ، ويكون الحاكم فيه هو الدستور، وهُوَ القانون، وهو النظام. وهو الآمر الناهي في كلّ شيءٍ.

والقيودُ التي تصنعُها علىٰ أنفسها بعض الدُّول الديكتاتورية، أو الحكّامِ الديكتاتوريين، إنّما هي قيُودُ

ترضية للجماهير، أو قيود خداعٍ وتضليل، أو قيودٌ حقيقيةٌ ألجأتْ إليها الضرورةُ الّتي لا يستطيعون بدونها أن يحكموا ويَحْمُوا أنفسهم، والّا ثار عليهمُ أنصارُهم، أو ثار الشْعبُ ضِدَّهُمْ، فسقطوا عَنْ سلطانهم.

ونماذج الحكم الاستبداديّ (الديكتاتوري) كثيرة في التاريخ.

الأصل الثالث: الاتجاه المنحاز انحيازاً مسرفاً إلى تفويض كلّ أمْرِ الحكم، في وضع دُستور الأمة، وقوانينها، وتشريعاتها، واختيار حُكّامها، للشعب المحكوم نفسه، أي: لأكثريّتِه، دون نظر إلى أيّ اعتبارٍ آخر.

وتندرج تحت هذا الأصل عدّةُ نُظُمٍ تسمّى النُّظُمَ الشعبيّة (=الديمقراطية).

ويقع في أسْفلِ المنحدر وحضيضه النظام الْمُسْرفُ في تفويض الأَمْرِ إلى الشعب، الذي يدخُل فيه العالم والجاهل، والأحمقُ والعاقل، والراشد والسفيه، والذكيُّ والغبيّ، والتقيُّ والفاجر، والصالحُ لإبداءِ الرأي وغَيْرُ الصالح.

ولكن قلّما يحدُث هذا، لأنّ الديمقراطيات جُلّها

بل كُلّها تستبعد عناصر لا تراها صالحة للمشاركة كالصغار، والمجانين، وغير الراشدين، ونحو ذلك.

وهذا النوع من الحكم شبيه بالفوضى، وشروره كثيرة، ويستبدُّ به غالباً مجموعةٌ من الشياطين، الذين يستطيعون تحريك أكثريّة الجماهير من عواطفها الرعناء، أو من دَغْدَغَةِ مصالحها الفردية الخاصّة، لا من عقولها الواعية، ثم يسوقونها ليحققوا مآربهم الخاصة عن طريقها وهي غافلة، ويكون مثل هذا النظام في واقع حاله نظاماً (ديكتاتورياً) استبداديّاً، مقنّعاً بقناع شعبيّ (ديمقراطي).

وعندئذٍ يتشابه في الحقيقة أسفل المنحدر الواقع وراء يمين صراط الإسلام، مع أسفل المنحدر الواقع وراء يسار صراط الإسلام، وتتشابه أعمالهما في الواقع المطبّق.

أمّا الديكتاتوري فيقهرُ إرادة الشَّعْبِ بسلطان القوة، كاشفاً وجهه الاستبداديّ.

وأمّا الديمقراطيُّ المزوَّرُ فيقهر إرادة الشعب الحقيقيّة بسُلْطان غوغائيّة الجماهير غير الواعيّة، وقد وضع على وجهه الحقيقيّ الديكتاتوري المستبدّ قناعاً من وجه ديمقراطيّ.

ويرتقي فوق هذا النوع من الحكم في اتّجاه القمة الحكم الشعبيّ الديمقراطيّ الذي يستَبْعِدُ من المشاركة في قضايا الحكم وقوانينه وأنظمته واختيار الحكّام غَيْرَ الصالحين للمشاركة في الرأي أو في الإدارة.

وكلّما كانت شروط المشاركة في قضايا الحكم أقرب إلى تحقيق الحقّ والعدل والمصلحة العامّة الدينيّة والدنيويّة، كان النظام أكثر ارتقاءً في الدرجات باتّجاه القمة.

ومهما يكن من أمْرٍ فما دام حكم الله المنزّل في الدّين الحق مستبعداً من النظام، فلن يَصلَ نظام ديمقراطيٌّ إلى مستوىٰ القمة، مهما صلحت القيود والشروط فيه، التي تستبعد الأهواء والرعونات وغير الصالحين.

لأنّ الناس سيظلّون بعيدين عن مطلوب الحقّ والعدل، متأثرين بنظراتهم الناقصات، وأهوائهم وشهواتهم ومصالح النخبة المختارة الّتي استطاعت أن تفوز بثقة جماهير الشعب.

وتشير دراسات علم نفس الجماهير إلى أنّ عقل الجماهير في معظم الأحوال عقلٌ تَبَعيٌّ إمّعِيٌّ لا يُفَكّر أفرادهم فيه تفكيراً مستقلاً، وأنّ حركاتهم التبعيّة تشبه حركة

القطيع من الأنعام، وإنْ كان فيهم أفرادٌ ممتازون، لو انفردوا أوْ فُرِزُوا لأعْطَوا الأفكار السليمة، ولصحّحوا مسيرة الجماهير بآراء صحيحة.

وقد أدرك هذه الظاهرة الاجتماعيّة علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال فيما رُوِي عنه:

«الغوغاءُ إذا اجتمعوا ضرّوا، وإذا افترقوا نفعوا.

فقيل له: قد علمنا مضرّة اجتماعهم، فما هي منفعة افتراقهم؟

قال: يرجع أهل المِهَن إلى مِهَنِهِم، فيَنْتَفِعُ الناس بهم، كرجوع البنّاء إلى بنائه، والنسّاج إلى منسجه، والخبّاز إلى مخبزه».

أمّا الديمقراطيّة الشعبيّة لدى الماركسيين، فالنظرة الفاحصة تكشف أنّها ديكتاتورية صارمة غليظة جدّاً، مقنعة بدعاوى الديمقراطيّة الشعبيّة، وهي دعاوى ظاهرة الكذب للجميع.

فالماركسيّون يخصّصون ابتداءً هذه الديمقراطية بديمقراطيّة العمّال والكادحين، الّذين يرون أنّهم أصحاب المصلحة الحقيقيّة من الثورة الاشتراكيّة، ويعزلون عنها سائر طبقات الشعب، فليست هي إذن ديمقراطيّة عامّة لكل الشعب.

ثم يخصّصون ثانياً ديمقراطيّة العمّال والكادحين بالحزب الشيوعي الحاكم.

فإذا نظرنا إلى الحزب الشيوعيّ الحاكم، ونظيرُه الأحزاب الاشتراكيّة السائرة على منهجه، وجدنا أنَّهُ ذو نظام هرميّ صارم، كالنظام الهرميّ الموجود في أشدّ أنظمة الجيوش العسكريّة صرامة وإلزاماً واستبداداً. والديمقراطيّة فيه إنْ وُجدث فهي محصورة ضمن الحلقات الصغرى جدّاً، ومن لا يُرضَىٰ عنه صاعد الهرم فهو مرفُوض، فرجع الأمر إلى ديكتاتوريّة صارمة عنيفة جدّاً، ضمن نظامٍ بالغ الدقة، شَدِيدِ المراقبة والمحاسبة من قمة الهرم.

وفيما يلي رسم توضيحي للمذاهب السياسيّة الوضعيّة والربّانية.

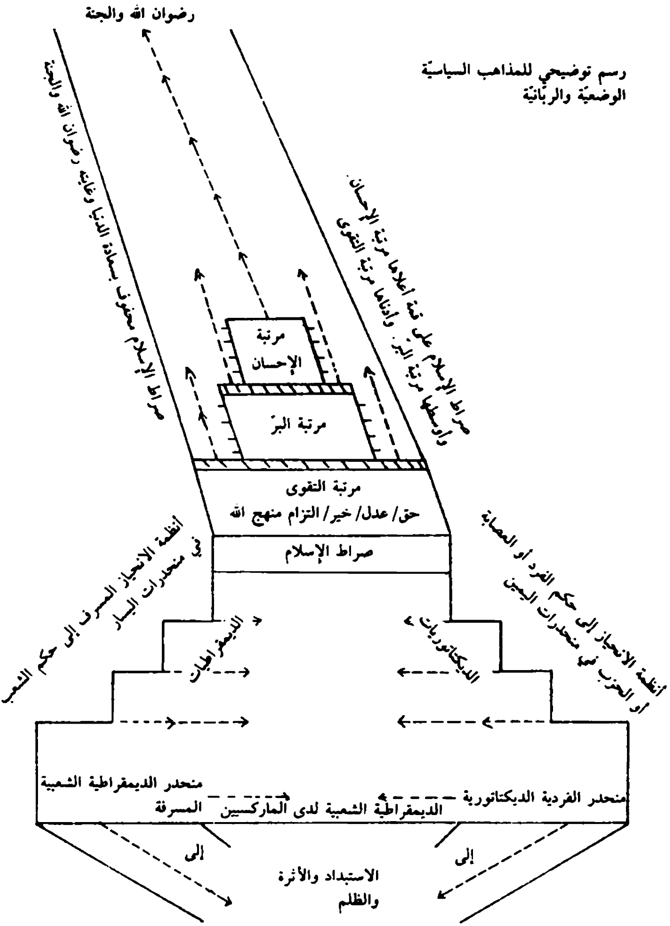

رسم توضيحي للمذاهب السياسيّة الوضعيّة والربّانيّة

* * *

المقولة التاسعة

وسطيّة الإسلام بين القوانين والأنظمة المدنيّة

تتأثر معظم القوانين والأنظمة المدنية الوضعيّة بأهواء ومصالح المقنّنين من البشر في كثير من الأحوال.

فإذا كانوا من طبقة الحكام وذوي السلطان كانت القوانين والأنظمة التي يضعونها منحازةً في كثير من بنودها لمصالح طبقتهم ومجافية للعدل العام.

وإذا كانوا من طبقة الإقطاعيين ومُلاَّك الأراضي والعقارات كانت القوانين والأنظمة التي يضعونها منحازة في كثير من بنودها لمصالح طبقتهم، ومجافية للعدل العامّ.

وهكذا إلى سائر الطبقات، وقلّما تضع مجموعةٌ مختارةٌ من الناس قوانين وأنظمة تُراعي فيها الحقّ والعدل والمصالح العامّة الشاملة لكل طبقات الشعب وفئاته دون تأثّر بأهواء ومصالح واضعيها.

يضاف إلى ذلك ما يكون لدى واضعي القوانين

والأنظمة من رؤىً ناقصة لمواطن الحقّ ومقتضياته من العدل والإنصاف، ومراعاة مصالح مختَلِفِ طبقات الشعب وفئاته وهيئاته ومؤسساته المختلفة.

ولذلك تتباين القوانين والأنظمة الّتي صنَعُها البشر تبايناً كثيراً.

وبين مختلف القوانين المدنيّة تبرز أحكام الشريعة الإسلاميّة على قمّة ساميَةٍ مضيئةٍ وُسْطَى، مراعيةً الحقّ ومقتضياته من العدل والإنصاف، ومراعية المصالح العامّة الشاملة لكل طبقات الشعب وفئاته وهيئاته ومؤسساته.

والسبب في هذا أنّها شرائعُ وأحكامٌ منزَّلَةٌ من لَدُن ربّ العالمين، الذي يَعْلَم من خلَق، ويعلم مصالحهم، وهو الحكمُ العدل، وهو العليم الحكيم الخبير، فلا يَنْحَازُ لطبقة من الناس دون أخرى، ولا لفئة دون أخرى.

وبسبب اعتماد أحكام الشرعية الإسلاميّة الرّبّانيّة على مبادىء الحقّ والعدل ومصالح الناس جميعاً على اختلاف طبقاتهم وفئاتهم وهيئاتهم ومؤسساتهم العامّة والخاصة، دون انحيازٍ ولاَ مُحَابَاةٍ لفريق دون فريق

آخر، تظهر الوسطيّة الإسلامية على قمة سامية مشرقة مضيئة.

إنّ أحكام الشريعة الإسلاميّة قد أعطت الرجال حقوقهم بالعدل، وأعطت النساء حقوقهنّ بالعدل، دون انحياز ولا إجحاف ولا محاباة، بينما كانت المرأة مظلومةً مضطهدة مهضومة الحقّوق في مختلف شعوب الأرض، فأنقذها الإسلام من كلّ ذلك، وأعطاها حقوقها المادّيّة والمعنويّة كاملة.

* * *

المقولة العاشرة

وسطيّة الإسلام في مجالات التربية

● يرى فريق من المشتغلين بالتربية، أنّ الإنسان يُولَدُ مزوّداً بخصائص فطريّة ذات ظواهر سلوكيّة لا يملك المربّون تعديل شيءٍ فيها، ويكون دورهم قاصراً على تنميتها وحسن الاستفادة منها.

● ويرى فريق آخر أنّ الإنسان يولد قابلاً لتشكيله بالصورة الّتي يريدها المربّون، فهو بمثابة صفحة بيضاء قابلةٍ لأن يَكْتُبَ الكاتبُ علَيْها ما يشاء.

وقد أسرف كلا الفريقين فيما اتَّجه له.

● أمّا التربية الإسلامية فذات منهج وسط حكيم، إذْ تدلُّ النصوص الإسلامية على أنّ الإنسان يُطْبَعُ على الخلال كلّها إلاّ الكذب والخيانة، ودلّت على أنّ الإنسان قابِلٌ لأنْ يكتسِب بالتربية أو من البيئة الاجتماعيّة صِفَاتٍ نفسية وسلوكية كثيرة، فقد يكتسب

غيْرُ الحليم مقْداراً ما من خلُق الحلم والتحلّم، وجاء في بعض أقوال الرسول ﷺ: «ومن يَتَصَبَّرْ يُصبرْهُ الله» أي: ولو كان في أصل فطرته هَلُوعاً.

وكلّف الإسلام المربين أن يتخذوا الوسائل التربوية للتقويم والإصلاح والتنمية، وهذا يَدُلُّ على قابليّة الناس للاكتساب التربوي، في كلّ الصفات النفسيّة والسلوكيّة ضمن حدود الاستعداد الفطري لكلّ منهم.

وهذا الوسط الإسلاميّ هو الذي تؤيّده الأمثلة الكثيرة من الواقع البشري.

● ويذهب فريق من المربين إلى إطلاق الحرّيّة في مجالات التربية، ويذهب فريق آخر إلى مبدأ اتّخاذ وسائل العنف والقسْرِ لتربية الناشئين.

● أمّا التربية الإسلامية فهي منهج معتدل وسط بينهما، إذْ هي توصي بإعطاء الحرّية بقَدَر، وباتّخاذ وسائل التأديب بالمؤلمات بحذر، وباتخاذ وسائل التربية بالمكافآت أيضاً إذا كان فيها نفع يُنْتَظر.

* * *

المقولة الحادية عشر

وسطيّة الإسلام في الدعوة إلى الدِّين ونشره

● من النّاس من يفرضون أديانهم ومذاهبهم ومعتقداتهم على غير المؤمنين بها بالإكراه والقهر، ولهم في هذا وسائل وأساليب مختلفة، منها التعذيب الجسديّ حتّى القتل والتصفيات الجسديّة، ومنها الإخراج والطرد من البلاد بغير حقّ، ومنها الحرمان من وسائل العيش بأمْنٍ واستقرار، ومنها السّجْن والتعذيب فيه.

وهذه كانت طريقة الأمم الوثنيّة ضدّ رُسُلِ اللَّهِ والّذين آمنوا بهم، على خلاف ما كان عليه الرسل عليهم الصلاة والسلام، وأتباعُهم رضوانُ الله عليهم.

وهذه كانت طريقة النازيّة والفاشيّة في القرن العشرين الميلادي، وهي بأقبح صُوَرِها وأشنعها وأقساها طريقةُ الشيوعيين وطريقةُ المذاهب الاشتراكيّة الّتي قامت لها دُولٌ في هذا القرن، وما تَزَالُ لها بقايا.

ولمّا دخل التحريف في الدّيانة النصرانيّة، وجرىٰ تحويلها إلى التثليث الوثني منذ تنصَّرَ قنسطنطين الأكبر، وضَمَّ إليه من فِرَقِ النصارىٰ أتْبَاعَ المنافق اليهودي «بولس» والمنافقين الماكرين اليهود والمخدوعين بهم من بعده، تحوّلت طريقة النصارى من رُسُلِ دعاةٍ على منهج عيسى عليه السلام في الآفاق إلى دينِ الله الحق، وصاروا جبابرةً قتلةً مُكْرِهين على الدخول في نَصْرانيَّتِهم المحرّفة ذات عقيدة التثليث الوثنيّة الشركيّة.

ومن أمثلة إكراههم محاكم التفتيش الّتي أقاموها في أسبانيا، وجرائم كثيرة مماثلة في تاريخهم الطويل، ولا تَزَالُ تظهر أمثلةٌ لها شنيعة حتّى عصرنا الحاضر، وما قبائِحُ نصارى الغرب ببعيدة عن أَسْمَاعِ وأبصارِ شُعُوبِ العالم أجمع.

al-maktabeh
مكتبة المهتدين

وأمّا اليهود فتعليماتهم الدينيَّةُ المنصوص عليها في كتبهم تنصّ على الاستعباد التامّ أو القتل لكلّ المخالفين.

جاء في الإصحاح العشرين من سفر التثنية ما يلي:

«١٠ - حِينَ تَقْرُبُ مِنْ مَدِينَةٍ لِكَيْ تُحَارِبَهَا اسْتَدْعِهَا إِلَىٰ الصُّلْحِ.

١١ ـ فَإِنْ أَجَابَتْكَ إِلَىٰ الصُّلْحِ وَفَتَحَتْ لَكَ فَكُلُّ الشَّعْبِ المَوْجُودِ فِيهَا يَكُونَ لَكَ لِلتَسْخِيرِ وَيُسْتَعْبَدُ لَكَ.

١٢ ـ وَإِنْ لَمْ تُسَالِمْكَ وَعَمِلَتْ مَعَكَ حَرْباً فَحَاصِرْهَا.

١٣ ـ وَإِذَا دَفَعَهَا الرَّبُّ إِلٰهُكَ إِلَىٰ يَدِكَ فَاضْرِبْ جَمِيع ذُكُورِهَا بِحَدّ السَّيْفِ.

١٤ ـ وَأَمَّا النِّسَاءُ وَالأَطْفَالُ وَالْبَهَائِمُ وَكُلُّ مَا فِي الْمَدِينَةِ كُلُّ غَنِيمَتِهَا فَتَغْنَمُهَا لِنَفْسِكَ وَتَأْكُلُ غَنِيمَةَ أَعْدَائِكَ الَّتِي أَعْطَاهَا الرَّبُّ إِلهُكَ.

١٥ ـ هَكَذَا تَفْعَلُ بِجَمِيعِ الْمُدُنِ الْبَعِيدَةِ مِنْكَ جِدّاً الَّتِي لَيْسَتْ مِنْ مُدُنِ هٰؤُلاَءِ الأُمَمِ هُنَا.

١٦ ـ وَأَمَّا مُدُنِ هَؤُلاَءِ الشُّعُوبِ الَّتِي يُعْطِيكَ الرَّبُّ إلهُكَ نَصِيباً فَلاَ تَسْتَبْقِ مِنْها نَسَمَةً مَا.

١٧ ـ بَلْ تُحَرِّمُهَا تَحْرِيماً، الحِثِّيينَ، والأَمُورِيِّينَ، والْكَنْعَانِيين، والْفِرِزِّيين، والْحِوِّيين، والْيَبُوسِيِّينَ، كَمَا أَمَرَكَ الرَّبُّ إلهُكَ.

١٨ ـ لِكَيْ لاَ يُعَلِّمُوكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا حَسَبَ جَمِيعِ أَرْجَاسِهِمْ الَّتِي عَمِلُوا لآلِهَتِهِمْ فَتُخْطِئُوا إِلَىٰ الرَّبِّ إلهِكُمْ».

وانْغلَق اليهود على أنفسهم بعْدَ الشتات في الأرض، وصاروا لا يدعون النّاس إلى الدخول في اليهوديّة، وجعلوا اليهوديّة قاصرة على من يُولَدُ من اليهود السابقين، وعِلَّتُهُم النَّفْسِيّة في هذا الإنغلاق أنّهم أرادوا أن يَحْتَكِروا الرَّبَ الخالق لأنفسهم، إذِ ادَّعَوْا أَنَّهُمْ أبناءُ الله وأحبّاؤه، وأَنَّهُمْ هُمْ وَحْدَهُمْ البشر الحقيقيون.

وكثير من أهل الملل والمذاهب الخاصة لا يَهْتَمُّون بالدّعوة إلى دينهم ومذاهبهم، بل يجعلونها قاصرة على سلالاتهم، وبعضهم يخفي حقيقة الدِين الذي يؤمن به، والمذهب الذي يتبع أحكامه.

● ويبرز الإسلام من بين المذاهب والملل والأديان على قمّة مشرقة مضيئة وُسْطَىٰ، إذْ تَنْحَدِرُ عن يمينها وعن شمالها منحدرات سحيقة، وتَقَعُ مذاهب الناس وعقائدهم سالكة في هذه المنحدرات.

فالإسلام واضحٌ جليّ يَعْرِضُ نفسه للنّاس أجمعين، بِكُلّ أصوله وفروعه وأحكامه وتعليماته ووصاياه لا يُخْفِي من أمره شيئاً.

والإسلام يُعْلِنُ بصراحة ووضوحٍ أَنَّهُ لا إِكْراهَ في الدّين قد تبيّن الرشْدُ من الغيّ.

ويأمر الله عزّ وجل الداعي المسلم الذي يدعو إلى الإسلام بقوله تعالى في سورة [النحل/ ١٦ مصحف/ ٧٠ نزول]:

﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾﴾.

وعمدة الدّعوة إلى الإسلام الرّفْق واللّين والإقناع الهادىء الحكيم، بالأدلة العقلية والعلميّة التي يَقْبَلُها مَنْ تُوَجَّهُ له الدعوة، والداعي إلى الإسلام تُسَاعِدُهُ الأدلّة البرهانية القاطعة على إثبات صحة ما يدعو إليه من إيمان وعبادة وأحكام تشريعيّة منظّمَةٍ لحياة الناس.

وقد أثبت تاريخ الأمّة الإسلاميّة أنّه لم يكن من المسلمين إكراه لأمّة من الأمم على الدخول في الإسلام، وأثبت أنّ الحروب الإسلاميّة كانت إمّا حروباً دفاعيّة، وإمّا حروباً لتأمين توصيلِ الدعوة إلى جماهير الشعوب المغلوبة على أمرها من قِبَلِ حُكّامها المتسلطين عليها بالقهر، وإمّا حروباً لرفع الظلم عن الناس وإقامةِ الحقّ والعدل.

ولم يكن يُسْمَحُ للمسلمين بأن يقتلوا في الحرب

إلاّ المقاتلين من أعدائهم، أمّا الصغار والنساء والشيوخ والأحبارُ والرهبان وسائر رجال الدين وكذلك عامّة الشعب غير المجندين في الجيش المقاتل فيجب أنْ يكونوا آمنين، وأن لا يَتَعرَّض لهم أحدٌ بسوء.

وما يدعيه المبشرون والمتسشرقون والاستعماريّون النصارى واليهود من أنّ الإسلام إنّما انتشر عن طريق الإكراه بالسيف، فافتراء على الإسلام وعلى تاريخ المسلمين يفترونه من عند أنفسهم، لستر جَرَائمهم ضدّ شعوب الأمّة الإسلاميّة، وشعوب أُمَمِ الأرض على اختلافهم.

al-maktabeh
www. .com
مكتبة
المهتدين
http://al-maktabeh.com

الفصل الثاني

الالتزام الديني منهج وسط
لا تفريط فيه
ولا غلُو[1]

وفيه مقدمة في تعريف التفريط والغلو في الدين.
وأسبابهما، وأربع مقولات:

المقولة الأولى: التفريط والغلوّ في العقائد والمفهومات الدينيّة الأساسية.

المقولة الثانية: التفريط والغلوّ في الأحكام التشريعيّة.

المقولة الثالثة: التفريط والغلوّ في السلوك الديني.

المقولة الرابعة: التفريط والغلوّ في الولاء

(١) معظم مقولات هذا الفصل مما كنت كتبته في كتاب: «بصائر للمسلم المعاصر».

http://al-maktabeh.com

مقدمة

في تعريف التفريط والغلوّ في الدّين وأسبابهما

التفريط في الدين:

يكون التفريط في الدين بتقليص حدود الله، والنقْصِ من مساحة حقوق الدّين، ويكون بمجافاة هذه الحدود، وبعدم القيام بحقٍّ ما من حقوق الدّين.

ويكون التفريط في الدين أيضاً بعدم الاهتمام بالمحافظة على حدود الله، وعدم الرغبة بالتزامها، أو القيام بحقوق الدين وواجباته، من ضعف الانتماء إلى الدّين، أو الولاء له، أو من انعدامهما، وذلك يرجع إلى تناقص الإيمان إلى درجة الصفر، أو إلى غيبوبته عن التصوّر العامل المؤثر.

والتفريط في الدِّين إن لم يكن من مستوىٰ الكفر والجحود فهو اتّباعٌ للهوى، وإيثارٌ للشهوات وحبٌّ للعاجلة، وتركٌ للآخرة، وقد يَصِل ذلك إلى مستوىٰ

الرغبة بالفجور، وهو الإنطلاق الوقح في المعاصي والآثام دون أيّ كابحٍ ضابط.

الغلوّ في الدّين:

يكون الغلوّ في الدّين بتجاوز حدود الله فيه، توسّعاً في مساحة الدّين المحدّدة بهذه الحدود.

ويكون الغلوّ في الدّين بسبب المبالغة في الاندفاع القويّ دون بصيرة، بغيةَ السَّبق للظفر بأعلى الدّرجات في الدّين، واحتلال أرفع المنازل، ويرافق هذا الاندفاع حركة مُتَسِرّعُةٌ هَوْجَاء، يكون معها قفزٌ أرْعن، وتعمُّق غير محمود، واضطرابٌ في الرؤية، وفسادٌ في تصوّر الحقيقة.

وقد يكون الغلوّ في الدّين بسبب سوء فهم حقيقة الدّين، إمّا من اجتهادات المغالي نفسه، أو من اجتهادات إمامِهِ وقائدِهِ الذّي يتّبعه، ومن ذلك إدخالُ الرأي الشخصيّ في قضايا الدّين وأحكامه وشرائعه، وجنوحُ الفكر عن الرؤية الصحيحة لِحُدُودِ الدّين، وتركُ الاتّباعِ الموقِعُ في الابتداع.

وقد يكون الغلوّ في الدين بسبب الرغبة في احتلال مركز الاحترام والتقديس عند العامّة، الّذين يَرَوْن الغلوّ

في الدين ارتقاءً في مراتبه، ولا يفهمون أنّ كمال التديّن بالتزام حدود الدّين دون تفريط ولا غلوّ.

ومع الرغبة في احتلال مركز الاحترام والتقديس، تأتي رغباتٌ أخرى، منها منافع دنيويّة ماليّة وغيرها، وبعضُ الْغُلوّ يكون بمثابة ستور مصطنعة لإخفاء قبائح ومعاصي هي من كبائر الإثم.

وبعض الغلاة منافقون كفرة، مندسون لإفساد مفاهيم الدين والتحريف فيها.

فالغلوّ في الدّين خروج عن حدود الدين، مع زعم الانتماء إليه، وشدّة الولاء له، ويكون من سوء التصوّر وفساده، أو من الكيد ضدّ الدين، والمكر به.

ويصحبُ الغلوّ دائماً جهلٌ وتعصُّبٌ وهوىً، وتُزَيّنِهُ وساوس الشياطين، وتلبيسات إبليس.

وكلٌّ من التفريط والغلوّ في الدين يكونُ في العقائد والمفهومات الدينّية الأساسية، وفي الأحكام التشريعية، وفي السلوك الديني، وفي الولاء للدِين أو باسم الدين.

إنّ الحقائق الشرعيّة حلالَها وحرامَها، وواجبها ومندوبها ومكروهها ذوات حدود:

- فالنقصُ عن هذه الحدود تفريط.

● والزيادة على هذه الحدود غُلُوّ.

● والانحراف عنها في العمل معصية، فإذا كان هذا الانحراف ناقضاً من نواقض الإيمان فهو معصيةٌ من دركة الكفر.

● والتغيير في هذه الحدود الدينيّة أو إدخالُ مفاهيم ما أنزل الله بها من سلطانٍ، ابتداعٌ وتحريفٌ، فإذا مَسَّ شيءٌ من ذَلِك جانب العقيدة بناقضٍ من نواقضِ الإيمان فهو كُفر. وإذا كان في الأحكام التشريعيّة فهو افتئات على الدّين، وتشريعٌ بما لمْ يأذن به الله، وهو عدوانٌ على خصائِصِ الربوبيّة. وإذا كان غُلُوّاً في عباداتٍ أجناسُها مشروعة والغلوّ فيها غير مشروع، فهي رهبانيّة لم يأذن الله بها في الإسلام الدّين الخاتم الوسط.

قال الإمام ابن تيميّة[1]:

«فإنّ أقواماً استحلّوا بعض ما حرّم الله، وأقواماً حَرَّمُوا بعض ما أَحَلَّ الله، وكذلك أقوامٌ أحدثوا عباداتٍ لم يشرعها الله، بل نهىٰ عنها.

وأصْلُ الدّين أنّ الحلال ما أحلّه الله ورسوله،

(١) انظر الفتاوى الكبرىٰ المجلد العاشر ص ٣٨٨.

والحرامَ ما حَرَّمَهُ الله ورسوله، والدِّين ما شرعه الله ورسوله، ليس لأحَدٍ أن يَخْرُج عن الصراط المستقيم الذي بعث الله به رسوله».

واستشهد رحمه الله بقول الله عزّ وجلّ في سورة (الأنعام/ ٦ مصحف/ ٥٥ نزول):

﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾.

وعقّب بقوله:

«وفي حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ: أنَّهُ خَطَّ خَطّاً، وخَطَّ خُطُوطاً عَنْ يمينِهِ وشِمَالِهِ، ثُمَّ قَال: «هَذِهِ سَبِيلُ اللَّهِ، وهٰذِهِ سُبُلٌ، عَلَىٰ كلّ سَبِيلٍ مِنْهَا شيطانٌ يَدْعُو إليه» ثُمّ قرأ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ﴾.

وقَدْ ذَكَر الله تعالى في سورتَي الأنعام والأعراف ما ذَمَّ به المشركين، حيْثُ حَرَّمُوا ما لم يُحَرّمْه الله تعالى، كالبَحِيرَة والسَّائِبةِ، واستحلُّوا ما حرّمَهُ الله، كَقَتْلِ أولادِهم، وشرعوا ديناً لم يأْذَنْ بِهِ اللَّهِ، فقال تعالى:

﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورى/ ٤٢ آية/ ٢١].

ومنه أشياء مُحَرَّمة جعَلُوها عباداتٍ، كالشّركِ، والفواحش، ومثل الطواف بالبيت عُراةً، وغير ذلك» انتهى.

وقال رحمه الله في موضع آخر(١):

«والعباداتُ الدينيّةُ أُصولُها الصلاة والصيام والقراءة. ولمّا كانت هذه العبادات هي المعروفة، قال: (أي: رسول الله ﷺ) في حديث الخوارج الذي في الصحيحين:

«يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاتَهُ مَعَ صَلاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَقِرَاءَتَهُ مَعَ قِرَاءَتِهِمْ، يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ».

فذكر اجتهادَهُمْ بالصَّلاَة والقيام والقراءة، وأنَّهم يَغْلُونَ في ذَلِكَ، حَتَّىٰ تَحْقِرَ الصَّحَابَةُ عبادتَهُمْ في جنب عبادة هؤلاء.

---

(١) انظر الفتاوي الكبرى المجلد العاشر ص ٣٩١ ـ ٣٩٢.

وهؤلاء غَلَوْا في العبادات بلا فقه، فآل الأمر بهم إلى البدعة، فقال: «يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ من الرَّمِيَّةِ، أَيْنَما وَجَدْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فإنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْراً عِنْدَ اللَّهِ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

فإنَّهُمْ قَد اسْتَحَلُّوا دِمَاءَ الْمُسْلِمين، وكَفَّرُوا مَنْ خَالَفَهُمْ، وجاءَتْ فيهم الأحاديث الصحيحة.

قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى: صَحَّ فيهم الحديث من عشرة أوْجُه، وقد أَخْرَجَها مسلم في صحيحه، وأخرج البخاريُّ قطعةً منها» انتهى.

وقال رحمه الله في موضع آخر[1].

«وَلاَ يجوزُ أنْ يُقالَ إنَّ هذا مستحبٌّ أو مشروعٌ إلاَّ بدليل شرعي، ولا يَجُوزُ أنْ يثبت شريعةٌ بحديث ضعيف، لكن إذا ثبت أنّ العمل مستحبٌّ بدليلٍ شرعي، وروي له فضائل بأسانيد ضعيفة جاز أن تُروى إذا لم يُعْلَمْ أنّها كذب، وذَلِكَ أنّ مقادير الثواب غير معلومة، فإذا رُوِيَ في مقدار الثواب حديثٌ لاَ يَعْرَفُ أنَّهُ كذِبٌ، لم يَجُزْ أَنْ يُكَذَّب به.

(١) انظر الفتاوي الكبرى، المجلّد العاشر ص ٤٠٨ ـ ٤٠٩.

وهذا هو الذي كان الإمام أحمد بن حنبل وغيْرُه يُرَخِّصُونَ فيه، في رواية أحاديث الفضائل، وأمّا أن يُثْبِتُوا أَنَّ هذا عَمَلٌ مُسْتحبٌّ مَشْروع بحديث ضعيف، فحاشا لله.

وما فعله الرسول ﷺ على وجه التعبُّد فهو عبادةٌ يُشْرَعُ التأسّي به فيه، فإذَا خُصِّصَ زمانٌ أو مكانٌ بعبادَةٍ كانَ تخصيصُه بتلك البعادة سُنَّةً» انتهى.

وقال رحمه الله في موضع آخر[١]:

«قول بعض الناس: (الثواب على قَدْر المشقة) ليس بمستقيم على الإطلاق، كما قد يَسْتَدِلُّ به طوائف على أنواع الرَّهبانيات، والعبادات المبتدعة، الّتي لم يشرَعْهَا اللَّهُ ورسولُه، من جنس تحريمات المشركين وغيرهم، ممّا أحلّ الله من الطيّبات، ومثل التعمُّق والتّنطع، الذي ذمّه النبيُّ ﷺ حيث قال: «هَلَكَ المَتَنَطّعُون».

مثل الجوع والعطش المفرط الذي يضر العقل والجسم، ويمنع أداء واجبات أو مستحبّات أنْفَعَ منه، وكذلك الأحْتِفَاءُ والتعرّي، والمشي الذي يضر الإنسان بلا فائدة...» انتهى.

(١) انظر الفتاوي الكبرى، المجلّد العاشر ص ٦٢٠ ـ ٦٢١.

واستدرك ابن تيميّة رحمه الله فذكر أنَّ العمل المطلوب شرعاً قد لا يتحقّق إلاّ بمشقة زائدة لظروفٍ طارئةٍ أو أصليَّة، وفي هذهِ الحالة يزيد الأجر بمقدار زيادة المشقة، فقال:

«فكثيراً ما يكون الثواب على قدر المشقة والتَّعب، لاَ لأَنّ التعب والمشقة مقصودٌ من العمل، ولكن لأن العمل مستلزم للمشقة والتعب، هذا في شرعنا، الذي رُفِعَتْ عنا فيه الآصارُ والأغلال، ولم يُجْعَلْ علينا فيه حَرَجٌ، ولاَ أرِيدَ بنا فيه الْعُسْر» انتهى.

المقولة الأولى

التفريط والغلوّ في العقائد والمفهومات الدينيّة الأساسيّة

(١)

مقدمة

إنّ العقيدة الإسلاميّة تعتمد على الحقّ، والحقُّ ذو حدود لها بداياتٌ ولها نهايات، وداخل حدود الحقّ مساحته الفكريّة، فما كان وراء حدود الحقّ فهو الباطل، سواءٌ أكان قبْلَ البدايات أم بَعْدَ النهايات، إنّه ليس بعد الحقّ إلاّ الضلال.

فمن أخذ ببدايات حدود الحقّ فعلَيْه أن يسْتَمِرَّ داخل الحدود، حتَّىٰ يستغْرِق مساحةَ الحقّ، ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، وعليه أن يكون على حَذَرٍ من التجاوز وهو يظنُّ أنّه يستوفي مساحة الحقّ استغراقاً، فإذا تَجَاوَزَ الحدُودَ سقط في الباطل لا مَحالة، وكان ذلك منه

غُلُوّاً، وعليه أيضاً أن يكون على حَذَرٍ من إخراج بعض مساحة الحقّ، واعتبارها ليست منه، فإنْ فعل شيئاً من ذلك سقط في الباطل لا محالة، وكان ذلك منه تفريطاً.

فلنبحث في كلّ من التفريط والغلوّ في العقائد والمفهومات الدينيّة الأساسيّة.

(٢)

التفريط في العقائد والمفهومات الدّينيّة الأساسيّة

يكون التفريط في العقائد أو في المفهومات الدينيّة الأساسيّة، بالتهاون في القضايا التي تدخل في هذه المجالات، وبالتسامح في عدم الأخذ بها.

ويكون أيضاً بتوسيع حدودها وانسياحها، أو بتقليص حدودها، أو بإزاحة مواضِعها، أو بتغيير صفاتها أو شروطها أو أركانها، تهاوناً وقلّة مبالاةٍ بالتزام حدود الحق، وباستغراق مساحته على قدر الاستطاعة.

هذا التهاون في قضايا العقائد والمفهومات الدينيّة الأساسيّة من شأنه أن يفسد هذه العقائد والمفهومات، ويجعلها عرضةً للتحريف أو الابتداع، وبمرور الزمن يدخل في مفهومات الدّين وعقائده ما ليس منها، ويخرج من مفهومات الدّين وعقائده ما هو منها،

ويتحوّل الدّين فيكون أوضاعاً بشريَّةً تَعْبَثُ بها الأهواء، ويتلاعب بها الشياطين، وأصحابُ المصالح الخاصة، وأهْلُ الأهواء.

وكم من بدعٍ دخلت في مفهومات الدّين وعقائده عند الجهلة، ولدى كثير من الفرق، بسبب هذا التهاون الّذِي أدَّى إلى التفريط، فإلى أَلْوان وصُوَرٍ كثيرة من المبتدعات الباطلات، والتخريفاتِ السخيفات.

فلا يجوز التهاون في عقيدة ثابتة عقلاً أو شرعاً بصفة قطعيّة، كالإيمان بالله وصفاته وكمالاته وأسمائه الحسنىٰ، وكالإيمان بالجنّ، والإيمان بسائر الأخبار الدينيّة القطعيّة، من أنباء الغيب الحاضر، أو الغيوب الماضية أو الآتية، وكلّ ما جاءَتْ به قواطع النصوص الدينيّة ذوات الدلالات القطعيّة، في كتاب الله أو سنّة رسوله ﷺ، وكالإيمان بكلّ ما تواتر عن رسول الله ﷺ، وثبت بصفة قطعيّة، وفي مقدّمة كل ذلك القرآن المجيد، الشامل لكلّ أيَةٍ منْهُ وجزء آية، والشامل لكلّ رواياته المتواترات.

ولا يجوز التهاون في أيّة عقيدة يُحْكَمُ على مُنْكرها شرعاً بالكفر أو بالفسق.

وكذلك لا يجوز التهاون في المفهومات الدينيّة المبيّنة في كتاب الله عزّ وجلّ، أو في سنة رسوله الثابتة، كمفهومات سُنَن الله التكوينية، أو الجزائيّة، أو التكليفيّة، وكالمفهومات الموصولة بالعقائد، والمفهومات الأخلاقيّة والتشريعيّة العامّة وغيرها.

ومن هذا التهاون التقصير في حفظ النصوص، وحفظ مفهوماتها، والتقصيرُ في تبليغها، ونَقْلِها إلى الأجيال، من سَلَفٍ إلى خَلَف.

وبسبب التفريط في الاعتقادات والمفهومات الدينيّة تمسُّكاً وحفظاً وتَبْلِيغاً مُوَثّقاً، نُسِيَت مُعْتقدات ومفهومات دينيّة صحيحة كثيرة، ممّا أنزل الله على الرسُلِ السابقين للأمم السالفة، ودخل في أديانهم تحريفٌ كثير، ولو أنّها بقَيتْ على أصولها كما أُنْزِلَتْ لاكتشف النّاسُ وَحْدَةَ الأديان الرَّبّانيّة كلّها، وتكميل اللاّحق منها للسابق مراعاةً لتطوّر المجتمع البشريّ، وتكامل صُوَرِ علاقات الناس وتعاملاتهم، واختلاف طرق معاشهم، ونُظُمِ حياتهم، ونموّ مداركهم وتجاربهم وخبراتهم.

وقد بيّن الله عزّ وجلّ في كتابه المجيد ما دخل في الأديان السابقة من تحريف مقصود، ونسيانٍ جرَّ إليه التهاون.

فقال الله عزّ وجلّ بشأن بني إسرائيل في سورة (المائدة/ ٥ مصحف/ ١١٢ نزول):

﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ۙ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ ... ﴿١٣﴾﴾.

وقال الله عزّ وجلّ فيها بشأن النصارى:

﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾﴾.

فالتفريط في الدين أنسَى كثيراً من الأمم السابقة ما ذُكِّرُوا به على ألسنة رُسُل رَبّهم، فانْحَرَفوا عن الدّين انحرافاً كلّيّاً، فاستحقُّوا الهلاك، وفي بيان ذلك قال الله عزّ وجلّ في سورة (الأنعام/ ٦ مصحف/ ٥٥ نزول):

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴿٤٢﴾ فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا۟ وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾﴾.

بالْبَأْساء: أي: بالجوع والحرمان من طعام يأكلونه حتَّى يُحِسُّوا بالمجاعة.

والضَّرّاء: أي: وبالمصائب في الأموال والأَنْفُس.

لعلّهم يتضَرَّعون: أي: يتذلّلون بالدعاء أن يرفع الله عنهم ما نزل بهم.

فإذا هُمْ مُبْلِسُون: أي: فإذا هم منقطعو الحجة، يعترفون على أنفسهم بأنّهم كانوا ظالمين، وساكتون ذليلون يائسون من النجاة، لاكتشافهم أنهم يستحقون ما نزل بهم من عذاب الله.

فالنسيان الناشىء عن التهاون والإهمال والتقصير نسيان يؤاخذ اللَّهُ عليه، وهو ما يقتضيه الحقّ والعدل.

ومن التفريط في العقائد ما نَجِدُهُ لدى بعض الفلاسفة المؤمنين بوجود خالق لهذا الكون، من اعتقاداتٍ فاسداتٍ في صفات ذاته، أو صفات أفعاله، كاعتقادهم بأنّ الخالق يعلَمُ الكليّات دون الجزئيّات، أو أنّه خلَقَ مخلوقاً أعظم، ثمّ ترك لهذا المخلوق أن يخلّق من بعده، ونحو ذلك من خرافات الفلاسفة في قصَّةِ العقول العشرة.

(٣)

الغلوّ في العقائد والمفهومات الدينيّة الأساسيّة

• يكون الغلوّ في العقائد وفي المفهومات الدينيّة الأساسيّة بمجاوزة حدّ الحقّ فيها بدافع المبالغة الزائدة عمّا ينبغي، للأخذ بها، والتَّحَمُّسِ لها، ومُنَاصَرَتِها.

وهذا التجاوز لا يكون إلاّ خروجاً إلى الباطل بمقدار نسبة التجاوز، إنّه ليس بعد حدود الحقّ من خارج مساحته ومفهوماته إلاّ الباطل والضلال عن الحقّ.

إنّ الاندفاع العنيف في اتّجاه الشيء دون بصيرة ضابطة، وإرادة كابحة، يجعل المندفع يعبُرُ الجهة كلّها بقوّة، حتّىٰ يَخْرجَ عن حدّها الثاني الأقصىٰ، وحينما يَخْرُجُ قد لا يتصوّر أنه خرج.

إنّ حدود الحق تناديه بدلائل الحقّ أن يرجع ولا يتجاوزها، لكنّ اندفاعه الأرْعن قد غشَّىٰ على بصَرِهِ وبَصِيرَتِه، فجعله مع الباطل والمبطلين، وجعله يوالي أعداء الدّين ويناصرهم ويشاركهم في مواقعهم، وهو يحسب أنّه يُحْسِنُ صنعاً.

• ومن الغلوّ في هذا المجال، اللُّجوُءُ إلى الدّفاع

عن العقائد والمفهومات الدينيّة بالحجج الباطلة، وبالأكاذيب والافتراءات، حينما لا يَجِدُ مُناصِرُها قُدْرةً لديه تمكّنه من تقديم حجج صحيحة، وبيانات صحيحة صادقة.

إنّ الحقّ ليس بحاجة إلى الباطل حتّى يَنْصُره، ويُؤَيّده، إنّ تَأْييد الحقّ بالباطل يُفْسِدُ قضيّة الحقّ، ذلك لأن من يستجيب لدعوة الحقّ فيؤمن به تأثُّراً بالحجج الباطلة، إذا اكتشف يوماً ما أنّ الحجج الّتي جعلته يستجيب للدعوة فيؤمن هي حجج باطلة، فإنّ نفسه تُصابُ بالخيبة، فتنزع إلى الردّة، أو يتحوّل إلى منتفعٍ صاحب مصلحة مُنَافِقٍ، ثم تعزف نفسه عن توجيه انتباهه لأيّة حُجَّةٍ أخرى، وإنْ كانت من أقوى البراهين العقليّة، أو التجريبيّة أو الحِسّيّة، بسبب غضبه من أسلوب الخديعة الّتي اتُّخِذَتْ لاستدراجه.

فالهداية إلى الحقّ يجب أن تكون بالحقّ لا بالباطل، قال الله عزّ وجلّ في الثناء على أمّة الدعوة إلى الله، الّذين يَهْدُون إلى دين الله من أمّة محمد ﷺ في سورة (الأعراف/ ٧ مصحف/ ٣٩ نزول):

﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٨١﴾﴾.

أي: يهدون الناس إلى دين اللَّهِ وصراطه المستقيم بالحقّ، لا بالباطل، فلا يتخذون الباطل وسيلة يهدون بها إلى دين الله وصراطه المستقيم.

وهم أيضاً يعدلون في أحكامهم بين الناس بالاستناد إلى الحقّ ومقتضياته، فهم بالحقّ يعدلون.

وقد يكون الغلوُّ في العقائد والمفهومات الدينيّة ناتجاً عن وسوسة من وساوس شياطين الجنّ أو الإنس، فيندفع هؤلاء الغلاة في باطلهم وهم يحسبون أنّهم يحسنون صنعاً.

قال الله عزّ وجلّ في سورة (الكهف/١٨ مصحف/ ٦٩ نزول):

﴿أَفَحَسِبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَن يَتَّخِذُواْ عِبَادِي مِن دُونِيٓ أَوۡلِيَآءَۚ
إِنَّآ أَعۡتَدۡنَا جَهَنَّمَ لِلۡكَٰفِرِينَ نُزُلٗا ﴿١٠٢﴾ قُلۡ هَلۡ نُنَبِّئُكُم بِٱلۡأَخۡسَرِينَ أَعۡمَٰلًا
﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعۡيُهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُمۡ يَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ يُحۡسِنُونَ
صُنۡعًا ﴿١٠٤﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمۡ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتۡ
أَعۡمَٰلُهُمۡ فَلَا نُقِيمُ لَهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَزۡنٗا ﴿١٠٥﴾ ذَٰلِكَ جَزَآؤُهُمۡ جَهَنَّمُ
بِمَا كَفَرُواْ وَٱتَّخَذُوٓاْ ءَايَٰتِي وَرُسُلِي هُزُوًا ﴿١٠٦﴾﴾.

فالأخسرون أعمالاً هم الّذين ضلَّ سَعْيُهم في الحياة الدُّنيا، وهم يحسبُون أنهم يُحْسِنُون صُنْعاً.

والغلاةُ يَسْعَوْنَ سعياً حثيثاً في الحياة الدنيا، ويحسبون أنّهم يحسنون صنعاً، إلاّ أنَّ سَعْيَهم في ضلال، وقد يَدْخُلُون في صنف الأَخْسَرِين أعمالاً، إذا كان غلُوَّهم مُخرجاً لهم عن الدّين، وإلاّ حبطت أعمالهم الّتي غلَوْا فيها غُلْوّاً غير مأذونٍ به شرعاً.

• وقد يكون الغلوّ ناتجاً عن طمعٍ بمصلحةٍ دنيويّة من هذا الغلوّ، وقد يكون الغلوّ مكْراً بالدّين وأَهْلِهِ من شياطين الإنس الذين يدخلون في الدّين نفاقاً، ليُفْسِدُوه من الداخل وهم منتمون إليه.

وكم من بِدَعٍ اعتقاديّة ومفهومات منسوبة إلى الدين وهي باطلة، دخلَت في الدّين بسبب الغلوّ، وفيما يلي عرض لبعض الأمثلة:

المثال الأول:

إنّ الغلوّ في تعظيم الرسول محمد ﷺ وتمجيده إلى ما يزيد على البشريّة الكاملة، أمْرٌ يُفْضِي إلى إعطائه بعض صفات الربوبيّة أو الإلهيّة، وهذا باطل سبَبُهُ الغلوّ في الاعتقاد، والغلوّ في الاعتقاد قد يُفْضي بصاحبه إلى الكفر.

ومن هذا النوع من الغلوّ ما وقع فيه النصارىٰ بشأن

عيسَىٰ عليه السلام، إذِ اعْتَقدوا أنّه ابْنُ الله، أو هو الله، أو هو أحد الأقانيم (= الشخوص المتفاصلة) الثلاثة.

إنّ قضيّة الإيمان بالله لا تحتمل إلاّ صورةً واحدة هي صورة الحقّ، والزيادة عليها غُلُوٌّ باطل، والنقْصُ منها عمّا يستطيع الفكر إدْراكه تفريط باطل.

ولهذا خاطب الله عزّ وجلّ النصارىٰ بقوله في سورة (النساء/ ٤ مصحف/ ٩٢ نزول):

﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا ﴿١٧١﴾ لَّن يَسۡتَنكِفَ ٱلۡمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبۡدٗا لِّلَّهِ وَلَا ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ٱلۡمُقَرَّبُونَۚ وَمَن يَسۡتَنكِفۡ عَنۡ عِبَادَتِهِۦ وَيَسۡتَكۡبِرۡ فَسَيَحۡشُرُهُمۡ إِلَيۡهِ جَمِيعٗا ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمۡ أُجُورَهُمۡ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضۡلِهِۦۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسۡتَنكَفُواْ وَٱسۡتَكۡبَرُواْ فَيُعَذِّبُهُمۡ عَذَابًا أَلِيمٗا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيّٗا وَلَا نَصِيرٗا ﴿١٧٣﴾﴾.

فغُلُوُّ النصارىٰ في المسيح عيسىٰ عليه السلام هو من الغلوِّ في الدِّين بغير الحقّ، ونجم عنه عدوانٌ على حقّ الله، فلزم من هذا العدوان التفريط بحقّ الله، ومن أجل هذا نَهَاهُمُ الله عزّ وجلّ عن قضيَّتَين:

القضية الأولى: دَلّ عليها قولُه تَعَالَىٰ: ﴿لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾.

القضية الثانية: دلّ عليها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ﴾.

إنّ غُلُوَّ النصارى في عيسىٰ عليه السلام لم يُضِفْ إلى مساحة الحقِّ الّتي لعيسَى عليه السلام من مساحة مهملة ليس لها مستحقٌّ، بلْ هي مساحةٌ من الحقّ الخاصّ بالله عزّ وجلّ، فكان عَمَلُهُمْ غُلُوّاً في عيسىٰ عليه السلام من جهة، وجَوْراً على حقّ الله عزّ وجلّ من جهة أخرى، فهما غلوٌّ باطل وظلْمٌ باطل إذْ فيه تفريط ببعض حقّ الله.

إنّ الإيمان بعيسَىٰ عليه السلام دين، ولكن ضمن حدود الحقّ الذي هو له، إنّه عليه السلام كما قال الله عزّ وجلّ بشأنه:

﴿رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ﴾.

وبعد أن بيّنَ الله للنصارى حُدُودَ حقية عيسَىٰ عليه السلام، ألزمهم بأن يؤمنوا بالله ورُسُلِهِ جميعاً، وبأن لا يقولُوا: ثلاثة أرباب، أو آلهة، أو أقانيم، فقال لهم:

﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ﴾.

وحذّرهم من الاستمرار على غُلُوّهم في عيسَىٰ، وكُفرِهِمْ باللّهِ فقال لهم:

﴿خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ﴾.

أي: انتهوا يكن انتهاؤكم خيراً لكم.

وبعد ذلك بيَّن لهم من صفات الله ما ينقض مقالاتهم في عيسى عليه السلام فقال تعالى:

﴿إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا﴾.

وأتبَعَ هذا ببيان أنّ عيسَىٰ نفسَه الّذي يعبدونه من دون الله ما استنكف ولَنْ يستنكف عن أن يكون عبداً لله، وكذلك الملائكةُ المقرّبون، فقال تعالى:

﴿لَّن يَسۡتَنكِفَ ٱلۡمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبۡدٗا لِّلَّهِ وَلَا ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ٱلۡمُقَرَّبُونَۚ﴾.

وفي استعمال الفعل المضارع هنا دلالةٌ على أنّ

عيسى عليه السلام سينزل وسَيُعْلِنُ أَنَّهُ عَبْدٌ للّهِ على خلاف غلوّ النصارى فيه.

وأخيراً حذّر الله عزّ وجلّ في النصّ من الاستنكاف عن عبادته، ومن الاستكبار عنها، وأبان عاقبة المؤمنين الذين يعملون الصالحات، وعاقبة المستنكفين المستكبرين.

ولمّا كان الغلوُّ النصرانيُّ في عيسَىٰ عليه السلام عُدْواناً على قضيّة الإيمان بالله عزّ وجلّ، كان هذا الغلوّ كُفراً، ولذا قال الله عزّ وجلّ في سورة (المائدة/ ٥ مصحف/ ١١٢ نزول):

﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۖ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَـٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۖ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَـٰثَةٍ ۘ وَمَا مِنْ إِلَـٰهٍ إِلَّآ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ ۚ وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾ مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ ۖ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْـَٔايَـٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ

يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾.

في هذه الآية الأخيرة يحذّر الله النصارى من اتّباع أهواء اليهود ومن هم على شاكلتهم، فقد ضلُّوا في عقائدهم، ونَقَلُوا ضلالاتهم إلى غيرهم، فأَضَلُّوا كثيراً من الناس بإفسادهم في الأرض، وضلُّوا عن سواء سبيل الله لعباده، الذي بيَّنَ لهم فيه منهاج سلوكهم في الحياة، وهو المنهاج الذي يحقّق لهم السعادة.

ونظير غلوّ النصارى في عيسَىٰ عليه السلام ما وقع فيه بعض غلاة اليهود، من اعتقادهم في شأن العزير أنّه ابْن الله، وقد سبقهم في مثل هذا الغلوّ قومٌ من الّذين كفَرُوا مِنْ قَبْلُ، قال الله عزّ وجلّ في سورة (التوبة/ ٩ مصحف/ ١١٣ نزول):

﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٣٠﴾﴾.

يضاهِئون: أي: يشابهون ويشاكِلُونَ.

ونظير هذا الغلوّ ما ذهب إليه غُلاةُ الشيعة، بشأن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه وذرّيّته، واعتقاد الجزء الرّبّاني فيهم، أو إعطائهم صفة العصمة التشريعيّة.

وأشنع غلاة الشيعة هم الذين استجابوا للدَّعْوة الباطنيّة، فَغَلَوْا في عليّ بن أبي طالب وذُرّيّته غلُو النصارى في عيسَىٰ عليه السلام، ثمّ انْسَلَخُوا من الدّين كلّه، وسقَطُوا في حبائل اليهود، الّذِين دبَّرُوا مكايد كثيرة لإفساد الإسلام، من داخل صفوف المنتسبين إليه، فدسُّوا فيه منافقين منهم، وأخذ هؤلاء المنافقون يعبثون بالجاهلين وبالفاسقين، ويُوَجّهون أهْلَ الأهواء لإفساد عقائد الإسلام وشرائعه.

المثال الثاني:

ومن الغلوّ في الاعتقاد غلُوُّ أهل الْجَبْر انتصاراً لصفة قدرة الله على كلّ شيءٍ، وصفة أنّ الله عزَّ وجلَّ يفعل ما يريد، وأنّ الله خالق كُلِّ شيءٍ، ضدّ صفات عدْلِ الله وحكمته ورحمته وأنّ الله لا يَظْلِمُ مثقال ذَرَّة، وأَنَّه لا يُكَلِّفُ نَفْساً إلاَّ وُسْعَها، ولا يُكَلِّفُ نفساً إلاَّ ما آتاها.

وفي مقابل غُلُوّ أهل الجبر قَامَ غُلُوُّ نفاة القدر، وهم المعتزلة، انتصاراً لصفات عدل الله وحكمته ورحمته، وأنّه لا يظلم أحداً مثقال ذرّة، وأنّه لا يكلّفُ

نفساً إلاّ وُسْعَها، ضدّ ما ثبت لله عزّ وجلّ من أنّه خالق كلّ شيء، وأنّه محيط بكلّ شيءٍ علماً، وأنّ كلّ شيءٍ بقضاءٍ وقَدَرٍ حتى العجز والكيس.

وغفل الفريقان عن الوسط الحق الذي هو مذهب السلف، وهو أنّ الله عزّ وجلّ منح المكلّفين إرادات حرّة مختارة ليبلوهم في ظروف الحياة الدنيا، وسخّر لهم المسخّرات الّتي تعمل بخلق الله، وسبق في عمله ما سيختار لنفسه كلٌ واحد منهم.

وبهذا تكون كلّ صِفَاتِ الله مستوفيةً حُدودَها، ومتكاملةً فيما بينهما، فلا تطغىٰ صفةٌ منها على حدود صفةٍ أخرى.

المثال الثالث:

ويغلو بعض الجهلة المنتمين إلىٰ السَّلفيّة، أو بعضُ الدُّخلاء للمغنم، في موضوع صفات الله عزّ وجلّ، حتَّىٰ يقَعُوا في التَّجْسِيم وَتشبيه الله سبحانه وتعالىٰ بخلقه في خصائص الحادثات، في مقابل غُلُوِّ بعض المؤوّلين لما ثبت في النصوص من صفات الله، إذْ يَصِلُونَ إلَىٰ تعطيل كثيرٍ من الصفات الّتي أثبتها الله لنفسه، أو أثبتها الرسول ﷺ، مع أنّه لا يُوجَدُ موجِبٌ لتأويل النصوص فيها.

المثال الرابع:

ومن الغلوّ في الاعتقاد غلُوُّ المشركين، إذْ هو إمَّا غلوٌّ فيمن جعلوه شريكاً لله في الإلهيّة، من أنبياء وأولياء وصالحين، ثمّ انسحب هذا الغلوّ على أوثان هؤلاء وأضرحتهم وأشيائهم، أو أشياءَ تتّصل بهم من قريبٍ أو من بعيد، ثمّ كان لهذه الأشياء تقديسُهَا الخاصّ بها في أوهام المشركين ومعتقداتهم الضالّة.

وإمّا غُلُوٌّ في تعظيم الله عزّ وجلّ وإجلاله بفهم خاطىء، جعَلَ المشركين يتصوّرون أنّ من التَّجَنّي على مقام الله العظيم الدّخول في بابه، والتذلُّلَ عند أعتابه، وسؤالَ جنابه، إلاّ عن طريق الوسطاء الذين يتقرَّبُونَ بهم إلى الله زُلْفَىٰ.

مع أنّ الله عزّ وجلّ لا يحتاج إلى وسطاء، وليس بينه وبين أيّ عبد من عباده حجابٌ ولا بَوّابٌ ولا باب، إلاّ بَابَ الدّعاء والمناجاة، والعملِ الصالح بعد الإيمان، ابتغاءَ مرضاته.

المثال الخامس:

ويغلو بعض الجهلة من عوامّ المسلمين في تعصُّبهم وعدائهم لليهود الكفرة، الذين كادوا الإسلامَ والمسلمين

كيداً عظيماً، فيعادون بني إسرائيل جميعاً، حتّىٰ المؤمنين السابقين، وحتّىٰ أنبياء الله الّذين نؤمن بهم، ونحبُّهم، ونعظّمهم، ونعتقد أنّ الإيمان بهم جُزْءٌ من أركان العقيدة الإسلاميَّة.

كأنّ القضيّة قضيَّةٌ قوميَّةٌ عِرْقيّة، وليست قضيَّةً دينيَّةً رَبَّانيَّة.

وبهذه المناسبة، أذكُر قصَّةَ بعثةٍ تبشيريّة من النصارى، ذهبت إلى جماعة من جهلة بَدْوِ المسلمين لتُنَصِّرَهم، فتودّدَتْ لهم أوّلاً، وقدّمت لهم الهدايا وأشياء مما يحبون ويرغبون فيه، حتّىٰ أَنِسَ الْبَدْوُ بهم واستلطفوهم.

ولمّا شعرت البعثة بأنَّها حظيت بودٍّ جماعة البدو لها، أخذت تبشّرهم بالعقيدة النصرانيّة، وبدأت بالإيمان باللّهِ عزّ وجلّ، فقبل البدو هذه الفكرة، لقد كانوا يؤمنون بها من قبل، ثم انتقلت البعثة بهم إلى محاولة إقناعهم بأنّ عيسَىٰ عليه السلام هو ابْنُ الله.

وهنا صاح جمهور البدو صيحة واحدة: هذا كذب، بل محمّد هو ابْنُ الله.

فانصرفت البعثة، وظهر لها أنّ هذه الجماعة

الجاهلة من البدو لا يعرفون من الدين إلاّ الانتساب إلى الإسلام، والتعصُّبَ لمحمد ﷺ والغلوّ في تعصبهم.

ونحن نعلم أن غلوّ النصارى وغلوّ هؤلاء البدْوِ الجاهلين سواءٌ في الكفر.

المقولة الثانية

التفريط والغلوّ في الأحكام التشريعيّة

(١)
مقدمة

إنّ الأحكام الدّينيّة التشريعيّة حقائق دينيَّةٌ ذواتُ حدودٍ رَبَّانيّةٍ، غايتُهَا امتحانُ الطاعة لله ورسوله فيها، وهي موجَّهةٌ للمكلّفين.

فلا يجوز فيها النقص عمّا شرع الله ورسوله، ولا الزيادة على ما شرع الله ورسوله إلاّ بإذْنٍ شرعي.

وأحكام الله عزّ وجل تُفْهم بالنصّ الصريح، أو بفحوى النصّ ودلالاته الضمنيّة، أو بالقياس على ما ثبت في النصّ، أو بكونه نوعاً من أنواع قاعدة كليّة عامّة من كلّيّات الدّين، كقاعدة وجوب الالتزام بالحقّ والعدل في الحكم والقضاء بين الناس، وكقاعدة تحريم أكل أموال الناس بالباطل، وكقاعدة تحريم ما غلب

ضرره على نفعه، وكقاعدة أنّ الأصل في الأشياء الّتي لا ضرر فيها الإباحة.

ومن أحكام الله عزّ وجلّ وجوبُ طاعة من أمَرَ الله بطاعته من الناس، إذا أمَر هذا أو نهىٰ في قضايا أذن الله له بأن يأمر فيها أو ينهىٰ، ويكون ذلك فيما لم يُنَزِّل الله فيه حكماً تكليفيّاً بأمرٍ أو نهي، ولم يبيّن الرسول ﷺ حكمه، ولم يجعل الله أو رسوله فيه للناس حقوقاً خاصّةً محترمة لا يجوز العدوان عليها، كحقوق الأنفس والأموال والأعراض.

وإذا كانت الفرائض الدينيّة أموراً واضحات لا يجوز تضييعها، والمحرّماتُ الدينيّة أموراً واضحات لا يجوز انتهاكها، فإنّ لأحكام الله ورسوله من بعد الفرائض والمحرّمات حدوداً لا يجوز تخطّيها ولا تجاوزها دخولاً ولا خروجاً.

عن أبي ثعلبة الْخُشَني رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلاَ تُضَيّعُوهَا، وحدَّ حُدُوداً فَلاَ تَعْتَدُوهَا، وحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلاَ تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلاَ تَبْحَثُوا عَنْها».

قال النووي: حديث حسن رواه الدارقطني وغيره.

ووصف القرآن بعض ما أنْزل الله من أحكام بأنّها حدود الله، لنفهم أنّ سائر ما أنزل الله من أحكام تشريعيّة تدخل تحت عنوان «حدود الله».

١ ـ ففي سورة (البقرة/ ٢ مصحف/ ٨٧ نزول) خاطب الله عزّ وجلّ الذين آمنوا، فوَجّه لهم أحكاماً تتعلّق بجريمة القتل، وأحكاماً تتعلّق بالوصيّة، وأحكاماً تتعلّق بالصيّام والاعتكاف في المساجد، وقال في آخرها:

﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾﴾.

فنَهىٰ الله في هذه الآية عن الاقتراب من حدود الله نهي إرشادٍ، لأنّ من اقترب من الحدود أوشَكَ أَنْ يقع فيها.

٢ـ وفي سورة (البقرة) أيضاً بيَّنَ اللّٰهُ عزّ وجلّ أحكاماً كثيرةً تتعلّق بموضوعات مختلفات في النفقة، والقتال في الشهر الحرام، وفي الخمر والميسر، وفي شأن اليتامىٰ، وفي النكاح، وفي المحيض، وفي معاشرة الزوجات، وفي الأَيْمَانِ، وفي الإيلاء، وفي الطلاق، وفي العدّة، ثم قال عزّ وجلّ بعد بيان هذه الأحكام:

﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾﴾.

فنهىٰ الله في هٰذه الآية عن تعدّي حدود الله نهي تحريم جازم بدليل قوله تعالى في آخرها: ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾.

ثم أبان تعالىٰ في ضمن بيان حكم جواز رجوع الزوجة المطلقة ثلاثاً إلى زوجها الأوّل، بعد أَنْ يُطَلّقها الثاني، أنّ هذا الجواز مشروط بأنّ يظُنّا أنّهما سيقيمان حدود الله، وفي هذا إحالة على حدود أحكام المعاشرة الزوجيّة، وواجبات كلّ من الزوجين نحو الآخر، فقال الله تعالى عقب الآية السابقة:

﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۗ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾﴾.

٣ ـ وفي سورة (النساء/ ٤ مصحف/ ٩٢ نزول) بيّن الله عزّ وجلّ أحكاماً تتعلّق بأموال اليتامىٰ، وأحكاماً تتعلّق بالنكاح والصّداق وأموال السفهاء وتقسيم المواريث، وقال تعالى بعد بيانها:

﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ

يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾﴾.

٤ - وفي أوّل سورة (الطلاق/ ٦٥ مصحف/ ٩٩ نزول) بيّن الله عزّ وجلّ الطلاق المشروع، ووجوبَ إحصاء عدّة المطلّقة، ونَهَىٰ عن إخراج المطلّقات من بيوت أزواجهنّ، وعن خروجهنّ بأنْفُسِهِنّ، إلاّ أن يأتين بفاحشةٍ مبيّنة، وقال تعالى بعد ذلك:

﴿وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥۚ ... ﴿٥﴾﴾.

وبعد هذا ذكر في السورة نفسها أحكاماً تتعلّق بالمطلّقة الرجعيّة، وبعدّة المطلّقات على اختلاف أحوالهنّ، وبسكناهُنَّ، وبالانفاق على المطلّقات الحوامل، لنَعْلَم أنّ هذه الأحكام داخلةٌ في عموم حدود الله، فهي تابعة لما جاء في الآية الأولى منها.

٥ - وفي سورة (المجادلة/ ٥٨ مصحف/ ١٠٥ نزول) بينّ الله عزّ وجلّ أحكام الظهار وما على المظاهِرِ إذا أراد أن يَعُودَ لما قال بالنقض، وبعده قال تعالى:

﴿وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحَآدُّونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ كُبِتُوا۟ كَمَا كُبِتَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَقَدْ أَنزَلْنَآ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٥﴾﴾.

كُبِتُوا: أي: أَنزَل الله بهم الذُّلَّ والغيظ والْغَمَّ وأَخْزَاهم.

ثم بيَّنَ الله عزّ وجلّ في السّورة نفسها أحكام التناجي بالإثم والعدوان ومعصية الرسول، وأحكاماً تتعلّق بآداب المجالس ومناجاة الرسول، وأحكاماً تتعلّق بموالاة أعداء الله، وبَعْدَها شدّد على الذين يحادّون الله ورسوله، ويوادّون من حادّ الله ورسوله، لتعدّيهم حدود الله من الدّرجة القصوىٰ فقال تعالى فيها:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحَآدُّونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُو۟لَٰٓئِكَ فِى ٱلْأَذَلِّينَ ﴿٢٠﴾﴾.

٧ ـ وفي سورة (التوبة/ ٩ مصحف/ ١١٣ نزول) ذمّ الله عزّ وجَلّ منافقة الأعراب (وهم الْبُداةُ الجفاة) وأبان أنّهم أسوأ حالاً من منافقة الحاضرة، وأنّهم أَجْدَرُ أنْ لا يعلموا حُدودَ ما أنزل الله على رسوله، فقال تعالى فيها:

﴿ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٩٧﴾﴾.

وفي هذه السورة نفسها أثنىٰ الله عزّ وجلّ على المؤمنين الّذين يبذلون أموالهم وأنفسهم في سبيل الله، ويقومون بألوان العبادات، ويلازمون المحافظة على حدود الله، وبشَّرَهُمْ بالجنّة فقال تعالى في شأنهم بعد بيان جهادهم بأنفسهم وأموالهم:

﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلۡعَٰبِدُونَ ٱلۡحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلۡأٓمِرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِۗ وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿١١٢﴾﴾.

فمن صفات هؤلاء المبشَّرين بالجنّة، والمأذون للرّسولِ ﷺ بأنْ يبشّرهم بالجنَّةِ أَنَّهم يحافظون على حدود الله بصفة مستمرّة.

حفظ حدود الله له مستويان:

وقد دلّت النصوص القرآنيّة على أنّ حفظ حدود الله يكون بمستويين:

المستوى الأول: يكون بعدم الاقتراب منها، وهذا هو مستوى الحذر والورع والكمال الإيماني، والبعد عن مزالق الخطر.

دلّ على هذا المستوى الرفيع قول الله عزّ وجلّ في سورة (البقرة/ ٢ مصحف/ ٨٧ نزول) الآنف الذكر:

﴿... تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾﴾.

ونفهم أنّ النهيَ هُنَا نَهْيُ تَرغيبٍ بالأَكمل، وإرشادٍ إلى الأفضل، وتنبيهٍ على سلامة الأخذ بالأحوط.

المستوى الثاني: يكون بعدم تجاوُزِها، ومعلومٌ بداهة أنَّ منْ دخَلَ الحدَّ فقد تجاوزه حتماً، لأنَّهُ لا يدخُلُ فيه إلاّ بأنْ يمَسَّ موضع الحرام.

وقد دَلّ على هذا المستوىٰ النصوص التي جاء فيها النَّهْيُ عَنْ تعدّي حدود الله.

ونفهم أنّ النهي في حُدُودِ هذا المستوى نَهْيُ تحريم، بدليل ترتيب العقاب على من يتعدى حدود الله في النصوص التي سبق الاستشهاد بها، ووصف المتعدّي بأنّه ظالم.

إصدار الأحكام بغير دليل شرعيٍّ كافٍ من تعدّي حدود الله:

وممّا يجب بيانه هنا أنّ إصدار الأحكام الشرعيّة كالتحريم والإيجاب والندب وغيرها دون دليل شرعيٍّ كافٍ هو من تعدّي حدود الله، ومن الافتئات على الله عزّ وجلّ، والافتراء على دينه.

ولتعدّي حدود الله في إصدار الأحكام الشرعيّة أربع صور شنيعة، هي من مشاركة الله عزّ وجلّ في ربوبيّته:

الصورة الأولى: تحريمُ ما لم يحرّمه الله عزّ وجلّ بكتابه أو على لسان رسوله.

الصورة الثانية: تحليلُ ما حرَّمَ اللَّه عزّ وجلّ في كتابه أو على لسان رسوله.

الصورة الثالثة: إيجابُ ما لم يُوجبه الله في كتابه أو على لسان رسوله.

الصورة الرابعة: استباحة ترك ما أوجب الله في كتابه أو على لسان رسوله.

وقد شدّد الله عزّ وجل في شأن تصدّي الناس لإصدار أحكامٍ دينيّةٍ في التحليل والتحريم والإيجاب من غير دليل شرعيّ كافٍ لبيان الحكم، وأبانَ جلّ جلاله أنّه افتراءٌ عليه، إذْ هو وحده سبحانه الذي له الخلْقُ، فهو وحده الّذي له الأمر، وهو وحده الذي له الحكم، فالأحكامُ الدّينيَّة له وحده، ينزلها في كتابه، أو يبيّنها رسوله ﷺ.

إنّ الأحكام الشرعيّة في الدين من خصائص الربوبيّة، والطاعة فيها عبادةٌ لله في الإلهيّة الّتي ليست

إلاّ لله الرّبّ الخالق وحده، هو الذي له الخلْقُ فهو الذي لَهُ الحكْم، والافتئات على الله في إصدار الأحكام الدينيّة من دون دليلٍ شرعيٍّ كافٍ من المشاركة للّهِ في ربوبيّتهِ، وطاعتُها تديُّناً من الشرك في الألوهيّة، أي: في العبادة.

قال الله عزّ وجلّ في سورة (يوسف/ ١٢ مصحف/ ٥٣ نزول) حكايةً لمقالة يوسف عليه السلام لصاحبيه في السّجْن:

﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٠﴾﴾.

إنّ ذِكْرَ مقالة يوسف عليه السّلام مع إقرار لها بمثابةِ بيانٍ رَبَّانِيٍّ لمضْمُونِها.

وقال الله عزّ وجلّ في سورة (يونس/ ١٠ مصحف/ ٥١ نزول):

﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ ۖ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴿٥٩﴾ وَمَا ظَنُّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٦٠﴾﴾.

وقال الله عزّ وجلّ في سورة (النحل/ ١٦ مصحف/ ٧٠ نزول):

﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَٱشْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١١٤﴾ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٥﴾ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١٧﴾﴾.

فَأَبان الله عزَّ وجلَّ في هذه النصوص أنَّ التحليل والتحريم بغَيْر دليلٍ شرعيّ أو إذْنٍ من الله (والإذْنُ إنّما يكون للرّسول) هو من الافتراء على الله، ومن الكذِب عليه، وأبان أنّ الّذين يفترونَ على الله الكذب لا يُفْلِحُون، وأنّ لهم عذاباً أليماً.

ولمّا كانت العامّة من اليهود والنصارى يتَّبِعون في دينهم أحكام التحليل والتحريم الّتي يُصَدِّرها لهم أحبارُهم ورهبانهم، وصفهم الله عزّ وجلّ بأنّهم قد اتّخَذُوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله، فدَلَّ بهذا على أنّ التحليل والتحريم من خصائص الربوبيّة، وأنّ طاعة الأتباع في ذلك شركٌ في العبادة.

قال الله عزّ وجلّ في سورة (التوبة/ ٩ مصحف/ ١١٣ نزول):

﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ٣١﴾.

روى الإمام أحمد والترمذيّ وابنُ جرير من طُرُق، عن عَدِيّ بْنِ حاتم الطائي:

أَنَّهُ لمَّا بلَغَتْهُ دَعْوَةُ رسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَّ إِلَىٰ الشّام، وكَانَ قَدْ تَنَصّرَ في الْجَاهِلِيَّةِ، فَأُسِرَتْ أُخْتُهُ وَجَمَاعَةٌ مِنْ قومه، ثُمَّ مَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلّىٰ اللَّهُ عليه وسَلَّمَ عَلَىٰ أُخْتِهِ وَأَعْطَاهَا، فَرَجَعَتْ إِلَىٰ أَخِيهَا فَرَغَّبَتْهُ فِي الإِسْلاَمَ وَفِي الْقُدُوم عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ، فَقَدِمَ عَدِيٌّ إِلَىٰ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ رَئِيساً فِي قَوْمِهِ طَيّىءِ ـ وَأَبُوهُ حَاتِمُ الطَّائِيُّ الْمَشْهُورُ بِالْكَرَم ـ فَتَحَدَّثَ النَّاسُ بِقُدُومِهِ، فَدَخَلَ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وفي عُنُق عَدِيٍّ صَلِيبٌ مِنْ فِضّةٍ، والرَّسُولُ صَلَّىٰ عَلَيْهِ وسَلَّمَ يَقْرَأُ هَذِهِ الآيــة: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ . . .﴾.

قَالَ عَدِيٌّ: فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَعْبُدوهم، فقال النبيُّ صلّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلّم:

«بَلَىٰ، إِنَّهُمْ حَرَّمُوا عَلَيْهِمُ الْحَلاَلَ، وَأَحَلُّوا لَهُمُ الْحَرَامَ فَاتَّبَعُوهم، فَذَلِكَ عِبَادَتُهُمْ».

(٢)

التفريط في الأحكام التشريعية

يكون التفريط في الأحكام التشريعيّة باستباحة فِعْلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، أو باستباحة تَرْكِ مَا أَوْجَبَ اللَّهُ، أو باعْتِبارِ مَا رَغَّبَ اللَّهُ فِي فِعْلِه نَدْباً أَو رَغَّبَ في تَرْكه نَدْباً، كالمباحات المطلقة الّتي يسْتَوِي فِعْلُها وتركُها.

ومن التفريط في هذا المجال حَمْلُ ما أمر الله بفعله أمْرَ إلزام، ورتّب العقاب على تركه، على أنّه أَمْرُ نَدْب، وحَمْلُ ما نهىٰ الله عنه نهْيَ إلزام ورَتَّبَ العقاب على فعله على أنّه نهْي نذْب.

ومن التفريط في هذا المجال التلاعب بدلالات النصوص، للتخفيف من درجةِ الحكم التشريعيّ الّذي يُسْتَفاد منها، اتّباعاً للأهواء والشهوات، أو إرضاءً لأصحاب الأهواء والشهوات.

ومن التفريط الحكم بغير ما أنزل الله، إرْضاءً

لأهواء ذوي السُّلطان، أو الجاه، أو المال، أو موالاةً ومناصرةً للأقربين، أو للإخوان والأصدقاء، أو للعشيرة، أو للقوم ونحو ذلك.

كتحليل الرّبا أو بعض أبواب منه، وإباحة بعض المسكرات، والإذن بجمع الصّلوات على غير الصُّوَر الّتي رخّصَ فيها الرسولُ ﷺ، وكتهوين أَمْر أكْلِ أمْوال الناس بالباطل باسم الاشتراكيّة الإسلامية، وتهوين أمْرِ أنواعٍ من الظلم والاحتكارات والْغَبْنِ الفاحش، تأثُّراً بمنهَج الرأسماليّة، أو اتّباعاً للأهواء والمطامع الخاصّة، ومطامع وأهواء ذوي السُّلْطان أو المال أو الجاه، وتهوين العمل بالقوانين الجائرة الظالمة الّتي تُصَدِّرُها حكوماتٌ لا تَعْبأُ بشرع الله، وتظلم بها أصحاب الحقوق، محاباةً لطبَقَةٍ اجتماعيّة، كإعطاء مستأجري العقارات حقَّ الانتفاع بها مُقَابِلَ أَجْرٍ قديم لا يساوي حالياً واحداً في المئة من أجر المثل، وصاحبُ العقار مُكْرَهٌ بسلطان الدولة الظالمة الجائرة.

ومن التفريط في الأحكام التشريعيّة إنزالُ مرتبة المحرّمات الكبائر إلى مستوىٰ المحرّمات الصغائر، وإنزالُ المحرّمات الصغائر إلى مستوى المكروهات، وإنزال مرتبة الفرائض الّتي هي من أركانِ الإسلام

وتركُهَا من الكبائر، إلى مستوىٰ الواجبات العاديّة، الّتي يُعْتَبَرُ تَرْكُها من الصغائر، وإنزالُ مرتبة الواجبات إلى مستوىٰ المندوبات.

ومن التفريط في الأحكام التشريعيّة تتبُّعُ الآراء الاجتهاديّة الضعيفة، الّتي تخالف اجتهادات جمهور علماء المسلمين، دون بحثٍ استدلاليّ خاصٍّ في المسألة، أدّىٰ بالباحث المأذون له بالاجتهاد إلى ترجيح القول بالرخصة، أو الحكم الأسْهَل.

وقد ظهرت نزعاتٌ اجتهاديّةٌ معاصرةٌ، اعتمدت على حيلة المرونة في النصوص الدينيّة، وهدفها مسايرة القوانين الوضعيّة، وحَمْلُ النصوص الدينيّة حَمْلاً متكلّفاً على قبولها، مع أنّ البحث المتجرّد في النصوص لا يسمح بهذا الحمْلِ المتكلّف، وهذا من التفريط في الأحكام التشريعيّة، وعدم الاهتمام بالبحث عن حكم الله حقاً، أخْذاً من الدلالات الصحيحة للنصوص، وهو في الحقيقة تفلُّتٌ من رِبْقَة الدّين، الّتي يجب على المؤمن أن يطوّق عُنَقَهُ بها، وأنْ يُحَافظ دواماً عليها، وهو مع هذا التفلّت من حبْلِ الدّين يُصَانِع رياءً بأسلوب العمل بنصوصه وفق فهم مقبول، وأوّل هذا النوع من مصانعة الديّن التفريطُ في

أحكامه مع اتّخاذ ذرائع ومعاذير تُوهم بقاء التمسُّكِ به، وآخِرُهُ النِّفَاق الباطنيُّ الّذِي هو انسلاخٌ كلّيٌّ من الدّين، ومُروقٌ منه.

وقد حذّر الله عزّ وجلّ من التفريط في أحكام دينه لعباده، فقال تعالى في سورة (المائدة/ ٥ مصحف/ ١١٢ نزول):

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا ... ﴿٢﴾﴾.

ويقاسُ على هذه الأمور كلُّ ما حرّمه الله، فإنّه لا يجوز استحلاله، إنّ استحلاله من التفريط في الدين، وكذلك كلُّ مَا فرضه الله وأوجبه، فإنّه لا يجوز استباحة تركه، إنّ استباحة تركه من التفريط في الدين.

وما ثبت بصورة قطعيّة تحريمُه فإنّ استباحة فعله ردّةٌ عن الدّين وكفر، وما ثبت بصورة قطعيّة وجوبه، فإنّ استباحة تركه ردّةٌ عن الدّين وكفر، وكذلك تحريم ما أحلّ الله، أو إيجاب ما لم يوجبه الله، وثبت حكم الله فيه بصورة قطعيّة، فكُلُّ ذلك ردَّة عن الدِّين وكفر.

وقد ذمّ الله الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر، ولا يُحَرِّمون ما حرَّم الله ورسوله، ولا يدينون دين الحقّ، وحضّ على مقاتلتهم، فقال الله عزّ وجلّ في سورة (التوبة/ ٩ مصحف/ ١١٣ نزول):

﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴿٢٩﴾﴾.

وذمّ المشركين الذين كانُوا يتلاعبون بالأَشْهُرِ الْحُرُم، فَيُنْسِئُونَ بعْضَها بحسب أهوائهم ومصالحهم فيُحِلُّونَ ما حَرَّمَ اللَّهُ مِنها عاماً، ويُحَرِّمُونه عاماً آخَرَ، ليواطِئُوا عِدَّة مَا حَرَّم الله فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ الله، وأبان اللَّهُ عزّ وجلّ أن عملهم هذا زِيادَةٌ في كفرهم الشِّرْكيّ، فقال تعالى في سورة (التوبة/ ٩ مصحف/ ١١٣) أيضاً.

﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ ۖ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا لِّيُوَاطِـُٔوا۟ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّوا۟ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ ۚ زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَٰلِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾.

النَّسِيءُ: التأخير لغة، ومنه تأخير حرمة المحرّم إلى صفر أيّام الجاهلية، وهو المراد في الآية.

لقد كان القتال محرّماً في الأشهر الحُرم الأربعة منذ عهد إسماعيل عليه السلام حتى الجاهليّة قبل الإسلام، تأميناً للحجاج والمعتمرين، وهي رجب، وذو القعدة، وذو الحجّة، ومحرّم.

واستطال بعض أهل الجاهليّة تحريم الأشهر الثلاثة المتتابعة، فابتدع بعضهم تأخير تحريم القتال في المحرّم إلى صفر، واستباحوا القتال في المحرّم، وقالُوا: هي أربعة أشهر نحافظ على عَدَدِها، لكن إذا رأينا أن نقاتل في المحرّم قَاتَلْنَا وَحَرَّمْنَا بدلَهُ شَهْرَ صَفَر، فنتج عن هذا الابتداع في الدِّين الموروث أَنْ يُحِلُّوا القتال في المحرّم عاماً، ويحرِّمُوهُ عاماً آخَرَ كما يبدو لهم.

إنّ هذا التلاعب بالدِّين ولو بتبادُل الأوقات من كبائر الإثم. ومن التهاون في الدين، وقد وصفه الله بأنّه زيادة في كفر المشركين.

ونظير هذا التلاعُبُ في أوقات الصيام التي ابتدعها النصارى، والتلاعبُ في مضمون الصيام، وقد كان الصيام المفروض عليهم هو شهر رمضان بحساب الأشهر القمريّة لا الشمسية، وشبيهاً بصيام

المسلمين، فنقلوا الشهر إلى شهر شمسيّ يأتي في الشتاء دواماً، وزادُوا عدد الأيّام تعويضاً، واقتصَرُوا على الصيام عن اللّحوم والأدهان، وكلّ ذلك من الافتراء على الله في الدين، ومن التفريط في أحكام الله وشرائعه الّتي أنزلَها فيه، ومشاركة لله عزّ وجل في خصائص ربوبيّته وَإلهيّته.

(٣)

الغلوّ في الأحكام التشريعيّة

يكون الغلوّ في الأحكام التشريعيّة بالتحريم من غير دليلٍ كافٍ للتحريم، وبالإيجاب والفرضيّة، من غير دليلٍ كافٍ للإيجاب والفرضيّة.

فقد يكون الدليل ـ إنْ صَحّ ـ لا يُعْطِي أكثر من حُكْم الندب أو الكراهة، وليس من الورع جَعْلُ المكروه حراماً، ولا جعل المندوب إليه واجباً، بل هو غلُوٌّ في الدّين لا يأذن الله به، وهو افتئاتٌ على الله سبحانه وتعالى.

إنّ الورع يكون بالتزام بترك المكروه عملاً، وبالمواظبة على فعل المندوب إليه عملاً، دون رفع أحكامهما عن مستواها الذي دلّت عليه أدلة استنباط الأحكام الشرعيّة.

ومن الملاحظ أنّ كثيراً من القائمين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يُصدّرون أحكاماً دينيةً يحرّمون فيها أعمالاً، أو يوجبون فيها أعمالاً، وهذه الأحكام ما أنزل الله بها من سلطان، إنّما يَتَبِعُونَ فيها شبهات أدلّة، أو هوى نفس، فإمّا أن يعتمدوا على تفسير خاطىء، أو بحثٍ ناقصٍ، أو حديث ضعيف، أو حديثٍ مُعارَضٍ بحديثٍ آخر، أو مُعارضٍ بدليلٍ أقوى منه.

وذلك من عدم الأهليّة الكافية للإذن بالاجتهاد في استنباط أحكام الدّين.

ومن هؤلاء من يتوهّم أنّه لا بأس بتحريم المكروه، أو إيجاب المندوب إليه، ويَرَوْنَ هذا التشدُّد يَخْدُمُ الدّين، مع أنّ في هذا العمل لدى التحقيق والتدقيق تجنّياً على دين الله، وتعدّياً لحدود أحكام الله، وقد ثبت في الصحيح من كلام الرسول ﷺ قوله:

«يَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلاَ تُنَفِّرُوا».

وبعض هؤلاء المتشدّدين يَرَوْنَ العامّة يعظّمون الذين يُغَالون في الدين، ويعتقدون أنّهم أكثر ورعاً، وأَخْلَص لله، فيمجّدونهم ويفضّلونهم ويسمعُون منهم

فتاواهُمْ، ويُغْدِقون عليهم التبجيل والاحترام، وقد يغدقون عليهم الهدايا والأَموال، لذلك فهم يميلون في فتاواهم إلى التشدّد، والحكم بأشدّ الأقوال عند الفقهاء المجتهدين، ويلْجَؤُون إلى التّظاهر بالتورّع عن بعض المباحات أو المكروهات، رغبةً في امتلاك قلوب العامّة، والسيطرة على نفوس الّذين لا علم لهم بالدّين.

ونَسْمَعُ دائماً من حملة رسالة النُّصْح والإرشاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أحكاماً متشدّدة كثيرة، توجب أو تحرّم في الدّين ما لا نجد له دليلاً، وإنْ وجدنا له شُبَهَةَ دليل ظهر لنا أنّ الحكم ناتج عن سوء فهم، أو اعتماد حديثٍ لا يصحّ الاعتماد عليه، أو أخذ ظواهر نصوصٍ دون رُجُوع إلى سائر الأدلّة الشرعيّة، أو اعتمادِ قولٍ لبعض الفقهاء خالفه فيه آخرون، أو غير ذلك ممّا يحتاج تفصيله إلى استعراض كثير من مسائل علم الخلاف الذي أُلّفَتْ فيه كتُبٌ ضخمة، وَوُضِعَ لَهُ علْمُ أصول الفقه.

ومن الغلوّ في هذا المجال التعصّب المذهبيّ، أو التعصُّبُ للرأي الاجتهادي الّذي يتوصّل إليه المأذون بالاجتهاد، مع وجود مذاهب أخرى معتبرة، تقول بخلاف رأي المذهب، أو بخلاف الرأي الاجتهاديّ

الذي توصّل إليه المأذون بالاجتهاد، أمّا غير المأذون له بالاجتهاد فهو مفتئت على دين الله ابتداءً.

وأكثر ما يكون غُلُوُّ الغلاة في الشكليّات والظواهر، كالغلوّ في الطهارة الحسيّة، والتبرُّؤ من النجاسات المادّيّة، والغلوّ في أحكام اللّباس إطالة وتقصيراً، وأحكام الزينة وما ينبغي سَتْرُهُ منها، والغلُوّ في أحكام اللّحوم المحرّمة، والغلوّ في أحكام الشعور ما يُقَصُّ منها، وما يُعْفَى، وما يُنْتف، وما لا يجوز نتفه أو حلقه، وكشكليّات الاقتداء بالرسول ﷺ في طريقة أكله وشربه ومَشْيه ولباسه.

وهؤلاء الْغُلاَةُ كثيراً ما يتهاونون في أمور هي من الكبائر المجمع على تحريمها، وعلى أنّها من الكبائر، ولا يُشَدِّدُون في التحذير منها، كالغيبة، والنميمة، والقذف، والحَسدِ المحرّم، والتماس العيوب للبرآء، أو افترائها عليهم، وتدبير المكايد ضدّ خصومهم من المؤمنين، أو ضدّ من يَحْسُدُونهم ويبغضونهم أو يخشَوْن منافستهم لهم في المراكز الإدارية أو الاجتماعيّة، ودَسّ الدّسائس المفتراة ضدّهم، والوقوف في طريق صعودهم، والوشاية عليهم لدى ذوي السلطان، ولا سيما الظلمة منهم، وإثارة الفتن بين

المسلمين، وأكل أموال الناس بغير حقّ، وقبول الرشاوى، ومنع الزكاة، وجفاف العاطفة على الفقراء والبؤساء وذوي الحاجات، واستخدام المراكز الإداريّة للمصالح الشخصيّة أو الحزبية، إلى غير ذلك من أمور كثيرة هي من الدّين بمثابة الأسس والقواعد والأركان.

ومتدبّر كتاب الله يجد نصوصاً كثيرة اشتملت على التحذير الشديد من الغلوّ في أحكام الدّين التشريعيّة، بتحريم ما لم يحرّمه الله عزّ وجلّ، أو إيجاب ما لم يوجبه الله عزّ وجل.

ومن هذه النصوص ما يلي:

النصّ الأول:

قول الله عزّ وجلّ في سورة (الأعراف/ ٧ مصحف/ ٣٩ نزول):

﴿۞ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ﴿٣١﴾ قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ قُلۡ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا خَالِصَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ﴿٣٢﴾ قُلۡ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلۡإِثۡمَ وَٱلۡبَغۡيَ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّ وَأَن تُشۡرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ سُلۡطَٰنٗا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾.

ففي هذا النصّ تنديدٌ وذَمٌّ للذين يُحرِّمون من زينة الحياة ما لم يُحَرِّمه الله من ملابس ومآكل ومشارب ومساكن ونحو ذلك، وفيه توجيه العناية للاهتمام بالمحرّمات الجوهريّة الّتي حرَّمَها الله، وهي الفواحش ما ظهر منها كالزّنا بالزّواني ذواتِ الرايات، وما بطن منها كالزنا بالخليلات واللّواط وكلٍّ ما كان من نحو هذا في السّرّ دون إعلان ومجاهرة، وذَكَرَ الله عز وجل الإثم وهو يشمل كثيراً من المعاصي كشرب الخمر وتعاطي الميسر، وذَكَرَ البغي بغير الحق، وهو يشمل كلّ عدوانٍ كالقتل بغير حقّ، وأكل أموال الناس بالباطل والغيبة والنميمة والقذف وإيذاء الناس في أجسادهم أو أعراضهم.

وجاء في أسباب نزول هذا النصّ ما يلي:

● عن ابن عباس قال: كانت قريشٌ يطوفون بالبيت وهم عُراةٌ يُصَفِّرُونَ وَيُصَفِّقُونَ فَأَنْزَلَ الله:

﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَـةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ﴾.

فأمَرَ بالثياب.

● وقال السّدّي: كان الّذين يطوفون بالبيت عُراةً يُحَرِّمُونَ عليهم الْوَدَكَ ما أقاموا في الموسم.

الْوَدَك: الدّسم والدّهن.

هذه الأحكام الجاهلية فيها تحريمٌ لما أحلّ الله، خرج به المحرّمون عن حدود منهج الله لعباده، فاستحقُّوا الذَّمَّ الشديد، إذْ جَعَلُوا أنفسهم مُشرّعِين، مع أن التحريم الدينيّ من خصائص ربوبيّة الرّب جلّ جلاله، وهذا النوع هو من الغلوّ في الدّين.

النص الثاني:

قول الله عزّ وجل في سورة (يونس/ ١٠ مصحف/ ٥١ نزول):

﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ (٥٩) وَمَا ظَنُّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ (٦٠)﴾.

أي: وما ظنُّهم فاعلاً بهم يوم القيامة؟ أيظُنُّونَ أنّ اللّهَ عزّ وجلّ سيُعْفِيهِمْ مِنَ تَحمُّلِ المسؤوليّة، ولا يُعاقِبُهُمْ على افتراءاتهم في التحليل والتحريم دون إذْنٍ منه، ومن غير دليل شرعيٍّ يَسْتَنِدُون إليه؟!!

إنْ تَدَخُّلَ الناس في التحريم والتحليل باسم الدين قد أوصَل المشركين إلى ابتداع تحريماتٍ غَلَوْا فيها

وهي حلالٌ في شرع الله، وكان ذلك افتراءً مِنْهم على الله، لأنّ الله عزّ وجلّ هو وحْدَهُ الذي له التحريم والتحليل، إنِ الحكْمُ إلاَّ لِلَّه، فليس لأحَدٍ أن يُحَرِّمَ أو يُحَلِّل أَوْ يُشَرِّع في دين الله شيئاً دون إذْنٍ من الله.

النص الثالث:

قول الله عزّ وجلّ في سورة (الأنعام/ ٦ مصحف/ ٥٥ نزول) مبيّناً الأحكام الجاهليّة الّتي حرّم فيها المشركون وحلَّلوا من عند أنفسهم أشياء تتعلّق بالأنعام:

﴿وَقَالُواْ هَٰذِهِۦٓ أَنْعَٰمٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَّا يَطْعَمُهَآ إِلَّا
مَن نَّشَآءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَٰمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَٰمٌ لَّا يَذْكُرُونَ
ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا ٱفْتِرَآءً عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُواْ يَفْتَرُونَ
(١٣٨) وَقَالُواْ مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا
وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَا وَإِن يَكُن مَّيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَآءُ
سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ إِنَّهُۥ حَكِيمٌ عَلِيمٌ (١٣٩) قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ
قَتَلُوٓاْ أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ
ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ (١٤٠)﴾.

حِجْر: مصدر حَجَرَ الشيءَ إذا مَنَعَه، وهو بمعنى اسم المفعول، أي: محجور، بمعنى ممنوع، وهو يساوي كلمة: حرام

فحرَّم أهل الجاهليّة من العرب قبل الإسلام أنعاماً، وحرّموا حَرْثاً، وجعلوها لأصنامهم، فلا يجوز أن يطْعَم منها بزعمهم إلاّ من يشاءون إطعامه، ولهم في هذا أحكام جاهليّة كانوا يفترونها على الله.

وحرَّموا رُكوب بعض الأنعام، وكانوا يذبحون لأوثانهم أنعاماً فلا يذكرون اسم الله عليها، وإنّما يذكرون أسماء أوثانهم.

وجَعَلُوا بعض ما في بطون الأنعام من أجنَّةٍ قبْلَ أن تُولَدَ حلالاً للذكور، وحراماً على الإناث إلاّ إذا كان ميتةً فهو حلالٌ للذكور والإناث.

وحرَّموا بعض ما رزقهم الله من أنعام افتراءً على الله.

النص الرابع:

قول الله عزّ وجلّ في سورة (المائدة/ ٥ مصحف/ ١١٢ نزول) متضمّناً بياناً تفصيليًا لطائفةٍ من الأنعام التي حرّمها أهل الجاهليّة وما وضعوا لها من أسماء:

﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾﴾.

الْبَحِيرة:

الْبَحْرُ عنْدَ العرب هو شقُّ الأذن، فالبحيرة هي مشقوقة الأذن من الأنعام، فعيلة بمعنى مفعولة. وفي البحيرة المحرّمة عند العرب ثلاثة أقوال:

القول الأول: قال الإمام الشافعيّ: «كان العرب إذا نُتِجَتِ الناقَةُ عندهم خمسةَ أبْطُن إناثاً، بَحَرَتْ أُذَنَها فَحُرِّمَتْ.

القول الثاني: كانوا إذا نُتَجَتِ الناقَةُ عندهم خمسة أبْطُن، فإنْ كان الخامس ذكراً بَحَروا أذُنَهُ، فأكَلَهُ الرجال والنساء، وإن كان الخامس أنْثى بَحَرُوا أذُنَها، وكانت حراماً على النساء لَحْمُها ولَبَنُها.

القول الثالث: كانوا إذا نُتِجَتِ النَّاقَةُ عِنْدَهم خمسة أبْطُن شَقُّوا أُذُنها، وحرَّموا رُكُوبها ولَبَنَها.

ولعلّ هذه الصّور كُلَّها كانت موجودة عند العرب، وهي من افتراءاتهم على الله.

السائبة:

هي الناقة أو البعير تُسَيَّبُ بنَذْرٍ يَنْذُرُهُ مَالِكُها، فلا يُحْبَسُ عن رعْيٍ ولاَ ماءٍ، ولاَ يَرْكَبُهُ أَحَدٌ.

وقيل: هي الّتي تُسَيَّبُ لله فلا قَيْدَ عليها، ولا راعي لها.

وقيل: هي الّتي تابعتْ بين عشر إناث ليس بينهنّ ذكر، فعندئذٍ تُسَيَّبُ، فلا يُرْكَبُ ظَهْرُها، ولا يُجزُّ وَبَرُها، ولا يَشْرَبُ لَبَنَها إلاّ ضَيْفٌ.

الوصيلة:

هي الناقة إذا ولدت أنثى بعد أنْثَى. وقيل: هي الشاة كانت إذا ولدت أنثَى فهي لهم، وإن ولَدَتْ ذكراً فهو لآلهتِهم، وإن ولدت ذكراً وأنثى قالوا: وصَلَتْ أخاها فلم يذبحوا الذكر وجعلوه لآلهتهم، إلى غير ذلك من أقوال تتضمن أحكاماً جاهلية سخيفة حول المراد من الوصيلة.

الحامي:

هو الفحل إذا ركب ولدَ ولدِه، ويقال: هو الذي يُنْتَجُ من صُلْبه عشرة أبْطُن، فيقولون: قد حمَىٰ ظهره، فلا يُرْكَبُ ولا يُمْنَع من كلأ.

وهكذا ابتدع المشركون غُلُوّاً في الدّين، فحرّموا ما لم يُحَرّمه الله في دين إبراهيم وإسماعيل عليهما السّلام.

فكلُّ تحريم في المآكل والمشارب والألبسة والمساكن دون إذْنٍ شَرْعيّ، وليْسَ للمحرّم فيه برهان من الله، هو افتراءٌ على الله، وافتئات في الدّين.

والتذرّع ببعض الأحاديث الضعيفة، أو الّتي لا تقوى علىٰ إثبات حكم التحريم لا يغني من الحقّ شيئاً.

* * *

غُلُوُّ النصارى في الأحكام التشريعية:

ومن الغلوّ في الأحكام التشريعيّة غُلُوُّ النصارىٰ في تحريمهم تعدُّدَ الزوجات دون نصٍّ دينيّ، وإنّما هو حكْمٌ كنسيٌّ بابَوِيّ صدّره رجال الكهنوت من عند أنفسهم، على خلاف حكم الله عزّ وجلَّ في التوراة وسائر كتب العهد القديم.

أمّا كتُب العهد الجديد فليس فيها حكم تحريم تعدُّد الزوجات، والتحريف الكنسيّ في تحريم تعدّد الزوجات قد كان مستنداً إلى وصيّة اليهودي بولس في رسائله، وبولس هذا هو المحرّف الأكبر لديانة عيسى عليه السلام، وقد كان قبل رفع عيسى إلى السماء عدوّاً للمسيح، ومحارباً لتلاميذه وأتباعه، وبعد المسيح عليه السلام دخل النصرانيّة منافقاً، وأفسد الديانة بمكر يهودي.

ومن غلُوّ النصارى في الأحكام ما لديهم من الرهبانيّة الّتي ابتدعوها، فما رعوها حق رعايتها، ومن هذه الرهبانيّة التزام بعضهم بترك الزواج ترهُّباً وتقرُّباً إلى الله عزّ وجلّ.

ومنه حكم بعض طوائفهم بتحريم الزواج على من يدخُل سِلْكَ التَّرَهُّب في الأديرة والكنائس.

ومنه السياحة في الأرض وترك الإقامة في المدُنِ والقرى، واتّخاذ صوامع للعبادة في الجبال بعيداً عن الناس والاختلاط بهم.

وربّما كان أصل ذلك عندهم نذوراً ينذورنها ويتلزمون بها، ويرون أنّ الالتزام بهذه النذور واجب، ولو لم تكن نذوراً في الطّاعات المشروعة.

وهذه النذور كانت معروفة عند بني إسرائيل، ومنها نذر الصوم عن الكلام، ونذر ما يأتيهم من مواليد لخدمة المسجد الأقصى، ونحو ذلك.

وقد بيّن الله عزّ وجلّ أنّ رهبانيتهم الّتي غَلَوْا فيها إنّما هي من الأمور الّتي ابتدعوها من عند أنفسهم، فإذا كانت نذوراً وكان الأصل في النذور بغير المعاصي عندهم أنّه يجب الالتزام بها، فإيجابها عليهم تابعٌ لالتزامهم بها عن طريق النذر الموجب.

قال الله عزّ وجلّ في سورة (الحديد/ ٥٧ مصحف/ ٨٤ نزول):

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ فَمِنْهُمْ مُهْتَدٍ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِمْ بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٢٧﴾﴾.

دلَّ هذا النصّ على أنَّ الذين اتَّبَعُوا عيسَىٰ علَيْهِ السّلام بِصِدْقٍ، قد جعل الله في قلوبهم بقانونه القدريّ عدّة صفات، سببُها ما اقتبَسُوهُ من رسول الله عيسَىٰ عليه السّلام، في خُلُقِه وسُلُوكه، وهذه الصفات هي ما يلي:

١ ـ **الرأفة**: وهي عاطفة أخصّ من الرحمة، وأشدُّ رقة، ولا تكاد تكون مع الْكُرْهِ والبغض.

٢ ـ **الرحمة**: وهي رقة في القلب، وقد تجتمع مع الْكُرْهِ والبغْضِ، فقد يرحم الإنسان مَنْ يَكْرَهُهُ أَوْ يَبْغِضُه.

٣ ـ الرهبانية: وهي غلُوٌّ في تَرْكِ متاع الحياة الدنيا، والزهد في لذّاتها، كالالتزام بترك الزواج، والسياحة في الأرض، والاعْتِزال في الصوامع للخلْوَةِ والعبادة.

إنّ هذه الصفات موجودة بصورة عامّة في الذين اتَّبَعُوا عيسَىٰ عليه السلام بصدق، ولا يقتضي وُجودُها فيهم أنَّها موجودة كُلُّهَا أو بعضها في كلّ فرْدٍ منهم، بل قد تكون موزّعة فيهم، وعلى مستوى الصادقين الّذين آمنوا منهم بعيسَىٰ أنّه عبد الله ورسولُه، آمنوا بالإنجيل الحقّ الذي أنزله الله عليه، وهو غير الأناجيل المعتمدة عند النصارى بعد التحريف.

● فمنهم من لديه رأفة، وهي رحمة شديدة قلَّما تقترن بكُرْه أو بغض المرؤوف به.

● ومنهم من لديه رحمةٌ ما يرحم بها حتّىٰ من يَكْره ويبغض من النّاس.

● ومنهم من ابتدع رهبانيّة، فدرجت عليها طوائف منهم، إلاّ أنّهم لم يَرْعُوها حقّ رعايتها، كما ألزموا بها نفوسهم عن طريق النذور.

وأبان الله أنّ كثيراً منهم فاسقون، يتظاهرون

بالرّهبانيّة، ويرتكبون الفواحش سرّاً، وذلك لأنّ الرهبانيّة فيها قَهْرٌ للفطرة الإنسانيّة.

أمّا الإسلام فإنّه لم يأذن بهذه الرهبانيّة ولو كانت على سبيل التَّطَوُّعِ بالنذر، لأن الإسلام ذو منهج ممتدّ على قِمَّةٍ وسطى، ملائمة لما فطر الله الناس عليه.

* * *

المقولة الثالثة

التفريط والغلوّ في السلوك الديني

(١)
مقدمة

الأصل في السلوك الدينيّ الاتّباع لا الابتداع، وكمال هذا السلوك إنّما يكون بالاتباع الأمثل لأحكام الله، ولسنة رسوله ﷺ القوليّة، والعمليّة، والتقريريّة.

فما نقص عن درجات الكمال في السلوك كان تقصيراً وزهداً في مرتبتي البرّ والإحسان، أو في مرتبة الإحسان.

وما نقص عن ذلك من درجات مرتبة التقوىٰ، كان تفريطاً وتهاوناً، ومعصية لله عزّ وجلّ.

أمّا ما زاد على الاتباع الأمثل، وعلى كمال هذا السلوك، فهو غُلُوٌّ وتجاوزٌ لحدود كمال السّنّة النبويّة، والمنهج الرّبّانيّ.

وإذا كان هذا الزائد عن غير جنسٍ ما أذن به الشارع عموماً، فهو ابتداع مرفوضٌ حتماً، وهو ضلالة لا محالة.

ولا يكون الزائد غالباً إلاّ مصحوباً بتقصير أو تفريطٍ بعَمَلٍ آخر، يقتضيه الاتّباع الأمثل، وهو من التغيير والتعديل في نِسَبِ مَسَاحَاتِ الأعمال المحدّدةِ في خريطة العمل الإسلاميّ، والمبيّنَةِ في كتاب الله وسُنَّة رسَوله القوليّة والعمليّة والتقريريّة.

وإذا طغت الزيادة الّتي جاء بها الغلّوُّ على فرضٍ أو واجب فأَخَذَتْ نَصِيبَهُ كانَتْ معصيَةً، وكانَتْ زيادة مرفوضة حتماً، وغير مقبولةٍ عند الله.

وكذلك إذا أفضت الزيادة إلى ارتكاب محرّم من المحرّمات، كالذين يتركون الزواج زُهْداً في متاع الحياة الدنيا، فيقعون في الزّنا، أو يعملون عمَلَ قوم لوط، وكالذين يتركون تعدّد الزوجات تَوَرُّعاً، وهم من الذين لا تكفيهم زوجةٌ واحدة، فيَرْتكبون المحرّمات، ويقعون في كبائر المعاصي.

* * *

إنّ خريطة العمل الإسلاميّ تشتمل على صنفين من المساحات:

الصنف الأوّل: ما ينبغي عمله إلزاماً أو ترغيباً.

الصنف الثاني: ما ينبغي تركه إلزاماً أو ترغيباً.

وكلٌّ من هذين الصنفين يقع في ثلاث مراتب:

المرتبة الأولى: مساحات تشتمل على أحكام الواجبات على اختلاف درجاتها، وأحكام المحرّمات على اختلاف درجاتها.

ومرتبة التقوى تُلْزِمُ بالمحافظة علَيْها تماماً، فالواجبات كالصَّلوات المفروضة، والزكاة، وصيام رمضان، والحجّ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد في سبيل الله المفروض، والإحسان إلى الوالدين، وصلة الرحم، وأداء الحقوق الواجبة، والمحافظون عليها هم المتقون.

والواجبات على درجات، فبعضُها نِسْبَةُ الإلزام فيه أَكْثَرُ من بعض، إنّ رَدّ التحية بمثلها واجب، ولكنّ هذا الوجوب لا يَصِلُ إلى مستوى وجوب فريضة الصلاة أو الزكاة، وكذلِكَ إعفاءُ اللّحية، ووجوب ستر العورة في أحوال وجوب سترها.

والمحرّمات: كالقتل، والسرّقة، وأكل أموال الناس بالباطل، والزنا، والقذف، والغيبة، والنميمة، والحسَد

المحرّم والإضرار بالناس وإيذائهم، وغيرها من المحرّمات الكثيرات، والمحافظون على تركها واجتناب الوقوع بها هم المتقون.

والمحرّمات تتنازل في دركات، فبعضها أشدّ تحريماً من بعض، إنّ النظر بشهوة إلى المرأة الأجنبيّة حرام، ولكن هذه الحرمة أخف من حرمة لَمْسِها، وحُرْمَتُهما أخف من حرمة معانقتها وتقبيلها ومفاخذتها، وحُرْمَةُ كلّ ذلك أخف من حرمة الزنا.

المرتبة الثانية: مساحات أخرى تشتمل على أحكام المندوبات والمكروهات، ومرتبة البرّ تحثُّ على مراعاتها، وتُشَجّع للتنافس في درجاتها.

والبرّ من مراتب الكمال في السلوك الإسلاميّ، وأجْرُ البرّ عند الله عظيم جدّاً.

وأعمال البرّ على درجات بعضها أرفع من بعض وأعظم أجراً، إنّ الصدقة على فقير أو مسكين هي من أعمال البرّ، ولها أجْرٌ مضاعفٌ عند الله، ولكنّ عمل البرّ هذا لا يرقىٰ إلى مستوىٰ الجهاد في سبيل الله لإعلاء كلمة الله، حينما يكون هذا الجهاد تَطوُّعاً لا واجباً.

وإذا قام الإنسان من نَوْمِه ليلاً فذكر الله وسبَّحه واستغفرَه، فقد أَتى عملاً من أعمال البرّ، وله عند ربّه أجرٌ عظيم، ولكن عَمَلَ البّرِ هذا لا يرقَىٰ إلى مستوى شَغْلِ الوقْتِ بالصلاة في جوف اللَّيْل.

والحريصون على الارتقاء في درجات مرتبة البرّ هم من تحقَّقُوا بمرتبة التقوى أوّلاً، ثم تَطَلَّعُوا إلى الزيادة عليها، وتسابقوا في درجات مرتبة البرّ المتفاضلات فيما بينها.

والمتسابقون في درجات هذه المرتبة هم الأبرار الّذين يفعلون المندوبات، ويتركون المكروهات، ولا يكون هؤلاء المتسابقون أبراراً ما لم يكونوا من المتقين أوّلاً، فالمرتبة الأدنى شرط للمرتبة الأعلى.

المرتبة الثالثة: مساحات ثالثة فوق مساحات مرتبة البرّ، وهي مرتبة تشتمل على أحكام أمورٍ فعْلُها أو تركها هو الأحسن والأفضل والأولى، وهي من الإحسان الذي يعبُدُ العابد فيه ربَّه كأنَّه يراه.

ومرتبة الإحسان تحثُّ على مراعاة هذه الأمور الْفُضْلَىٰ فعلاً أو تركاً، وتُشَجّعُ على التسابق والتنافس في درجاتها.

والإحسان مرتبةٌ عُلْيا من مراتب الكمال في السلوك الديني في الإسلام، وهي مرتبة جليلة، تدعو السابقين وأهل الهمم العالية إلى التسابق والتنافس فيها، والارتقاء في درجاتها، وهي مرتبة الأنبياء والصدّيقين، وأجْرُها عند الله أعظم الأجر، ومنزلتها في الجنَّةِ أرفع المنازل.

وأعمال الإحسان على درجات بعضها أرفع وأعلى من بعض، وترتقي الدرجات بمقدار زيادة مراقبة الله في العمل، وبمقدار تجويده والإخلاص لله فيه.

والحريصون على الارتقاء في درجات مرتبة الإحسان هم من تحققوا فِعْلاً بمرتبتي التقوى والبرّ، ثمّ تَطَلَّعُوا إلى الزيادة على مرتبة البرّ، واتَّجَهُوا للتسابق في درجات مرتبة الإحسان، وهي درجاتٌ بعضها أرفع من بعض.

والمتسابقون في درجات هذه المرتبة هم المحسنون، ولا يكون العاملون محسنين ما لم يكونوا متقين أبراراً.

* * *

هذه صورة إجمالية لخريطة العمل الإسلامي، وليس من حقّ العباد أفراداً أو جماعات أن يتلاعبوا فيغيروا فيها الحدود التي رسمها الشارع فيها، فمن فعل

شيئاً من ذلك كان جانياً، أو مقصّراً، أو مخطئاً مضيّعاً ما هو الأفضل عند الله.

وأكمل العمل هو الاقتداء الأمثل برسول الله ﷺ، فقد جعله الله عزّ وجلّ للناس الأسوة الحسنة في كلّ شيءٍ، في قوله، وفعله، وخلقه، ومعاملاته، وحركاته، وسكناته، وكلّ حياته.

وقد نقل لنا أصحابه الكرام صورة متكاملة عن سيرته صلوات الله وسلاماته عليه، فهو المثل الأعلى، وكلُّ مَنْ عدَّل، أو غيّر، أو نقَص، أو زاد في الصّور التي يقدّمها للعمل الإسلاميّ، ويصف فيها خريطة السلوك السُّلوك الإسلاميّ الأفضل، زاعماً أنّ ما قدَّمه مطابق لصورة المثل الأعلى، فقد أفْسَد أو شوّة أو نقص من الكمال بمقدار ما أحدث.

* * *

ولا بُدَّ أنْ نلاحظ أن التقصير في السلوك الدينيّ المطلوب هو من طبيعة الناس، ولكنَّ على المقصّر أن يعترف بتقصيره.

وحين يكون التقصير إخلالاً بحقوق مرتبة التقوى، أي: تفريطاً بحدود الواجبات والمحرّمات، فإنّه يكون معصية لله عزّ وجلّ.

وحين يكون التقصير واقعاً في درجات مرتبة البرّ، أو درجات مرتبة الإحسان، فإنّه يكون من قبيل الزّهد في الخير العظيم والأجر الجسيم، والإيثار لبعض متاع الحياة الدنيا على أجر الآخرة الجليل الباقي الذي لا ينفد.

ولكن قد يكون التقصير ناشئاً عن نظرات سيّئات، نجم عنها تعديل فاسدٌ في خريطة العمل الإسلاميّ، وكثيراً ما يزعم صاحب هذا التعديل الفاسد أنّه قد أحْسَن صنعاً، وهو في الحقيقة مخالفٌ للسنّة، ومُغيّرٌ لحدود الله ورسوله فيها.

ولا عذر لمن يغيرّ أو يُعدّل في خريطة العمل الإسلامي، ما لم يكُنْ له اجتهادٌ مقبول، ضِمْن ضوابط الاجتهاد وقواعده، وكان من المؤذونين شرعاً بأن يجتهد في استنباط الأحكام من مصادر التشريع الإسلامي.

إنّ مخالفة حدود ما في خريطة الإسلام الثابتة بكتاب الله عزّ وجلّ وسنة رسوله ﷺ ابتداعٌ مذموم حتماً، ولكن مخالفة هذه الحدود تختلف أحكامُها بنسبة المخالفة.

فإذا ترك المخالف بها واجباً، أو فَعَل مُحَرّماً، كان عَمَلُه ذَلٰك حراماً قطعاً، وهو ضلالة لا محالة.

وإذا ارتكب المخالف بها المكروهات، ولم يزعم أنّ ما فَعَلَه هو الأكمل والأفضل في الدّين، فقد فوَّتَ على نفسه السَّبْق في درجات مرتبة البرّ، إذا كان هو من المتقين.

وإذا ارتكب المخالف بها ما هو خلاف الأَوْلَىٰ، ولم يَزْعُمْ أنَّ ما فعله هو الأكمل والأفضل في الدّين، فقد فوَّت على نَفْسِه السَّبْقَ في درجات مرتبة الإحسان، إذا كان هو من المتقين الأبرار.

أمّا التغيير مع زعم أَنّ هذا التغيير هو الأفضل والأكمل دون دليل شرعيّ، فهو تشريع على الله ورسوله، فيما لم يأذن به الله، وهو افتئاتٌ في الدّين، ولو كان تغييراً في غير حدود الواجبات والمحرّمات.

أمّا من كان له دليل شرعيٌّ هو مقتنعٌ به، وهو من أهل الاجتهاد المأذون لهم به شرعاً، إذْ توافرت لديه شروطه، فإنّه مجتهد مُخْطِئ، له أجْرٌ واحدٌ فقط، لا أجران.

ولا بُدَّ أن نلاحظ دواماً أنّ الْغُلُوَّ لا يكون إلاّ على حساب تغيير النّسَبِ في خريطة الْعَمل الإسلاميّ، الّذي كان الرسول ﷺ فيه هو الأسوة الحسنة، والمثل الأكمل.

* * *

(٢)

التفريط في السلوك الديني

عرفنا مما سبق في المقدّمة التفريط في السلوك الدينيّ، وظهر لنا أنّه على ثلاث أحوال:

الحالة الأولى: النقص عن الالتزام بفعل الواجبات وترك المحرّمات، وهذا النقص إخلال بحقوق مرتبة التقوى، وحذفٌ لبعض مواقع من مساحتها.

وفي هذه الحالة من معصية الله عزّ وجلّ بمقدار النقص والتفريط، ويبدأ بارتكاب بعض الآثام، ويتفاقم حتى دركة الفسوق والإسراف في المعاصي.

الحالة الثانية: النقص من مراعاة فعل المندوبات وترك المكروهات، وهذا النقص يُفَوّتُ على صاحِبِهِ من درجات مرتبة البرّ بمقدار نسبته.

الحالة الثالثة: النقص من مراعاةِ فعلِ الأولى والأفضل والأكمل، وتركِ خلاف الأولى والأفضل والأكمل، وهذا النقص يفوّت على صاحبه من درجات مرتبة الإحسان بمقدار نسبته.

* * *

وممّا لا شكّ فيه أنّ الأبرار قليلون، وأنّ المحسنين

نادِرُونَ جدّاً، ومعظم المؤمنين لا يرتقون فوق أعلَىٰ درجةٍ من درجات مرتبة التقوىٰ، الّتي تتحقّق بفعل كلّ الواجبات، وترك كُلّ المحرَّمات، وإذا فعلوا شيئاً من الأعمال الصالحة التي هي من درجات مرتبة البرّ، أو مرتبة الإحسان، فقلَّمَا يكفيهم للتعويض عمّا قصّرُوا فيه ونقصوه من حقوق درجات مرتبة التقوىٰ.

أمّا النسبة العظمىٰ من المؤمنين فهم عُصَاة مذنبون مقصرون بحقوق مرتبة التقوىٰ، وظالمون لأنفسهم، يخلطون عملاً صالحاً وآخر سَيّئاً.

ولولا فضل الله على المؤمنين بعصمتهم من المعاصي معونة منه عزّ وجلّ، وبرحمته إيّاهم بالغفران والعفو، ما زكَىٰ منهم من أحَدٍ أبداً، ولبقي مُدَنَّساً بآثامه، قال الله عزَّ وجلّ في سورة (النور/ ٢٤ مصحف/ ١٠٢ نزول):

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِۚ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِۚ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾﴾.

* * *

● ومن التفريط الشَّنيع في السلوك الديني، ارْتكابُ المعاصي الّتي هي من الكبائر، وظُلْمُ الناس، والبغْيُ في الأرض بغير الحقّ، اتباعاً لأهواء النفوس وشهواتها، وقد يوصل هذا إلى حدود الكُفْرِ بالله، ثمّ قد يَنْقُلُ إلَيْهِ بعْدَ انْطِمَاسِ البصيرة وطغيان الهوى، ثم يتخذ من سقط في الكفر إلهاً من دون الله، وينْسَىٰ سوابق فضل الله عليه.

ففي وصف الذين يلجؤون إلى الله عزّ وجلّ عند الشدائد، فيدعونه مخلصين له الدين، ويعطونه المواعيد في دعائهم: لَئِنْ أنْجَيْتَنَا مِنْ هٰذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشّاكرين، فلَمَّا أنْجَاهُمْ وأوصلهم إلى مُنْطَلق الأمان والرخاء، إذاَ هُمْ يَبْغُونَ في الأرض بغير الحق، قال الله عزّ وجلّ في سورة (يونس/ ١٠ مصحف/ ٥١ نزول):

﴿هُوَ ٱلَّذِى يُسَيِّرُكُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا۟ بِهَا جَآءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَآءَهُمُ ٱلْمَوْجُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ لَئِنْ أَنجَيْتَنَا مِنْ هَـٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴿٢٢﴾ فَلَمَّآ أَنجَىٰهُمْ إِذَا هُمْ يَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُم مَّتَـٰعَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُكُمْ فَنُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٣﴾﴾.

● ومن التفريط في السلوك الدينيّ النفسيّ الظَّنُّ باللَّهِ غَيْرَ الحقّ، ورُبَّما اقترب إلَىٰ مُسْتَوىً يَخْدِشُ قَاعِدَة الإيمان في نَفْسِ صاحِبِ الظّنّ، لذلك وصَفَ اللَّهُ عزّ وجلَّ المنافقين في عَرْضِهِ بعض أحداث معركة أُحُد، بأنّهم يظُنُّونَ باللَّهِ غَيْرَ الْحَقّ ظَنَّ الجاهلية، فقال تبارك وتعالى في سورة (آل عمران/ ٣ مصحف/ ٨٩ نزول) خطاباً للّذين آمنوا:

﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ ۖ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍ ۗ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ ۗ يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ ۖ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا ۗ قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ ۖ وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾﴾.

فالظنّ باللّهِ غَيْرَ الْحقِّ إنْ لَمْ يَصِلْ إلَىٰ مُسْتَوىٰ خَدْشِ الإيمانِ، فهو من التفريط في حقّ اللّهِ على عباده في جانب السُّلوك النفسيّ، بل هو في الغالب على حافة الكُفرِ، أو داخِلٌ فيه والعياذ بالله.

وقلمّا يتنبَّهُ المسلمون إلى هذا التفريط الخطير في

حقّ الله عزّ وجلّ على عباده، وهو أشدّ من التفريط بارتكاب المعاصي الظاهرة.

* * *

(٣)

الغلوّ في السلوك الديني

عرفنا ممّا سبق في المقدّمة مفهوم الغلوّ في السلوك الديني، وهو الزيادة على الاتّباع الأمثل، وعلى كمال هذا السلوك في أيّ حدٍ من حدوده، وأيّ جانبٍ من جوانبه.

فمن يترك كسب الرزق من الطُّرق المباحة ليتفرّغ للعبادة المحضة، مع أنّه هو وأسرتُه بحاجةٍ إلى الاكتساب، فقد زاد في السُّلوك الدينيّ عن حدود العبادة المحضة المتَّبَعة زيادةً طغت على ما يجب عليه من كسْب، وتَرَكَ الواجبَ لَيغْلُوَ في أَعْمالِ عبادَةٍ هيَ من جنْسِ العبادات المأذون بها شَرْعاً، لَكِنَّ صَرْفَ الْجَهْدِ والوقْتِ فيها غَيْرُ مَأْذون بِه، نظراً إلى أنَّ هذا الْجَهْد وهذا الوقْتَ هما من حقّ اكتساب الرزق الواجب عليه.

وبرنامج العمل الإسلاميّ يقتضي توزيع الْجَهْدِ عَلىٰ الأعْمَال المطلوبة، بحسب مُقْتَضَيات هذه الأعمال، فالله

تبارك وتعالى قد جعل للعبادة المحضة أوقاتاً أوجب فيها السَّعْيَ لأداء العبادة الواجبة، فإذا أَتَمَّ المسلِمُ عبادته الواجبة وسنّتها الراتبة، فإنّ الله عزّ وجلّ يأمُرُهُ بأن يَمْشي في مسلكٍ شاقّ من مسالكِ الأرض، ويبتغي من فضلِ الله مطالب حياته.

قال الله عزّ وجلّ في سورة (الجمعة/ ٦٢/ مصحف ١١٠ نزول):

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ۝٩ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۝١٠﴾.

ففي هذا النصّ القرآني يأمُرُنا اللّهُ عزّ وجلّ بِأَنْ نَسْعىٰ إلى شهود الصلاة من يوم الجمعة، وذكر الله فيها، وتَرْك أعمالنا الدنيويَّة في هذه السّاعة، ولمّا كان أهمُّ ما يَجْذِب الإنسان إلى هذه الأعمال الدنيويّة البيعُ الذي فيه ربْحٌ من غير جَهْدٍ كبير، فقد خصَّصه الله عزّ وجلّ بالذكر، ليكون تَرْكُ غيرهِ من باب أولى.

فإذا قُضِيَتْ صَلاةُ الجمعة فإنّ الله عزّ وجل يأمُرُنَا

بأن ننتشر في الأرض، وَنبتغي من فضل الله رزْقَنا وَمطالب حياتنا.

وقال الله عزّ وجلّ في سورة (الملك/ ٦٧ مصحف/ ٧٧ نزول):

﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ ﴿١٥﴾﴾.

في مناكبها: أي في طرقها الصاعدة الشاقة.

* * *

وحين لا تطغَىٰ الزيادة التي جاء بها الغلوُّ على فرضٍ أو واجب، ولا تُفْضِي إلى ارتكاب مُحَرَّم، وتكون من جنسٍ ما أذن به الشارع، كقيام اللَّيْلِ كُلّهِ للذّكْرِ والْعِبَادَة، فإنّ هذا الْغُلُوّ مخالف للسُّنَّةِ المتّبعة لا محالة، وزهْدٌ فيما هو الأكْمَلُ والأفْضَلُ عنْدَ الله، ويُجَافي الاتّباع المطلوب لسنة رسول الله ﷺ.

ثمّ إذا قَصَّر المغالي بسبب غلُوّه هذا في أعْمالٍ أخرىٰ من أعمال البرّ ذات النَّفْع الأكْبر له، أو للإسلام، أو للمسلمين، كان غُلُوُّهُ غير مَحْمُودٍ حتْماً، بل هو بمثابة إيثار الفلوسِ القليلة على الدّنانير الكثيرة، وكَمَنْ يَضَيّعُ جَمَلاً، ليظفر بدجاجة.

وداعيه في الأنْفُس يرجعُ إلى الإستجابة لهوىً من أهواء النفس، في نوع العمل الذي غلا المغالي فيه، لا ابتغاء الاتّباع الأفْضَل لمنهج كتاب الله عزّ وجلّ، وسنّة رسوله ﷺ، أو يرجع إلَىٰ تصوُّرَ خاطىءٍ لمَا هو الأفضل عند الله، كالذين يتصوّرون أنّ زيادة الأجْرِ إنّما تكُون بزيادة المشقة وتعذيب النفس عبادة لله تعالى، مع عدم الحاجة إلى ذلك، كمن يحجُّ ماشياً وهو مستطيعٌ أن يحجَّ راكباً، وكَمَنْ يُصَلّي في الشمس تعذيباً لنفسه، وعنده ظلٌّ يستطيع أن يُصَلّيَ فيه، وكمن يكلّفُ نَفْسَهُ الصّيامَ في السّفر الشاق في صيف شديد الحرّ، وقد أذن الله له بأنْ يفطر في رمضان ويقضي، ورخّصَ له في ذلك، وهو يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ رُخَصُهُ كمَا يجبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ عزائمه.

* * *

أمثلة للغلوّ:

● ومن الغلوّ السفر للحجّ كلّ عام، والغلوّ بأداء العمرة وتكريرها كثيراً، وبذل الأموال في هذا السبيل، مع أنّ مجالات إسلامية كثيرة بحاجةٍ ماسّةٍ إلَىٰ هٰذه الأموال لنشرِ دين الله، وبثّهِ بين الناس، وتعليم الجاهلين به، كما أنّ مؤسسات خيريّة كثيرة تحتاج إليه، وإقامتها أنفع للمسلمين وأَحبُّ عند الله وأفضل.

لكنْ قد تتحقّق بالسّفر إلى الحجّ منافع دنيويّة تكونُ هذه هي الدافع الضمنيّ غير المصرّح به.

وقد يكونُ هوى النفس بالسّفر، وتعلُّقُها بالأماكن، ورغْبَتُها في أن يُقال: حجّ فلانٌ كذا وكذا مرّة، واعتمر كذا وكذا مرّة، قد زيَّنَ لها هذا الغلوّ، وجعلها تُؤْثر المفضول عن الفاضل، أو تؤثر السنّة على الواجب أحياناً.

● ومن الغلوّ الحرصُ على تقبيل الحجر الأسود، مع ارتكاب معصية الله عزّ وجلّ في مدافعة المسلمين والمسلمات وإيذائهم، والتعرّض لانْتِهاكِ حُرْمةِ من حرمات اللّهِ عند بيته الحرام.

ونظيره الحرصُ على الصلاة عند مقام إبراهيم مع ارتكاب معصية إيذاء الطائفين والطائفات والإضرار بهم.

● ومن الغلوّ في السلوك الديني الإفراط في التطوّع، كالتحنث بالأوراد والأذكار والخلوات التأمليّة، مع ترك مطلوبٍ آخر هو الأولى والأفضل في خريطة العمل الإسلاميّ، وبرنامج التقسيم الزمني وتوزيع الجهد على مختلف الأعمال.

فإنْ طغىٰ هذا الغلُوُّ فأفضى إلى ترك بعض

الواجبات، أو إلى ارتكاب بعض المحرّمات، كان ذلك حراماً، ومعصية لله عزّ وجلّ، لأنّ الاشتغال بالتطوّع مع ترك واجب أو فعل محرّم هو من الجمع بين التفريط بموجبات التقوى من جهة، والغلوّ الذي لم يأذن به الله عزّ وجلّ في تطوّع لا هو من مرتبة البرّ، ولا هو من مرتبة الإحسان.

وإن طغى هذا الغلوّ فأفضىٰ إلى ترك ما هو الأفضل عند الله في برنامج توزيع الأعمال، كان ذلك مخالفاً للسنّة، ومخالفاً للكمال المطلوب، وربمّا كان اتّباعاً لهوى النفس، أو وسوسة من وساوس الشيطان، أو تَلْبِيساً من تَلْبِيسَاتِ إبليس.

● ومن الغلوّ في السلوك الدينيّ إطالة الصلاة في ركوعها وسجودها إلى حدّ السَّأم ونفور النفس، وبإجهادها إلى حدّ الإعياء وغلبة النوم، وإلى تنفير المقتدين إذا كان المغالي إماماً، أو عالماً أو رجُلاً يُقْتَدىٰ به.

● ومن الغلوّ في السلوك الديني تركُ اللّحية على سجيتها دون تهذيب، إذا كانت من اللّحِىٰ الغزيرة النامية الضخمة ذات الامتدادات طولاً وعرضاً، فهو أمْرٌ ينافي جمال المظهر المطلوب في سنة الرسول ﷺ، وبعض

هؤلاء الغلاة تضرب لِحَاهُمْ إلى سُرَّتهم، وربما يكونون من مرتكبي المحرَّمات.

● ومن الغلوّ في السُّلوك الدينيّ المبالغة الشديدة في تحرّي القبلة، إلى حدّ إضاعة وقت كثير، كان من الخير والأفضل عند الله شغله بالصلاة والذكر.

● ومن الغلوّ في السلوك الديني، صيامُ الدهر، أو طيُّ الصيام، بصوم يومين فأكثر دون إفطارٍ في اللَّيل، أو قيامُ اللَّيْلِ كلّه دون راحة، والتقشُّفُ المضني للجسد، أو القاتل له، أو ترك الزواج تقرُّباً إلى الله عزّ وجل.

* * *

الأدلة الشرعية في النهي عن الْغُلُوّ في السلوك الديني:

في بيان المنهج النبويّ القصْد، الّذي يُوزَّع فيه السلوك توزيعاً عادلاً بحسب الحقوق والواجبات، جاء في السنة النبويّة القوليّة والفعلية والتقريريّة نصوص متعدّدة، منها النصوص التالية:

النص الأول:

روى البخاريّ ومسلمٌ عن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال:

جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواجِ النبيّ ﷺ يسألون عن عبادة النبيّ ﷺ، فلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهم تَقَالُّوها ـ أي: وجدوها قليلة ـ وقالوا: أَيْنَ نَحْنُ مِنَ النبيّ ﷺ، وقد غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ؟

قال أَحَدُهم: أمّا أنَا فأُصَلّي اللَّيْلَ أبداً.

وقالَ آخَرُ: وأنا أصوم الدَّهْرَ فَلاَ أُفْطِرِ.

وقالَ آخَرُ: وأنا أعتزل النّساء فلا أَتَزَوَّجُ أبداً.

فجاء رسول الله ﷺ إليهم فقال:

«أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذا؟! أَمَا وَاللَّهِ إِنّي لأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ، وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنّي».

النص الثاني:

روى البخاريّ ومسلم عن أَنَسٍ ـ رضي الله عنه ـ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ المسجد، فإذا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بين السَّارِيَتَيْنِ، فقال: «مَا هَذَا الْحَبْلُ؟» قالوا: هذا حبْلٌ لزينب، فإذا فَتَرَتْ تعلّقتْ به، فقال النبيُّ ﷺ:

«حُلُّوهُ، لِيُصَلّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَرْقُدْ».

النصّ الثالث:

روى البخاريُّ ومُسْلِمٌ عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أنّ النبيّ ﷺ قال:

«إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلّي فَلْيَرْقُدْ حَتَّىٰ يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّىٰ وَهُوَ نَاعِسٌ لاَ يَدْرِي لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ».

النّصّ الرابع:

روىٰ البخاريّ عن أبي جُحَيْفَةَ قال: آخَىٰ النبيُّ ﷺ بين سلْمَانَ وأبي الدَّرْداء، فزار سلْمَانُ أبا الدَّرْدَاء، فَرَأَىٰ أمّ الدَّرْداء متبذِّلَةً، فقال لها: مَا شأنُكِ؟ قَالَتْ: أخوك أبو الدّرْداء ليس له حاجَةٌ في الدّنيا.

فجاء أبو الدَّرْداء فَصَنع له طعاماً، فقال له: كُلْ فَإِنّي صائم. قالَ: مَا أَنَا بآكِلٍ حتَّىٰ تَأْكُلَ، فَأَكَلَ.

فَلَمَّا كان اللَّيْلُ ذَهب أبو الدّرْداء يقوم، فقال: نَمْ، فنَامَ، ثمّ ذَهبَ يقوم، فقال: نَمْ، فَلَمَّا كان آخِرُ اللَّيْل قال سَلْمانُ: قُمِ الآن، فَصَلَّيَا.

فقال له سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبّكَ عَلَيْك حَقّاً، وإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حقّاً، ولأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقّاً، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقّ حَقَّهُ.

فأتىٰ أَبو الدّرْداء النبيّ ﷺ فذكر ذلك له، فقال النبي ﷺ: «صَدَقَ سَلْمَانُ».

النصّ الخامس:

روى البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها أنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ عليها، وعندها امرأةٌ، قال: «مَنْ هٰذِهِ؟».

قالت: هٰذِهِ فُلاَنَةُ تَذْكُرُ مِنْ صَلاَتِهَا، أي: إنَّها تُصَلّي نوافل كثيرة. قال: «مَهْ، عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لاَ يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا».

مَهْ: كلمةُ نَهْيٍ وَزَجْر، أي: لا تغلو هكذا في العبادة.

لاَ يَمَلّ اللَّهُ حتَّىٰ تَمَلُّوا: أي: لا يَمَلُّ الله عزّ وجلّ من عطاء الثواب والأجر، حتّىٰ تَمَلُّوا أنتم من فعل الخير، ولكنَّ الزيادة عن الطاقة المعتادة منفّرة للنفوس ومُمِلَّة، لذلك كان الأفضل مراعاةَ الاستطاعة والطاقة، ونشاط النفس للقيام بأعمال العبادة.

النص السادس:

روى البخاريّ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بينا النبي ﷺ يخطب، إذْ هو برجل قائم، فسأل عنه؟

فقَالُوا: أبو إسرائيل، نذر أن يقومَ في الشمس ولا يقعد ولا يستظِلَّ وَلاَ يَتَكلَّم، ويصومَ، فقال النبيّ ﷺ: «مُرُوهُ فَلْيَتَكَلَّمْ، وَلْيَسْتَظِلَّ، وَلْيَقْعُدْ، وَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ».

النص السابع:

روى مسلمٌ عن جابرِ بْنِ سَمُرَة، قال: كُنْتُ أُصَلّي مَعَ النبيّ ﷺ الصَّلَوات، فكانت صَلاتُهُ قَصْداً، وخُطْبَتُهُ قَصْداً».

قَصْداً: أي: متوسّطة، ليست طويلة ولا قصيرة.

النصّ الثامن:

روى مسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه أنّ النبيّ ﷺ قال:

«هَلَكَ الْمُتَنَطِعُونَ، هَلَكَ الْمُتَنَطّعُونَ، هَلَكَ الْمُتَنَطّعُونَ».

الْمُتَنطّعُون: هُمْ المتعّمقُون المتشدّدُونَ فِي غَيْرِ مَوْضع التشدد، وهُمُ الْغُلاَةُ في السُّلُوك الدينيّ.

النصّ التاسع:

روى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال:

«إِنَّ الدّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدّينَ أَحَدٌ إلاَّ غَلَبَهُ، فَسَدّدُوا، وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، واسْتَعِينُوا بِالْغُدْوَةِ والرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ».

وفي رواية له:

«سَدّدُوا، وَقَارِبُوا، وَاغْدُوا وَرُوحُوا، وشَيْءٌ من الدُّلْجَة، الْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا».

الْغُدْوة: السَّيْرُ أوّل النهار. **الرَّوْحَة**: السَّيْرُ آخر النهار. **الدُّلْجَة**: آخِرُ اللَّيل.

أي: استعينوا على العبادة بالقيام بها في أوقات نشاطكم وهمَّةِ نفوسكم، ساعةً عند الصباح، وساعةً عند المساء، وساعةً عنْدَ آخِرِ اللّيل، ولا تُجْهِدُوا أنفسكم، وليكن عملكُمْ وَسَطاً، لا فاتراً أو بارداً، ولا شديد الحرارة وباجتهادٍ بالغٍ، فالسَّير الوسط المعتدل هو الذي يوصل إلى الغاية المقصودة: «الْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا».

النصّ العاشر:

جاء في عدّة روايات صحيحة معظمها عند البخاري ومسلم عن عبد الله بْنِ عَمْرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ قال: أُخْبِرَ النبيُّ ﷺ أَنّي أقول: وَاللّهِ لأَصُومَنَّ النّهارَ ولأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عِشْتُ.

فقال رسولُ الله ﷺ: «أَنتَ الَّذي تقُولُ ذَلِكَ؟!».

فقلتُ له: قَد قُلْتُهُ بأَبِي أَنْتَ وَأُمّي يا رَسُولَ الله.

قال: «فَإِنَّكَ لاَ تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، ونَمْ وَقُمْ، وصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلاَثَة أَيّامٍ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثالها، فذلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ».

قلتُ: فإنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذلِكَ.

قال: «فَصُمْ يَوْماً وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ».

قُلْتُ: فإنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ.

قال: «فَصُمْ يَوْماً وَأَفْطِرْ يَوْماً، فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوِدَ عَلَيْهِ السَلاَم، وهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ» وفي روايةٍ: «وَهُوَ أَفضَلُ الصِيَام».

قُلْتُ: فَإنّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ.

فقال رسولُ الله ﷺ: «لاَ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ»(١).

قال عبدُ الله بن عمرو بن العاص: وَلأَنْ أكُونَ قَبِلْتُ الثّلاثة الأيّام الّتي قال رسول الله ﷺ أَحَبُّ إليَّ مِنْ أَهْلِي ومالي.

---

(١) أبان الرسول ﷺ في هذا الحدَّ الأعلى الذي يكون ما زاد عليه غلُوّاً غير محمود.

وفي رواية عنه أنّ الرسول ﷺ قال له:

«أَلَمْ أُخبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ النهار وتَقُومُ اللَّيْلَ؟!».

قُلتُ: بلى يا رسول الله. قال:

«فَلاَ تَفْعَلْ، صُمْ وأَفْطِرْ، وَنَمْ وَقُمْ، فَإِنَّ لَجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقّاً، وَإِنَّ لِعَيْنَيْكَ عَلَيْكَ حَقّاً، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقّاً، وَإِنَّ لِزَوْرِكَ[1] عَلَيْكَ حَقّاً (وفي روايةٍ: وَإِنَّ لِوَلَدِكَ عَلَيْكَ حَقّاً) وَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاَثَةَ أيّام، فإنّ لَكَ بكُلّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ».

قال عبد الله بن عمرو بن العاص: فَشَدَّدْتُ فَشُدِّدَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، قال: «صُمْ صِيَامَ نَبِيّ اللَّهِ داودَ ولاَ تَزِدْ عَلَيْه».

قلت: وما كانَ صيامُ داود؟: قال: «نصف الدهر».

فكان عبد الله يقول بعدما كبر: يَا ليتني قَبلْتُ رُخْصَةَ رسول الله ﷺ.

وفي روايةٍ أخرى أنّ رسول الله ﷺ قال له: «أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَة؟».

فقلت: بلَىٰ يا رسول اللَّهِ، ولم أُرِدْ إلاّ الْخَيْرَ، قال: «فَصُمْ صَوْمَ نَبِيّ اللَّهِ دَاوُد، فإنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ النّاسِ، واقْرأ الْقُرآنَ فِي كُلّ شَهْرٍ».

(١) لِزَوْرِكَ: أي: لزائريكَ.

قُلْتُ: يَا نبيَّ اللَّهِ، إنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قال: «فاقْرَأْهُ في كُلّ عِشرِين». قُلْتُ: يا نبيّ الله إنّي أطيقُ أفضل من ذلك. قال: «فاقْرَأْهُ في كُلّ سَبْعٍ وَلاَ تَزِدْ على ذلِكَ».

قال عبد الله: شَدَّدْتُ فَشُدّدَ عَلَيَّ، وقال لي النبيُّ ﷺ: «إِنَّكَ لاَ تَدْري لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمْرٌ».

قال عبد الله: فَصِرْتُ إلَىٰ الذي قالَ لي النبي ﷺ، فَلَمَّا كَبِرْتُ وَدِدْتُ أَنّي كُنْتُ قَبِلْتُ رُخْصَةَ نبيّ الله ﷺ.

النصّ الحادي عشر:

عن ابْنِ عباس أنّ رسول الله ﷺ قال له من حديثٍ في حصىٰ الرَّمْي:

«وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ في الدّينِ، فَإِنَّما أَهْلَكَ مَنْ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ في الدّينِ».

أخرجه النسائي وابن ماجه وصّححه ابْنُ خُزَيمة وابْنُ حبّان والحاكم.

النص الثاني عشر:

روى البخاريُّ عن أبي هريرة قال: نهىٰ رسولُ الله ﷺ عَنِ الوِصَالِ في الصَّوْم، فقال له رجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمينَ: إِنَّكَ تواصِلُ يا رَسُولَ الله، قال: «وَأَيُّكُمْ مِثْلِي؟! إِنّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبّي وَيَسْقِينِ».

فلَمَّا أبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الوِصَالِ، واصَلَ بهِمْ يَوْماً، ثُمَّ يَوْماً، ثُمَّ رَأَوُا الهلال، فقال: «لَوْ تَأَخَّرَ لِزِدْتُّكُمْ» كالتنكيل لَهُمْ حينَ أبَوْ أنْ ينْتَهُوا، والهلالُ هو هلال شوّال الذي انتهىٰ به شهر الصَّوْم.

الوصال في الصيام هو الإمساك عن المفطّرات في اللّيل أيضاً مع النهار، حتىٰ يصوم الصائم يومين أو أيّاماً بلياليها.

وهذا الوِصال من خصائص الرسول ﷺ، وجاء تعليله بأنّ الرسول ﷺ يبيتُ عند ربّه: «لَهُ مُطْعِمٌ يُطْعِمُهُ، وَسَاقٍ يَسْقِيه» كما جاء بهذا اللّفظ عند البخاريّ عن أبي هريرة.

المقولة الرابعة

التفريط والْغُلُوُّ في الولاء

(١)

مقدمة

إنّ الولاء للذّين أو لله والرسول ﷺ يجب أن يكون بالحقّ، وينبغي أن يكون ضمن حدود مراتب التقوىٰ والبرّ والإحسان.

وكذلك الولاء لمن أمر الله عزّ وجلّ بطاعته، فيجب أن يكون بالحقّ، وضمن حدود مراتب التقوى والبرّ والإحسان، ويجب أن يُلاحظ فيه ابتداءً أن يكون ضمن حدود طاعة الله ورسوله، وأن لا يكون فيه معصيةٌ لهما، إذْ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وطاعة الرسول من طاعة الله حتماً، لأنَّه معصوم عن أن يأمر أو ينهىٰ إلاّ متقيّداً بحدود طاعة الله جلّ جلاله.

والذين أمر الله بطاعتهم بعد الرسول ﷺ هم أولوا الأمر من المسلمين، والوالدان، والزوج من قِبَل

زوجته، وأولوا الأمر هم أهل الولايات في ولاياتهم، وأهل التخصُّصات في تخصصاتهم ككبار القادة العسكريين وكبار الأطباء.

ومن طاعة الله ورسوله الرجوع في مسائل الدّين إلى أهل الذكر، وأهل استنباط أحكام الدّين من العلماء المجتهدين المشهود لهم بالعلم والتقوى والورع، والقدرةِ على استنباط الأحكام من مصادر التشريع، بما استُحْفِظُوا من كتاب الله وسنة رسوله، وبما ملكوا من قدرة على التدبّر الصحيح والفهم السليم بالبحث والدَّرْسِ والممارسة الطويلة.

ولهذا الولاء حدود، كما أنّ لكل شيءٍ في الوجود الحادث حدوداً، فما نقص عن حدود الولاء المطلوب فهو تفريط مذموم، وما زاد على حدود كمال الولاء المشروع فهو غلُوٌّ مذموم، وقد يفضي الغلوُّ في الولاء إلى الكفر، أو الفسوق، أو الوقوع في الإثم والهبوط في درجات مرتبة التقوى، وقد يفضي إلى ترك المندوب إليه، أو إلى ارتكاب المكروه، والزهد في مرتبة البرّ، وقد يفضي إلى ارتكاب خلاف الأولى والأفضل، والزهد في مرتبة الإحسان.

(٢)

التفريط في الولاء

يكون التفريط في الولاء بصُوَرٍ كثيرة، منها الصُّوَر التالية:

● التفريط في الانتصار لدين الله، خوفاً، أو طمعاً، أو تهاوناً، أو تكاسلاً، أو موالاة ومصانعة لأعداء الله. فإذا دعا داعي الدفاع عن الدين، أو الجهاد بالحقّ في سبيل الله كما أمر الله، لَمْ يستجب صاحب التفريط لدعوة الداعي.

● التفريط في نصرة المستضعفين من المسلمين، إذا تعرّضوا لظلم، أو إكراهٍ على الكفر، أو الفسوق أو ارتكاب الإثم.

وفي الحضّ على هذه الصورة من صور الولاء للدّين وللمؤمنين المستضعفين، قال الله عز وجلّ في سورة (النساء/ ٤ مصحف/ ٩٢ نزول):

﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا (٧٥) ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا (٧٦)﴾.

● ومن التفريط في الولاء لدين الله وحزبه مُوَادَّةُ أعداء دين الله، ولو كانوا من أقرب الأقربين.

وفي التّحذير من هذه الصورة من صُور التفريط في الولاء، وبَيان فضل الملتزمين بحدود هذا الولاء، قال الله عزّ وجلّ في سورة (المجادلة/ ٥٨ مصحف/ ١٠٥ نزول):

﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَـٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾﴾.

● ومن التفريط في الولاء لدين الله وحِزْبه اتّخاذُ بطانَةٍ من الكافرين أو المنافقين، يُسْتَشَارُونَ وتُكْشَفُ لهم الأستارُ والأسْرَار، كأُمَناء السّرّ، والمستشارين، ومربّيات الأطْفال، وقَهارِمَةِ وقَهرَمَانات[1] القصور، وهم وكلاء أو أمناء الدخل والخرج فيها، ونحو هؤلاء مِمَّنْ

(١) القهرمة: وظيفة أوعمل الهقرمان، وهو وكيل أو أمين الدخل والخرج.

يتمكّنونَ مِنَ الاطّلاَع على الأسرار والدخائل، وهم مخالطون مداخلون، متودّدون مُصانُعونَ.

وفي النهي الشديد عن هذا التفريط قال الله عزّ وجلّ في سورة (آل عمران/ ٣ مصحف/ ٨٩ نزول):

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْأَيَٰتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ عَضُّواْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ قُلْ مُوتُواْ بِغَيْظِكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١١٩﴾ إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُواْ بِهَا وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾﴾.

● ومن التفريط في الولاء لِدِين الله وكتابه، مجالَسَةُ الّذِين يَخُوضون في آيات الله، كُفراً بها، وطعْناً أو استهزاءً، دون القيام بالانتصار الواجب لدين الله، أو مفارقة مجلس الخائضين في أضعف الإيمان.

وفي هذا النوع من التفريط أنزل الله عزّ وجلّ في العهد المكّي قوله في سورة (الأنعام/ ٦ مصحف/ ٥٥ نزول) خطاباً لكلّ مؤمن يصْلُح للخطاب:

﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾﴾.

ثُمَّ أنزل الله عزّ وجلّ في العهد المدني مُحِيلاً على الآية السابقة المنزّلة في العهد المكيّ، قوله في سورة (النساء/ ٤ مصحف/ ٩٢ نزول):

﴿بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾﴾.

ففي هذا النصّ تَحْذِير شديد من مغَبَّةِ مجالَسَةِ الّذين يخوضون في آيات الله كافرين بها ومستهزئين، واعتبر هذا من صفات المنافقين، ونقضاً لقاعدة الولاء لله عزّ وجلّ ولكتابه، والنصحية لهما.

وجاءت فيه الإشارة إلى ما كان قد أنزل الله بهذا الخصوص في الكتاب، وهو ما كان قد أنزله في العهد المكي، وهي آية الأنعام الآنفة الذكر.

ونُلاحظ أنّ التعبير الذي جاء في آية (الأنعام) قد كان بصيغة ﴿يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا﴾.

أمّا النصّ الذي جاء في العهد المدني في سورة (النساء) فقد جاء التعبير فيه بصيغة: ﴿ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكۡفَرُ بِهَا وَيُسۡتَهۡزَأُ بِهَا﴾.

فعلمنا قطعاً أن المراد من الخوض في آيات الله الكُفرُ بها والاستهزاءُ بها.

ونلاحظ أنَّ الله عزّ وجلّ قد حمَّلَ المؤمنين مَسْووليَّة فهم المراد من الخوض في آيات الله، أنَّهُ خوضٌ بشرّ ضدّ آيات الله، وذلِك إمَّا كُفرٌ بها، وإمَّا كُفرٌ واسْتِهْزَاءٌ بها.

● ومن التفريط في الولاء لحزب الله الإعراض عن استعمال المؤمن القوي الأمين الناصح لله ولرسوله وللمسلمين، واستعمال من ليْسَ كذلك من الأقربين، أو رفقاء التكتُّلِ أو الحزب أو الجماعة، أو من الذين يقدّمون خدمات شخصيّة أكثر أو يُقَدّمون خضوعاً وتذلُّلاً أوفر، أَوْ يظهرون حُبّاً وولاءً، أو يُطَبّلُونَ وَيُزَمّرُون بالإجلال والتعظيم والثناء، أو يَتَزلَّفُونَ بالرَّشوات المادّية أو المعنويّة، أو يُناصِرُون مناصرةً

عمياء على غير تقوى لله عزّ وجلّ، إلى غير ذلك ممّا لم يجعل الله له رُجحاناً، ولم يُنَزّلْ بِهِ سلطاناً.

(٣)

الغلوّ في الولاء

● يكون الغلُوُّ في الولاء بمجاوزة حدّ الحقّ في المناصرة والتأييد.

كالانتصار لقضايا الإيمان بالله وملائكته وكتبُه ورُسُلِهِ واليوم الآخر والقضاء والقدر خيرِه وشرّه من الله تعالى، وقضايا الدّين الأخرى، بالأكاذيب والمفتريات والقصص الخرافيّة وحِيَلِ السِحْر والادّعاءات الغيبيّة الكاذبات.

مع أنّ الدّين الحقّ لديه من براهين الحقّ، وأدلّة الحقّ، ما يكفي للانتصار له بها، فلا يجوز الانتصار له بالباطل، ولاَ بالأكاذيب والمفتريات والتحايلات الإيهاميّة.

إنّ الدّين الحقّ ليس بحاجة إلى الباطل والأكاذيب والخرافات حتّىٰ يُنْتَصَرَ لَهُ بها، وإنّما الّذي يحتاج إلى مثل هذه الأمور هو الباطل.

ومن الحقائق الثابتة أنّ الحقّ ينْصُر بعضه بعضاً،

فالحقّ من العلوم الّتي يتوصّل الناس إليها بوسائلهم، سينْصُر حتماً الحقائق الدينيَّة المتعلقة بالموضوع نفسه.

أمّا الباطل فلا يجد ما يَنْصُرُهُ إلاّ من جنسه، الحقُّ يَنْصُر الحقَّ فقط، والباطل لا ينصُرُهُ إلاّ الباطل.

وقد علّمنَا اللَّهُ عزّ وجلّ أن نُحِقَّ الحقَّ، ونُبْطِلُ الباطل، ولَوْ رأيْنا أَنّ الباطل قد يكون وسيلةً لنُصْرَةِ الحقّ، قال الله عزّ وجلّ في سورة (الأنفال/ ٨ مصحف/ ٨٨ نزول):

﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُحِقَّ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَيَقْطَعَ دَابِرَ ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٧ لِيُحِقَّ ٱلْحَقَّ وَيُبْطِلَ ٱلْبَٰطِلَ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ ۝٨﴾.

ويُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِه: أي: إنّه سبحانه يريد دواماً وباستمرار أن يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِه، وكلماتُهُ سبحانَهُ وتعالى البيانيّة والخبريّة والتكوينيّة وغيرها كُلُّهَا حَقٌّ، فهو سبحانه «يَقُولُ الحقّ» «وَيَحْكُمُ بالْحَقّ» و «يَهْدِي لِلْحَقِّ».

فإذْ كَانَ الله عزّ وجلّ يُرِيدُ دواماً، أن يُحقَّ الحقّ ويُبْطل الباطلَ بكلماته الّتي هي حق، فكيْفَ يكونُ

لمؤمن بالله أنْ يَسْتَخْدِمَ في بياناته ومناظراته الباطلَ لنُصْرَةِ الحقّ.

يضافُ إلى هذا أنّ كلَّ مؤمن مُطَالَبٌ بأن يُبْطِل الباطل مَهْمَا كان شأنه، فكيف يكُونُ له أن يستنصر به لإحقاق الحقّ، إنَّ استخدامَهُ لنصرة الحقّ إحقاقٌ له مع أنّه باطل، وهذا أمْرٌ ينافي منهجَ الله لنفسه، وشريعته للمؤمنين به وبكتابه وبرسوله.

ومن صفات الله عزّ وجلّ أنّه يتّبِعُ الحقَّ قَصّاً، أي: تَتَبُّعاً تامّاً لكلّ الجزئيّات والعناصر، قال الله عزّ وجلّ في سورة (الأنعام/ ٦ مصحف/ ٥٥ نزول):

﴿قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَكَذَّبْتُم بِهِۦ مَا عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ ﴿٥٧﴾﴾.

يَقُصُّ الْحَقّ: أي: يَتَتَبَّعُهُ بدَقائقه.

وأثنَىٰ اللّهُ عزّ وجلّ على الّذِين يَهْدُون بالحقّ من أُمّةِ محمد ﷺ ولا يستخدمون الباطل في هدايتهم، وبالحقّ وحده يعدلون، لأنَّ العدْلَ لا يُمْكنُ أنْ يكون إلاَّ على قاعدة الحقّ، فقال تعالى في سورة (الأعراف/ ٧ مصحف/ ٣٩ نزول):

﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٨١﴾﴾.

وإذا كان الكافرون يجادلُونَ بالباطل ليدحضوا به الحق، فإنّ المؤمنين يُجَادِلُون بالّتي هي أحسن، وذلك هو الجدال بالحقّ.

● ويكون الغلوُّ في الولاء لِلَّهِ بإعطاء بعضِ صفاتهِ أكثر من حقّها، كادّعاء أنّ الله عزّ وجلّ قادر على خلْقِ المستحيلات العقليّة، مِثْلِ إيجادِ شريكٍ نِدّ مكافىءٍ له سبحانه وتعالى.

● ويكون الغلوُّ في الولاء لدين الله بكراهية الأديان الرّبانيّة الأخرى، وبعدم الإيمان بها، وبمحاربةِ كلّ ما يتَّصِل بها ولو كان حقّاً منزّلاً من عند الله عزّ وجلّ، مع أنّها في أصولها حقّ منزّلٌ من لَدُنْه، لكنَّهُ سبحانه قد أنهى العمل بها، وأوجب العمل بالدّين اللاّحق.

وإبعاداً عن مثل هذا الغلوّ أوجب الله عزّ وجلّ في أسس العقيدة الإسلاميّة، الإيمانَ بكلِ مَا أنزل من كتاب، وبكلّ الأنبياء والمرسلين الذين بعثهم لجميع الأمم السابقة، سواءٌ أجاءَنا عِلْمٌ بهم، أمْ لَمْ يأتنا، قال الله عزّ وجلّ في سورة (الشورى/ ٤٢ مصحف/ ٦٢ نزول) وهي سورة مكيّة:

﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ
أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُوا۟
ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى ٱلْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۚ
ٱللَّهُ يَجْتَبِىٓ إِلَيْهِ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِىٓ إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ ﴿١٣﴾ وَمَا
تَفَرَّقُوٓا۟ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ
سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى لَّقُضِىَ بَيْنَهُمْ ۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُورِثُوا۟
ٱلْكِتَٰبَ مِنۢ بَعْدِهِمْ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ ﴿١٤﴾ فَلِذَٰلِكَ فَٱدْعُ ۖ
وَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ ۖ وَقُلْ ءَامَنتُ بِمَآ أَنزَلَ
ٱللَّهُ مِن كِتَٰبٍ ۖ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ۖ ٱللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ ۖ لَنَآ
أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ ۖ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ۖ ٱللَّهُ يَجْمَعُ
بَيْنَنَا ۖ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٥﴾ ﴾.

فأبان هذا النصُّ القرآنيُّ وحْدَةَ أُصولِ الشرائع الرّبّانية، وأنّ الله قد شرع في هذا الدّين ما وصّىٰ به نوحاً وإبراهيم وموسىٰ وعيسَىٰ، وأضاف إلى ذلك ما أوحَىٰ إلى محمّد ﷺ فأكمل به الدّين.

وَأمَرَ الله رسوله في هذا النصّ بأنْ يُعْلِن إيمانَهُ بما أنزل الله على رُسُلِه من كتاب، فقال له:

﴿وَقُلْ: آمنتُ بِمَا أُنزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتابٍ﴾.

أي: وبما بعَثَ من رَسُولٍ، لأنّ الكتب المنزّلة إنّما بلّغها رسُل الله.

ثُمَّ أنزل اللَّهُ عزّ وجلّ قوله في سورة (البقرة/ ٢ مصحف/ ٨٧ نزول):

﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ٢٨٥﴾.

● ويكونُ الْغُلوُّ في الولاء للرسُول ﷺ بحُبّهِ أكْثَرَ مِنْ حُبّ الله، أو بإفراده بالرّسالة والنُّبُوة دون سائر رُسُلِ الله وأنبيائه.

كما فعل اليهود بالنسبة إلى رُسُلِهم ضدّ عيسَىٰ وضدّ محمّد عليهما الصلاة والسلام، وتبعهم في ذلك النصارى ضدّ محمّد ﷺ.

أو بإعطاء الرسول ﷺ بعض صفات الإلهيّة كما فعل النصارىٰ بعيسَىٰ عليه السّلام.

● ويكون الغلوُّ في الْوَلاء للكتاب الرّبّاني باعتباره هو الكتاب الوحيد المنزّل من عند الله عزّ وجلّ، وإنكار ما نزل قبله أو بَعْدَهُ من كُتُبٍ رَبَّانيّة، كما فعل اليهود بالإنجيل والقرآن، انتصاراً للتوراة وسائر كتُب الْعَهْدِ القديم، وكما فعل النصارىٰ بالقرآن انتصاراً للإنجيل والتوراة وسائر كتب العهد القديم.

الولاء لشخص أو جماعة أو حزب:

● ويكون الغلوّ في الولا لشخصٍ أو جماعةٍ أو حزبٍ بالمناصرة بالباطل، والحكم بالباطل، ومع أنَّ الإسلام ينهىٰ عن ذلك ويُحَذِّرُ منه، ويَأْمُر بالعدْلِ، ولو كانت الجهةُ الّتي يمنَحُها المؤمن ولاءَهُ أحبّ الناس إليه، ديناً، أو أُخُوَّةً وصُحْبة، أو قرابَةً، وكانت الجهة المخالفة أعْدَىٰ الأعداء له.

وفي التحذير من هذا الغلوّ نادى الله عزّ وجلّ المؤمنين بقوله في سورة (النساء/ ٤ مصحف/ ٩٢ نزول):

﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾﴾.

ثم ناداهم تبارك وتعالىٰ بقوله في سورة (المائدة/ ٥ مصحف/ ١١٢ نزول):

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾﴾.

من تكامُلِ هٰذِين النَّصَّيْنِ يظهر لنا أنَّ الله عزّ وجلّ أَمَرَ الَّذِينَ آمَنُوا بأن يكونوا قَوّامِينَ لِلَّهِ وبالْقِسْطِ، وَشَهَدَاءَ لِلَّهِ وَبالْقِسْط، وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أو الْوَالِدَين والأَقْرَبينَ، فكيْفَ بسائر الناس؟.

ونهى اللَّهُ عزّ وجلّ الذين آمنوا عن اتّباع الهوى منحازين عن ميزان العذْلِ، وهذا الانحياز يكون بوجهين:

أحدهما: أَنْ يَلْوُوا عَنْهُ ولو ليّاً يسيراً، فقال تعالى في بيانه: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓاْ﴾.

وثانيهما: أن يعرضوا إعراضاً كاملاً، فقال تعالى في بيانه: ﴿أَوْ تُعْرِضُواْ﴾.

وفي التحذير من الوجهين ختم الله عزّ وجلّ آية (النساء) بقوله:

﴿وَإِن تَلْوُۥٓاْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾.

فالولاء للأشخاص أو للجماعات لا يجوز أن يكون بحالٍ من الأحوال على حساب واجب العذْل.

وفي آية (المائدة) حذّر اللَّهُ عزّ وجلّ الّذين آمَنُوا مِنْ أنْ يَحْمِلَهُمْ بُغْضَهُمْ المتحرّك المتهيّج لقوم على ارتكاب جريمة الجْورِ، ومجافاة واجب العدل، مهما

بدا لهم أنَّ القوم لا يستحقُّون إلاّ المعاملة بالظلم، باعتبار أنّهم أعداء، وأنّ ظُلْمَهُمْ لا يتنافىٰ مع التقوىٰ، فقال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾.

أي: فالعدلُ ولو مع الأعداء ولو مع تصوُّر أنّ ظلمهم وعدم العدل معهم لا ينافي التقوى، هو أقربُ للتقوى.

هذه هي الوسطيّة الرائعة في الإسلام، بينما نجد اليهود يسمحون لليهودي بأن يأكل أمْوالَ الأمّيّن غير اليهود بالباطل، لكنّهم لا يسمحون بأن يفعل مثل ذلك باليهودي.

وكم يقَعُ أصحاب الولاء للأشخاص أو للجماعات أو للأحزاب من المسلمين في الغلوّ الشنيع الّذي حذّر الله منه تحذيراً شديداً، حتّىٰ مع أعداء الدّين، فكيف بالمؤمنين المخالفين في الرأي، أو في التنظيم، أو في التكتُّل؟!

إنَّه من الأمراض الشائعة الّتي يحجبُ الله بها نَصْرَهُ عن الّذين يَرَوْنَ أنّهم ينْصُرونه، وينصرون دينَهُ، وهم في منهج ولائهم لله ولرسوله وللمؤمنين يعصون أوامر الله ونواهيه.

ويتولّد عن الغلوّ في الولاء التعصُّبُ الذميم، والمناصرة بالباطل، وتبريرُ أعمال الشخص أو الجماعة أو الحزب، أو الدفاع عنها دون وجْهِ حقّ، ولو كانت هذه الأعمال من المعاصي والآثام، أو من الأخطاء الفاحشة.

ويتولّد عن الغلوّ في الولاء الْعَمَىٰ الحزبي، أو العمىٰ المذهبي، الّذي يجعل صاحبه لا يَرَىٰ عيوب أصحاب الولاء والانتماء، فيندفع لمناصرتهم بالثقة العمياء، ودونَ تحرّ لوجه الحقّ، وإنْ رأى العيوبَ بنفسه، أو كشفها له أحد الناصحين أسْرَع إلى تَبْرِيرِها أو الدفاع عنها بالباطلِ وبزُخْرفِ من القول.

وأستعمل كلمة العَمىٰ هُنَا لأنّي أرىٰ أنّ العَمىٰ قضيّةٌ نسبيَّةٌ، فكُلُّ النّاس عُمْيانٌ عمىً نسبيّاً، وذلك بالنسبة إلى الموجودات الّتي لا يَرَوْنها وَيَرَاها غيرهم، إنّ كلّ الناس لديهم درجة من الْعَمَىٰ بالنسبة إلى الغيبيّات الّتي لا يَرَوْنَها، كالجنّ والملائكة، والعوالم النائيَّة والقوىٰ الروحيّة وغير ذلك من أُمور كثيرة، منها ما تكشفه الأجهزة العلميّة الدقيقة.

إنّ درجة الإبْصار الّتي لدى الناس محدودة جدّاً، وأهل البحث العلميّ يتّخذون الآلات بمثابة عكازات

تهديهم إلى معرفة بعض ما هو في عالم الغيب بالنسبة إلى قدرات أبصارهم وسائر حواسّهم، فسائر الحواسّ الظاهرة والباطنة شأنها كَشَأن البصر، وكذلِكَ البصيرة النفسيّة والقلبيّة.

والغلوّ في الولاء مع العمىٰ الحزبي المذهبي يجعل صاحبه يقوم بأعمال تحطيم غير المنتمين إلى الشخص، أو الحزب، أو المذهب الذي ينتمي إليه، ويحاول إلصاق النقائص والعيوب فيهم، وتعويق أعمالهم، وإيقاف نشاطهم، ودفن كلّ حسناتهم، ونشر قبائحهم، واتّهامهم بالباطل، وتشويه سمعتهم بين الناس، وتحقير أعمالهم، وتوهين شأنهم.

وجذْرُ كلّ ذلك يرجع إلى الأنانية القبيحة الفرديّة، أو الجماعيّة، أو الحزبيّة، ويرجع إلى الحَسَدِ الذميم، وهما من النقائص الخلقيّة المنافية للأخلاق الإسلاميّة الحميدة، الّتي أمر الله بها، وَنَهَىٰ عن أضدادها.

ولا يُغْنِي الإنسانَ من المسؤوليّة الدّينيَّة زعْمُه أَنَّه يَنْتَصِرُ لدين الله، أو لرسول الله ﷺ، أو لمن أمَرَ الله بمناصرته والدفاعِ عنه.

إنّ نصرة المسلم لأخيه المسلم واجبة، ولكنّه حين

يكون مبطلاً أو ظالماً، فإنّ نصرته تكون بردْعِهِ عن الظلم، وردّه إلى صراط الحقّ، ذلك هو الولاء الحقّ له ولدين الله.

فالولاءات الشخصيّة، أو التجمُّعيّة، أو الحزبيّة، لا يجوز فيها الغلوّ، ولا الانتصار بالباطل ضدّ الحقّ، وكلُّ ما يُقدّمه أصحابُ الولاء من مبرّرات أو مسوّغات لتأييد الانتصار بالباطل ضدّ صاحب الحقّ، فهي لا تنفع عند الله شيئاً، ولا تعفيهم من المسؤوليّة، ولا تدفع عنهم العقوبة الرّبّانيّة العادلة، لأنّها من قضايا الظلم لعباد الله، وظلم الناس للناس لا يتركه الله من دون قصاص بالعدل، ولا سيما إذا كانت عدواناً على غير معتدٍ، وتجنّياً على مُسْلم في حقّ من حقوقه، لصالح الشخص الذي كان له الوَلاء، أو لصالح فرْدٍ من أفراد الجماعة الَّتي كان لها الولاء، أو لصالح الحزب، أو الجماعة بشكل عامّ.

وكثيرٌ من المسلمين قد حلّ بهم في هذا المجال داءُ الأُمَم من قبلهم، وقد نزل فيهم بسببه بلاء كثير، وشرٌّ مستطير، وعاقبهم الله بسببه بتبديد طاقاتهم، وتفريق جماعاتهم، وإلقاء العداوة والبغضاء فيما بينهم، وضرب قلوب بعضهم ببعض، ثمّ حرَمَهُمُ الله من الظفر

بثمرات أعمالهم، إذْ فقدتِ الجوهرة الحقيقيّة الّتي بها يمنح الله عباده النتائج الّتي يحبّونها، هذه الجوهرة هي الإخلاص لله في العمل، وصدق العمل ابتغاء مرضاته.

إنّ الولاء الحزبيّ المناصر بالباطل، يميتُ في جماعة الحزب وفي أفراده واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويجعل الحزبيّ ينصر الحزب ورفيق الحزب فوق نصرته للحقّ، وقد يعلّل ذلك تعليلاً دينيّاً في فتوىً غير شرعيّة، بأنّ الغرض من نصرة الحزب بوجه عامّ نُصْرَةُ الدّين، أو نُصْرَةُ الحقّ الكلّيّ الأكبْر، فلا مانع من التجاوز في الجزئيات من أَجْلِ هذا الهدف الأكبر والأهمّ، لذلك فهو يسكتُ ويداري، أو يدافع أو يُبرّر، وهُنَا تنزل عقوبة الله وفق سنّته الدائمة، فيضرب قلوب بعض أفراد الحزب ببعض، ويمزّقهم، ويَلْبِسُهُمْ شيعاً، فيخلطهم خلْطاً متنافراً يضرب بعضهم بعضاً.

وهذا ما حذّر منه الرسول ﷺ في الحديث الذي رواه أبو داود والترمذي، وقال الترمذيّ فيه: حديث حسَنٌ:

عن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ:

«إنَّ أَوَّلَ مَا دَخَلَ النَّقْصُ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائيلَ، أَنَّهُ

كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَىٰ الرَّجُلَ فَيَقُولُ: يَا هَذَا اتّقِ اللَّهَ وَدَعْ مَا تَصْنَعُ، فَإِنَّهُ لاَ يَحِلُّ لَكَ، ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الْغَدِ وَهُوَ عَلَىٰ حَالِهِ، فَلاَ يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أكيلَهُ وَشَرِيبَهُ وَقَعِيدَهُ، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ ضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ» ثم قال:

﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ يَتَوَلَّوۡنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ لَبِئۡسَ مَا قَدَّمَتۡ لَهُمۡ أَنفُسُهُمۡ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ وَفِي ٱلۡعَذَابِ هُمۡ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوۡ كَانُواْ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمۡ أَوۡلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾﴾.

(المائدة/ ٥ مصحف/ ١١٢ نزول)

ثمّ قال:

«كَلاَّ ـ واللَّهِ ـ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، ولَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، ولَتَأْخُذُنَّ عَلَىٰ يَدِ الظَّالِمِ، وَلَتأْطُرُنَّهُ عَلَىٰ الْحَقّ أَطْراً، وَلَتَقْصُرُنَّهُ عَلَىٰ الحقّ قَصْراً، أَوْ لَيَضْرِبَنَّ اللَّهُ بِقُلُوبِ بَعْضِكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ، ثُمَّ لَيَلْعَنَكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ».

* * *

آثار داء الغلوّ في الولاءات:

إنّ داء الغلوّ في الولاء الشخصي أو الحزبي، قد جلب إلى المجتمعات الإسلاميّة ما يلي:

١ ـ جلب التعصُّبَ المذهبيّ، فأفسد أحوال أتباع المذاهب الفقهيّة، وجعلهم ينتصرون لرأي أئمتهم أو فقهاء مذاهبم أكثر من انتصارهم لكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ.

٢ ـ وجلب التعصّب للشيوخ، سواء أكانوا علماء أمْ مربين على السلوك الإسلاميّ، والتهذيب الخلقي، والتدريب على العبادة والصفاء النفسيّ.

وهذا التعصّبُ للشيوخ أفسد أحوال الشيوخ والتلاميذ معاً، فجعل التلاميذ يَعْمَوْن عن عيوب شيوخهم حتّىٰ يَرَوْهم قدّيسين، ويكرهون نظراءهم أو مَنْ هُمْ أفضل منهم، متىٰ أَحسُّوا بمنافستهم لهم في المجتمع.

وجعل الشيوخ يستغلّون ثقة تلاميذهم بهم ثقةً عَمْياء، وقد ينْحَرِفُونَ بهم عن مراضي الله إلى تحقيق مصالح أنفسهم، والتغشية الكاملة على الأبصار، والهيمنة التامّة، وسلْبِ إرادة المريد سلباً كاملاً، حتّىٰ

تعارف الشيوخ على قاعدة اعتبروها أساسيّة في التربية، وهي ضرورة أن يكون المريد بين يَدَيْ شيخه كالميّت بين يَدَيْ مُغسّلِهِ.

٣ ـ وجلب أيضاً التعصُّبَ الحزبيّ للحزب أو للأفراد المنتمين إليه، وهذا التعصُّبُ الحزبيُّ قد جعل الحزبيّين يَعْمَوْن عن عُيُوب قادة الحزب، وعن عيوب المنتسبين إليه، مهما كانت شنيعة وخطيرة.

قد يكون بعض المنتسبين إلى الحزب منافقين أصحاب مصالح، وقد يعمل بعض هؤلاء على تهديم أهداف الحزب من الداخل، وتمزيق وحدته.

والتعصّبُ الحزبيّ جعل أصحابه يحاربون من لم ينتم إلى حزبهم مهما كان صالحاً تقيّاً، عاملاً للإسلام، مخلصاً في عمله يبتغي رضوان الله عزّ وجل، وعلّم الحزبيين وسائل المكر، والحيَل الخفيّة لضرب الآخرين، ولَوْ كانوا من المؤمنين المتقين.

والتعصُّبُ الحزبيّ جعل الحزبيّين يفضّلِون كلمة الانتماء إلى حزبهم ولو نفاقاً، على قناطير العمل الإسلاميّ الصالح الذي يُرضي الله عزّ وجلّ، ممّن لم ينْتَمِ إلى حزبهم، وجعلهم يُؤْثرون هذا المنتمي لمجرّد

انتمائه على غَيْره مهما كان ذلك عالماً مُخْلصاً يبتغي رضوان الله والجنّة، فَعَيْبُه الأكبر أنّه لم يَنْتم إليهم.

ووصل التعصُّب الحزبيّ ببعض الأحزاب التي ينصّ برنامجها على خدمة الإسلام ورفع رايته وإقامة الحكم الإسلاميّ إلى إعلان ما يلي:

- أنّ الانتماء إلى الجماعة يُساوي الدخول في الإسلام بإعلان الشهادتين.
- أنّه يجب على كل مسلم مبايعة إمام الجماعة، ومن لم يُبَايِعْهُ فصلاته لا تصحّ، وأعماله الإسلاميّة غير مقبولة.
- أنّ من لم ينتم إلى الجماعة ويَعْمَلْ داخل تنظيمها وقيادتها يعتبر جنديّاً من جنود أعداء الإسلام، ولو كان من علماء المسلمين الصالحين العاملين بصدق، لأنّ حزب الجماعة هو المعسكر الإسلاميّ.

ولا بُدّ هنا من التنبيه على أنّ من أخطاء تأسيس الجماعات التي تنتمي إلى الإسلام، والّتي تفرز مَنْ لا يَصْلُح لبناء أُمّة إسلامية صالحة رشيدة، بنَاءُ الجماعة على أساس ترابط حزبي أنانيّ يَضْرِبُ العناصر الأُخرى ذواتَ الأهداف الإسلاميّة الصحيحة الفاضلة، بأيّةِ وسيلة غير أخلاقيّة، والذريعة لهذا نُصْرةُ الفكرة الّتي قامَتْ عليها الجماعة.

إنّ مثل هذه التربية لا تفرز في الغالب إلاّ أنانيّين مسرفين في أنانيّاتهم الفرديّة، ونصرتهم للجماعة قبل نُصْرَة الفكرة الّتي أسَّسَتِ الجماعةُ من أجْلِ رفْع لوائها، ولا تُفْرزُ في الغالب إلاّ طامعين بالدنيا (أموالها، ومناصبها، وجاهها، ونحو ذلك) وهؤلاء الذين تفرزهم هذه التربية سيكونون تلقائيّاً عناصر تدمير للجماعة نفسها، وإفساد للعمل الإسلامي.

إنّ من شأن هذه التربية غير السّويّة أن لا تحقق الأهداف التي قام عليها تنظيم الجماعة، لأنّ الجرثومة المدمّرة تتعاظم وتتكاثر كلّما عظمت الجماعة وظهر في المجتمع كيانها، وتمكن أفرادها من أن يحققوا منافع لهم في المجتمع الكبير، ثم تتفجرّ الجماعة وتدمّر العمل الإسلامي، بما يشبه القنابل الموقوتة.

النجاة من الغلو الحزبي:

ولا نجاة من هذا الداء الذي جلبه الغلُوُّ في الولاء إلاّ بمعالجته بالدواء الإسلاميّ، الّذي تُقاسُ فيه الأُمُور بمقياس الحقّ والعدْل، أين كان الحقّ، وحيث استقام ميزان العدل.

هذا هو منهاج الله ورسوله الذي يجب بمقتضاه النظر إلى المسلمين جميعاً بمنظار واحد، وهو منظار الحقّ

والعدل، والمسلمون جميعاً بمقتضاه متساوون في الحقوق والواجبات، ويجب بمقتضاه طرح الولاءات الشخصيّة، أو التكتُّليّة، أو الحزبيّة، في اللّحظة الّتي تكون فيها منافية للولاء لله ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامّتهم.

ولا مانع بعد ذلك من الإحسان لذوي القُربَىٰ، وللإخوان في الله، وللجماعة المتعاونة على فعل الخير، ولكن بشرط أنْ لا يكون ذلك على حساب صاحب حقّ من المسلمين.

عندئذٍ يكون الله معهم، وناصرهم، ومؤيدّهم على أعدائهم، إذْ بذلِكَ تتّحد كلمتهم، ويلتئمُ جَمْعُهم، وتتعاظم قوتهم، وتقوم بينهم أواصر الإخاء والحبّ في الله، ولا يَدِبُّ فيهم داءُ العداوة والبغضاء والتنازع، ولا عوامل التفرُّق وتمزيقِ الصّف.

أَيُّها الإخوة الأحبّة، اتَّقُوا الله تُنْصروا، وتظفروا، وتربحو، ويؤتكم الله من خير العاجلة ما تُحِبُّونَ، مع ما يَدَّخِرُ لَكُم من أجْرٍ عظيم تنالونه يوم الجزاء الأكبر.

الغلوّ في الولاء إلى الإسلام على غير بصيرة والخوارج الْجُدد:

والغلوّ في الولاء إلى الإسلام أو إقامة الحكم

الإسلاميّ مع جهل بالدين، وغَبَشٍ في الرؤية للمجتمع والعالم والحياة، وتحمّسٍ أَرْعن، ودَفْعٍ في السرّ من قبل المنافقين من أعداء الإسلام، ظهر في المجتمعات الإسلاميّة المعاصرة الخوارجُ الْجُدُد، الّذين لا يفقهون حقائق الدين وأحكامه، ويُكفّرون من خالفهم، ويتّخذون وسائل الإرهاب المعاصرة التي لا يجيزها الإسلام، طمعاً في تحقيق أهدافهم في الوصول إلى سلطة الحكم، تحت شعار العمل لإقامة الحكم الإسلاميّ الذي لا يعلمون منه شيئاً، فيقتلون بوسائلهم الإرهابيّة التفجيريّة البرآء، تأسيّاً بما كان قد فعله إرهابيّو اليهود، وإرهابيّو الأحزاب الشيوعيّة والاشتراكية، وغيرها من أحزاب الكفر، وتأسيّاً بما تفعله منظمة «المافيا» الإجراميّة.

فجلَبُوا إلى الأمّة الإسلاميّة شروراً كثيرة، وشوَّهوا بأعمالهم صورة الإسلام الجميلة المشرقة، لأنّ الدعايات العالميّة المغرضة المعادية للإسلام، تريد أن تُلْصِق هذا الانحراف الخطير بالإسلام، مع أنّ قيادات أعداء الإسلام هي المخطّطة له، والمنظمة لرؤوس الفتنة فيه.

* * *

خاتمة

اشتملت هذه الدراسة على جولة شاملة لأهمّ الكليّات الإسلاميّة، الّتي أولَيْتُ من خلالها العنايةَ لإبراز الوسطيّة الإسلاميّة الدالة على أشباهها ونظائرها.

على أنَّ البحث التفصيليّ الشامل المستقصي يتطلَّب تتبُّعَ كلّ عناصر الإسلام وأحكامه الجزئيّة، لإبراز وسطيتها بين المذاهب والأفكار والاحتمالات الممكنة، وهذا عَمَلٌ قد يملأُ أسفاراً متعدّدة.

وفيما أوضحته في هذا البحث من المعالم البارزة كفايةٌ لمن شاء الاقتناع بالحقّ.

والله يهدي إلى سواء السبيل، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

مكة المكرمة يوم الاثنين
٨ جمادى الأولى ١٤١٦ هـ
٢/ ١٠/ ١٩٩٥ م

عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني
عضو هيئة التدريس بجامعة أم القرىٰ

الفهرس

الموضوع	الصفحة
مقدمة الكتاب	٥
الفصل الأول: وسطية الإسلام بين مذاهب الناس	٧
● مقدمة	٩
●المقولة الأولى: وسطية الإسلام في أصول أكتساب المعرفة	١٥
● المقولة الثانية: وسطية الإسلام بين مطالب النفس الدنيوية الأرضية ومطالبها الأخروية السماوية	١٩
● المقولة الثالثة: وسطية الإسلام في قضايا الإيمان ..	٢٣
● المقولة الرابعة: وسطية الإسلام في قضايا الأخلاق .	٢٧
● المقولة الخامسة: وسطية الإسلام في قضايا العبادات	٣١
● المقولة السادسة: وسطية الإسلام في قضايا الزواج والعلاقات الزوجيّة	٣٧
● المقولة السابعة: وسطية الإسلام في نظام المال ...	٤٠
● المقولة الثامنة: وسطية الإسلام في نظام الحكم والإدارة	٤٧

الموضوع	الصفحة

● المقولة التاسعة: وسطية الإسلام بين القوانين والأنظمة المدنية ٥٩
● المقولة العاشرة: وسطية الإسلام في مجالات التربية . . . ٦٢
● المقولة الحادية عشرة: وسطيّة الإسلام في الدعوة إلى الدّين ونشره ٦٤
الفصل الثاني: الإلتزام الديني منهج وسط لا تفريط فيه ولا غلو ٧١
● مقدمة: في تعريف التفريط والغلوّ في الدّين وأسبابهما . . ٧٣
● المقولة الأولى: التفريط والغلوّ في العقائد والمفهومات الدينيّة الأساسيّة ٨٢
١ ـ مقدمة ٨٢
٢ ـ التفريط في العقائد والمفهومات الأساسية ٨٣
٣ ـ الغلوّ في العقائد والمفهومات الدينيّة الأساسيّة ... ٨٨
المثال الأول: تعظيم الرسول بغلوّ ٩١
المثال الثاني: غلو أهل الجبر وغلو نفاة القدر .. ٩٧
المثال الثالث: غلو جهلة المتسلفين ٩٨
المثال الرابع: غلوّ المشركين ٩٩
المثال الخامس: غلوّ بعض الجهلة من عوام المسلمين ٩٩
المقولة الثانية: التفريط والغلوّ في الأحكام التشريعية .. ١٠٢
١ ـ مقدمة ١٠٢
٢ ـ التفريط في الأحكام التشريعية ١١٤

الموضوع	الصفحة

٣ ـ الغلوّ في الأحكام التشريعيّة ١٢٠
غلوّ النصارى في الأحكام التشريعيّة ١٣١
المقولة الثالثة: التفريط والغلوّ في السلوك الديني ١٣٦
١ ـ مقدمة ١٣٦
٢ ـ التفريط في السلوك الديني ١٤٥
٣ ـ الغلوّ في السلوك الديني ١٤٩
ـ أمثلة للغلوّ ١٥٢
ـ الأدلة الشرعية في النهي عن الغلوّ في السلوك الديني ١٥٥
المقولة الرابعة: التفريط والغلوّ في الولاء ١٦٥
١ ـ مقدمة ١٦٥
٢ ـ التفريط في الولاء ١٦٧
٣ ـ الغلوّ في الولاء ١٧٢
ـ الولاء لشخص أو جماعة أو حزب ١٧٨
ـ آثار داء الغلوّ في الولاءات ١٨٦
ـ النجاة من الغلوّ الحزبيّ ١٨٩
ـ الغلو في الولاء إلى الإسلام على غير بصيرة والخوارج الجدُد ١٩٠
خاتمة ١٩٢
الفهرس ١٩٣

سلسلة

رسائل تذكير وتبصير

صدر من هذه السلسلة

١ ـ الوجيزة في العقيدة الإسلامية.

٢ ـ الوسطية في الإسلام.

٣ ـ الأمة الربانية الواحدة.

٤ ـ لا يصح أن يقال الإنسان خليفة عن الله في أرضه فهي مقولة باطلة.